حوار الفكر
44
HIWAR ALFIKR
ايلول 2018

مأسسة السلطة
وبناء الدولة - الامة

الجاسوس العراقي الذي اخترق صفوف داعش

آفة المجتمعات
المخدرات

تداعيات الحرب التجارية بين بكين وواشنطن

شقاء الدولتية في العراق

التحليل الاقتصادي لأزمة الانموذج الريعي-الليبرالي في العراق

تحديات القوى السياسية السنية في انتخابات ٢٠١٨

اطفال الشوارع: احدى انتهاكات حقوق الطفل

ملف العدد

١٥ عاماً من التغيير..
مسارات البناء وإشكالية النكوص

EARTHLINK

الراعي الرسمي لـ

المعهد العراقي للحوار

خاص جداً

لاساتذة الجامعات وطلبة الدراسات العليا

الان صار بامكانك
اقتناء كل اعداد
مجلة جوار الفكر
وجميع اصدارات
المعهد العراقي
للحوار

hewariraq.iq

07905400123

المعهد العراقي للحوار

حوار الفكر

مجلة فصلية فكرية تصدر عن المعهد العراقي للحوار

المشرف العام
الشيخ د٠همام باقر حمودي

رئيس التحرير
عباس راضي العامري

الهيئة الاستشارية

د. علي عبد الامير آل جعفر
عباس عبود سالم
جمال ناصر الزيداوي
مصطفى محمد الحيدري
شهاب احمد الحمد
رافد صادق

الترجمة
قسم الترجمة في المعهد العراقي للحوار

الادارة والعلاقات
محمد سعد عبد المحسن- سارة غريب

07905400123
head@hewarirq.com
hewarelfikr@gmail.com

تنويه تم اعادة تصميم الاعداد 2021

- رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ١٠٦١
- معتمدة في نقابة الصحفيين العراقيين تحت الرقم ٤٥٦

- جميع الحقوق محفوظة
- لايحق إعادة نشر المواد المنشورة في المجلة دون استئذان إدارتها
- لا يحق الاقتباس من المواد المنشورة في المجلة دون ذكر المصدر
- الافكار الواردة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن رأي المعهد او مجلة حوار الفكر

كلمة العدد

مقاود التغيير نحو الاصلاح... تجربة تحت الانظار 6

د. عادل البديوي

١٥ عاماً من التغيير.. مسارات البناء وإشكالية النكوص

الكلمة الافتتاحية 10

للأستاذ عباس راضي العامري

شقاء الدولتية في العراق 14

ا.د. عامر حسن فياض١٥

تجربة الحكم في العراق ٢٠٠٣ - ٢٠١٨ما لها وما عليها 18

أ. د. حميد فاضل حسن

نظرة تقييمية للنظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣ 24

أ.م.د. خالد عبد الاله عبد الستار

التحليل الاقتصادي لأزمة الانموذج الريعي-الليبرالي في العراق 34

د.مظهر محمد صالح

التجربة السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ 46

أ.م.د.احمد عدنان الميالي

تحديات القوى السياسية السنية في انتخابات ٢٠١٨ 52

الدكتور/ احمد محمد علي العوادي

تداعيات الحرب التجارية بين بكين وواشنطن 58

احمد فؤاد حسن

السياسات المائية
المتبعة في دول المشرق العربي 62

م.د. حسام كنعان وحيد

الديمقراطية
Democracy 82

الدكتور محمد حنون الشمري

قواعد تنازع القوانين والاختصاص
القضائي في قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣
لسنة ٢٠٠٦ 90

د. حيدر أدهم عبد الهادي١

آفة المجتمعات المخدرات 112

م. سوسن سعد الشمري

اطفال الشوارع:
احدى انتهاكات حقوق الطفل 124

أ.م.د. انتصار هاشم مهدي

مشكلة الفساد في العراق بعد عام ٢٠٠٣ 129

د. ستار جبار علاي

الجاسوس العراقي
الذي اخترق صفوف داعش 150

بقلم/ مارغريت كوكر

الكتاب: الانهيار/ الآمال الكبيرة والفرص الضائعة
في العراق 156

سعادة السفير محمد جواد ظريف 162

شيعة العراق مصادر القوة والتحديات 166

العيش مع اللابديل 170

بقلم / الشيخ عبد الهادي الدراجي

مأسسة السلطة وبناء الدولة - الامة 180

نهاية العراق 184

تغيير الهوية السياسية للمرشح 188

جمال ناصر الزيداوي١٩٠

57

111

149

كلمة العدد

مقاود التغيير نحو الاصلاح... تجربة تحت الانظار

د. عادل البديوي

كثير ما يترافق مع التغيير الفوضى، والتمزق، والتفتت، لاسيما في الدول الهشة، كالتجربة العراقية الوليدة، إن لم يحدد ذلك التغيير برؤية واضحة، وأهداف محددة، ووسائل ناجعة وفاعلة، والاهم قيادة ونخب واعية، تترجم التغيير إلى خطط استراتيجية قابلة التنفيذ، وتنقل شعارات الإصلاح إلى واقع ملموس. فالتغيير ليس هدف بحد ذاته، وإنما مرحلة انتقالية لهدف اسمى ينشده المطالب به أو الباحث عنه، يسعى من خلاله إلى إصلاح المسار، وتطوير التجربة، وتعزيز الإيجابيات، وتجاوز السلبيات، لعبور أخطائها وأخطارها، وعيوبها وعوائقها، نحو مسار أكثر نضجا وتكاملا وعقلانية.

لكن ما هي شروط التغيير نحو الإصلاح في البيئة العراقية؟ للإجابة على ذلك، لا بد من الاعتراف أولا بان العراق دولة هشة، داخليا بانقساماته الأثنية والطائفية، وخارجيا بالتدخلات الإقليمية والدولية، التي جعلت منه ساحة لصراعاتها، وتصفية لحساباتها، لذلك فان التغييرات الكبرى المفاجئة فيه، قد تقود إلى خطر الفوضى غير المسيطر عليها، والفوضى في هذه المرحلة الشائكة تقود إلى خطر الانقسامات الداخلية وأهوال الحرب الأهلية، والتجزئة والتفتيت، لذلك فان أي مسار نحو الإصلاح لا بد أن يكون مدروسا ومحسوبا، تدريجيا وتراكميا، مرحليا وجزئيا، لان أي نظام هو عبارة عن أجزاء وعناصر متفاعلة مع بعضها البعض الآخر، وان أي تغيير في جزء سيقود إلى تغيير مستوى ونوع التفاعلات أولا، والى تغيير باقي الأجزاء ثانيا، والى تغيير أداء النظام بشكل عام ثالثا. وعليه لا بد من البدء بأهداف جزئية لكنها مهمة وحيوية، تقود بمسيرتها إلى تحقيق الإصلاح الشامل ضمن رؤية واستراتيجية واضحة ومحددة. لهذا وقع الاختيار على خمسة مقاود مهمة وحيوية، إصلاحها سيقود بالضرورة إلى إنجازات تراكمية كبرى بدون المرور بخطر الفوضى هي:

أولا: المحاصصة الزبائنية:

قد يستغرب البعض عندما نقول، إن المحاصصة بحد ذاتها ليست مشكلة النظام السياسي العراقي، فالمحاصصة هي سمة من سمات الحكومات الائتلافية كما في دول العالم المتقدم مثل إيطاليا، المانيا، بلجيكا، وغيرها من الدول الديموقراطية، فعندما تأتلف هذه الأحزاب قبل الانتخابات أو بعدها لتشكيل الحكومة، تتقاسم فيما بينها المناصب والحقائب الوزارية حسب الأحجام الانتخابية التي حصلت

عليها، لكن معضلة ومأزق العراق هي المحاصصة ذات الأبعاد الزبائنية، والأخيرة نظام سياسي-اجتماعي قائم على أساس المحسوبية، تسمح للزبائن والرعاة من الاستفادة من الدعم المشترك كونهم يوازون بعضهم البعض على الأصعدة السياسية والاجتماعية والإدارية المختلفة، تقود إلى الفساد السياسي والإداري والمالي وغيرها من أوجه الفساد، وتعرقل مؤسسات الدولة، وتخالف قيم الديموقراطية التي منها شراء الأصوات الانتخابية، وتسخير موارد الدولة للخدمات الشخصية. لتتمحور في عدة خصائص قائمة على أساس المنفعة المتبادلة للقائمين على السلطة، وانعدام التماثل والتكافؤ، والخضوع والتبعية بين الرعاة والعملاء مقابل الفوائد التي سيكسبونها. بمعنى أخر، إن الزبائنية تبنى على أساس هرمية النفوذ السياسي والمالي، والمقايضة والمحاصصة في السلطة لخدمة مصالح أصحاب النفوذ، لتكون أساس لكسب المغانم، كما تتيح تعبئة أنصارها من منطلقات زبائنية طائفية-عرقية بغية التصدي للمرشحين الأخرين.

فالزبائنية تعكس التداخل بين الانتماءات الفرعية، والسلطة السياسية، وإرادة تعطيل المحاسبة والمساءلة، لتكون نظام الإقطاعيات الطائفية والعرقية في العراق، وليكون الموقع السياسي أساس لجني وزيادة الثروات.

ثانيا: ثقافة المعارضة:

تقوم النظم الديموقراطية الحقيقية في جانبها السياسي على ركنين أساسيين، الأول يمثل من يشاركون في تشكيل الحكومة، والآخر يمثل جانب المعارضة سواء تحت قبة البرلمان أو خارجها، والتي تمارس دورها في الرقابة، والمحاسبة للأداء الحكومي، لتشخيص أخطاءه وتعزيز أداءه، وتقويم تجربته، أو أسقاطه بصورة سلمية اذا فشل في أداء مهامها. غير إن النظام السياسي في العراق يفتقد إلى ثقافة المعارضة، فالأحزاب والقوى السياسية المشاركة، تعتقد إن السلطة تتجسد فيمن يشارك ويشكل الحكومة فقط، وهذا الاعتقاد والممارسة افقد السلطة والنظام في العراق أحد أركانه الرئيسة الفاعلة، مما جعله جنين ديموقراطي مشوه وهجين، بين كل مشارك في الحكومة، وفي الوقت نفسه مشارك في المعرضة اذا لم تتحقق مصالحه الخاصة، ليجعل هذا الأداء من المعارضة والمحاسبة أداة للتصفيات والصفقات السياسية منها إلى المحاسبة والرقابة الفعلية.

ثالثا: النظام الانتخابي الأنسب:

ينبغي أن تعكس النظم الانتخابية البيئة التي تطبق فيها، فأي قانون هو تعبير عن حاجة أو مطلب في البيئة التي ولد فيها، وهذا ينطبق على القانون الانتخابي، فاختيار قانون انتخابي لا يتناسب والبيئة سيخلق (اغتراب انتخابي) بين ناخبين لا يعرفون تطلعات النواب وأحزابهم وكتلهم الفائزة، وبين برلمان وحكومة لا تعرف احتياجات الناخبين، فالنظم الانتخابية الفاعلة هي تلك التي تعبر عن امتزاج تطلعات القائمين على السلطة من جهة، واحتياجات ومطالب الشعب من جهة أخرى، هذا الامتزاج يعبر عنه باختيار النظام الانتخابي الأنسب، غير إن ما شهدته النظم الانتخابية في العراق، إنها بقت أسيرة تطلعات القائمين على السلطة، وأغفلت وأهملت عن عمد مطالب ورغبات الجماهير في اختيار نظامهم الانتخابي، مما انتج نظم انتخابية عرجاء، بجناح واحد، لا تعبر عن الواقع الفعلي أو تستجيب لرغبات الجماهير، وكان من نتائجه عزوف انتخابي كبير من قبل الناخبين وصل إلى اكثر من ٦٠٪ في الانتخابات الأخيرة.

رابعا: فصل الجهاز الإداري عن السياسي:

في النظم الديمقراطية الراسخة، هناك فصل وحدود واضحة بين الجهاز الإداري في الدولة، والمناصب والحقائب ذات الصبغة السياسية، هذا الفصل بين المهام الإدارية والسياسية يجنب هذه البلدان الوقوع في براثن الزبائنية، والمحسوبية، والفساد السياسي والإداري والمالي من جهة، والاهم إن هذا الفصل يرسخ المؤسساتية في الدولة، ويعطي الزخم والديمومة للمؤسسات، والخبرة المتراكمة، والاستقلال من جهة أخرى، وهذا بجموعه يؤدي إلى أداء حكومي فاعل ومؤثر داخليا وخارجيا. غير إن هذا الفصل والحدود بين السياسي والإداري في العراق مفقود، بل يكاد يكون معدوم، فالوزارة أو الهيأة تتقاسمها الأحزاب والكتل ضمن مفهوم المغانم، وهذا أدى إلى القضاء على المؤسساتية، وافقد الأخيرة ديمومتها وخبرتها واستقلالها وكفاءتها في تقديم السلع والخدمات إلى المواطنين، وما تردي الخدمات سواء في قطاع الكهرباء أو الصحة أو غيرها من القطاعات إلا نتيجة لهذا الخلط، والنتيجة الأكبر في ذلك افتقاد الرؤية والاستراتيجية في بناء المؤسسات أو الدولة نفسها.

خامسا: الكفاءة والولاء:

الأحزاب الفائزة في الانتخابات، تسعى للحفاظ على هذا الفوز وإدامته في الانتخابات اللاحقة، ويكون ذلك من خلال تقديم المنجز سواء في الحكومة بمجملها، أو في الوزارة التي استحقها حزبها، عبر اختيار الأشخاص الأكفاء المناسبين الذين سيطورون المؤسسات التي سينتمون لها ويعززون من فعاليتها، وبذلك تحقق هذه الأحزاب مصلحتين في آن واحد، مصلحة عامة من خلال الإنجاز الذي قدمته، ومصلحتها الخاصة عبر استخدام ذلك الإنجاز كدعاية لها، والأساس في هذه الرؤية هو أولوية الكفاءة قبل الولاء، غير إن ما شهدته العملية السياسية في العراق في إدارة مؤسسات الدولة، هي تقديم الولاء قبل الكفاءة، لذلك نرى الشخص الواحد يتقلد العديد من المناصب ويتنقل من مركز إلى أخر، والأغرب إن هذه المناصب التي يتقلدها ذلك الشخص هي متناقضة ومختلفة جذريا.

نستخلص مما تقدم، إن مقاود التغيير في العراق، وتقويم التجربة تتلخص بواقعية في الأداء السلبي لدى الكتل والأحزاب السياسية التي تتولى الحكم والسلطة، فالنقاط أعلاه وجدت اغلب الخلل هو في الأداء اكثر منها في التشريعات رغم نقص الأخيرة، مما يحتاج منها مراجعة واقعية للنهوض بأدائها وتعزيز فاعليته، والا فان التجربة ذاهبة إلى فشلها، والأخطر في فشل التجربة هذه المرة هو الدخول في غيابة الجب التي لا منقذ منها.

١٥ عاماً من التغيير..
مسارات البناء وإشكالية النكوص

أقام المعهد العراقي لحوار الفكر ندوة بعنوان (١٥ عاماً من التغيير.. مسارات البناء وإشكالية النكوص) برعاية كريمة من سماحة الشيخ الدكتور همام حمودي وبحضور نخبة من الشخصيات الاكاديمية والعلمية والسياسية.

وقسمت الندوة على محوريين الأول سياسي اداره الدكتور عادل بديوي أستاذ العلوم السياسية في جامعة بغداد وقدمت فيه ورقتين الأولى للدكتور عامر حسن فياض عميد كلية العلوم السياسية في جامعة النهرين والدكتور حميد فاضل أستاذ العلوم السياسية في جامعة بغداد

والمحور الثاني اقتصادي اداره الأستاذ عباس عبود رئيس تحرير جريدة الصباح وقدمت فيه ورقتين الأولى للدكتور مظهر محمد صالح مستشار رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية والدكتور باسم الابراهيمي باحث واكاديمي مختص بالشأن الاقتصادي.

وفيما يلي ملف الكامل للندوة والتي أقيمت في بغداد بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٨

الكلمة الافتتاحية

للأستاذ عباس راضي العامري مدير المعهد العراقي لحوار الفكر

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين

اهلا وسهلا بكم في هذه الصباحية البغدادية ونحن نتحاور في موضوع مهم الا وهو تجربة تقييم ١٥ عام من الحكم بعد ٢٠٠٣، فرضية أن هناك تغييراً حصل في بغداد بإطاحة (القوات الامريكية) للنظام او ما سبقها من حركة شعبية عام ١٩٩١ وقبلها الحركة النضالية و الجهادية منذ بداية الستينيات هو لموقع العراق المهم وما تبعها من تجاذبات كثيرة حدثت و لاتزال جراء ذلك مع مجمل الدول في العالم والتي افرزت عدداً من التجاذبات الاقليمية أو تلك النابعة من الدول المنافسة التي حسدت العراق لما فيه من ديمقراطية بغض النظر عن المؤامرة الدولية والمنافسة المحلية التي يدفع العراق ثمنها.

هناك تجربة نستطيع ان نحاكمها سلبياً أو ايجابياً بما لها وما عليها هذه التجربة مرت بمراحل عديدة ومنعطفات منذ ٢٠٠٣ على جميع الاصعدة، اليوم الجلسة تناقش هذه

المستويات والثغرات والتصدعات التي اعترضت العملية السياسية او الامنية وبقية المستويات الاخرى.

المعهد العراقي لحوار الفكر مشروعه المستقبلي يبدأ اليوم بحضوركم في اعادة تقييم التجربة والتي ليست للاستغراق التاريخي بل لتضع رؤية واقعية مستقبلية منطلقة من الواقع والعنوان كما لاحظتم هو مسارات البناء وإشكاليات النكوص، ويبدو ان هناك تسليم بحدوث مسارات بناء ونكوص وهذا الذي سوف نسمعه في الحوارات المتتابعة والتي ستكون الجلسة الاولى لها هي للمحور السياسي والجلسة الثانية سوف تكون للمحور الاقتصادي وستكون هناك ثلاثة اوراق مقدمة وتتبعها اربعة مداخلات رئيسية ثم نفتح باب النقاش.

تحت عنوان
15 عاما من التغيير
(منجزات البناء واشكالية النكوص)

الورقة الأولى

شقاء الدولتية في العراق

استعملت الامم المتحدة ومؤسساتها مصطلح الحكم الصالح (Good-governess)، منذ اكثر من عقد من الزمن تقريبا، لتقويم ممارسة السلطة السياسية في ادارة الشأن العام للمجتمع بإتجاه التطوير والتنمية والتقدم. وقد عرف بأنه «ذلك الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة وكوادر ادارية، ملتزمة بتطوير موارد وقدرات المجتمع وبتقديم الخدمات للمواطنين، وبتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم».

ملف العدد

ا.د. عامر حسن فياض

عميد كلية العلوم السياسية / جامعة النهرين

وهذا يعني ان الحكم الصالح يعرف بدلالة (الحكم الديمقراطي الفعال)، الذي يعتمد بحسب البنك الدولي على مجموعة معايير ابرزها (التمثيل - المشاركة-المنافسة-الشفافية-المساءلة والمحاسبة). او ربما معايير البرنامج الانمائي للامم المتحدة المتمثلة بـ(المشاركة - حكم القانون - الشفافية حسن الاستجابة - المساواة - التوافق - الفعالية - المحاسبة - الرؤيا الاستراتيجية).

وتعتمد الابعاد الفكرية السياسية لبناء الحكم الصالح على التجسير المتفاعل لثلاثية (المواطن - المجتمع المدني - سلطة دستورية مدنية)، وهذا التجسير المتفاعل هو القابلة المأذونة لحكم صالح، يقوم على اساس الشرعية الديمقراطية. والاخيرة (الشرعية الديمقراطية) تستند الى عنصرين هما: عنصر (الرضا والقبول) بالانتخاب، وعنصر (المنجز) المتحقق من التقدم، في مسارين وهما مسار ضمان وتنظيم ومأسسة الحقوق والحريات لتمكين ممارستها. ومسار تحقيق العدالة الاجتماعية بتجاوز آفات الفقر والبطالة والفساد. وعليه تفترض خارطة التفكير السليم لبناء الحكم الصالح، ما يفيد انه (لا بناء لحكم صالح من دون الشرعية الديمقراطية).

اما بصدد اللاعبين الاساسيين في فريق بناة الحكم الصالح القائم على الشرعية الديمقراطية فإنهم يتمثلون بـ: الفرد المتحول الى مواطن - الجماعات المتحولة الى مؤسسات مجتمع مدني - السلطة المتحولة، من سلطة كيان سياسي الى سلطة دولتية دستورية مدنية.

فكيف ننتقل بالافراد في العراق من رعايا الى مواطنين؟ وكيف ننتقل بالجماعات التقليدية المتنوعة قوميا ومذهبيا واجتماعيا الى مؤسسات مجتمع مدني متنوعة مهنيا وسياسيا؟ وكيف ننتقل بالسلطة في العراق من سلطة كيان سياسي الى سلطة دولية دستورية مدنية؟

هنا نحتاج الى كيفيات تحتضن مجموعة آليات وسياسيات واجراءات، وتلك الكيفيات تتلخص بما يأتي: -

أ- الكيفية السياسية وصولا الى مرحلة التحول الديمقراطي، بمواصلة التعامل بالآليات الديمقراطية (الالتزام بالدستور - الانتخابات - التعددية السياسية بشقيها (التعددية الحزبية وتعددية الرأي) - استقلال القضاء - التداول السلمي للسلطة - ضمان الحقوق والحريات بالدستور وتنظيمها بالقوانين وتمكين ممارستها بالمؤسسات).

ب- الكيفية الاقتصادية وصولا الى تحقيق العدالة الاجتماعية بالاقتصاد المتوازن والمستقر، وبالتنمية المستدامة التي تناهض الفقر والبطالة والفساد.

ج- الكيفية الاجتماعية وصولا الى التوازنات الاجتماعية بتسوية التعارضات الاجتماعية، عن طريق نمو وتنمية الفئات الوسطى الواسعة والمستنيرة والميسورة.

د- الكيفية الثقافية وصولا الى سيادة ثقافة المساهمة على حساب ثقافة الخضوع والثقافة التقليدية، عن طريق آليات تعزيز النزعات الفردية والعقلانية والعلمانية.

وهكذا اذا حددنا الكيفيات ووصلنا الى الفريق الثلاثي الباني للحكم الصالح (المواطن والمجتمع المدني وسلطة الدولة الدستورية المدنية)، عندها سنغادر اداءات الحكم غير المستقرة (اداء الحكومات المحلية في العراق) والمنفعلة (اداء الحكم الجمهوري القاسمي) والضعيفة (اداء الحكم الجمهوري العارفي) والمركزية القاسية الفاسدة (اداء الحكم البكري - الصدامي) والمضطربة المخيبة للآمال (أداء حكومات ما بعد ٢٠٠٣).

بيد ان كل ذلك لا يمكن ان يحقق حكم صالح طالما ان الاطار الدولتي الوطني للكيانات السياسية في العراق غائب او مغيب عن العقل والتفكير ومناهض او مهمل من الخارج وحتى من الداخل بالممارسات.

ومن بين العلامات الفارقة في الخارطة العربية ان الوحدات السياسية العربية هي كيانات وليست دول سيما وان المنطقة في حقيقتها لا تعيش صراعات طائفية ولا قومية ولا قبلية ولا عائلية بقدر ما تعيش تعارض بين مشروعين الاول مشروع شيطنة الدولة لتدميرها (عسكريا بالارهاب - استنزاف قدرات المؤسسات العسكرية والامنية الوطنية - اشاعة ممارسات اللادولة وما قبل الدولة - ترويج ثقافة اللادولة وما قبل الدولة) يقابله مشروع الحفاظ على الدولة الوطنية واعادة بناءها.

ان الاطار الدولتي الوطني في العراق كيما يتوافر بوصفه الشرط المتقدم للحكم الصالح في هذه البلدان ينبغي ان تكون هناك اجوبة للاسئلة الآتية: -

- **سؤال الدولة (البناء والبناة): - ماهي مستلزمات البناء ومن هم البناة؟**

تتمثل مستلزمات البناء بوجود:

- افراد مواطنين لا اتباع ولا رعايا ولا زبانية
- جماعات عصرية مدنية لا تقليدية
- سلطة شرعية قائمة على الرضا والقبول بالانتخابات وقادرة على الاستمرار بالمنجزات.
- اما البناة فأنهم رجال دولة يجيدون البناء بـ: -
- بالتكميل لا التصفير للمنجزات والمكتسبات الوطنية.
- بالاجندة لا بالعبث بالاولويات والثوابت الوطنية
- بالمعارضة لا بالمعاندة والتعطيل
- بالاستقالة لا بالاستطالة
- بتنصيب المؤسسات لا بشخصنة المناصب.

اما واقع الحال العربي فأنه يشير الى الشحة في رجالات الدولة لحد العقم والكثرة في اللاعبين السياسيين الذين يحسنون الهدم اكثر مما يجيدون البناء وهم موزعين ما بين ناشطين سياسيين منشغلين بالتظاهرات والاحتجاجات ومسلحين متعطشين للدم والثروة والرذيلة.

- سؤال المستقبل: - الحال العربي حال يتحكم فيه ماض سيء وحاضر متأزم وان شعوب بلدان المنطقة لا تستحق الرجوع للماضي بأسم الاصالة ولا تستحق المراوحة في الحاضر بأسم الواقعية انما تستحق مستقبل افضل واول خطوات الاتجاه للمستقبل تقتضي العمل على ايقاف التدهور للانطلاق الى التقدم والتطور.
- سؤال الحقوق والحريات في اطار الدولة الوطنية هناك حاجة الى دسترة الحقوق والحريات وقوننتها ومأسستها فالمطلوب ضمان الحقوق والحريات بدستور (دسترة الحقوق والحريات) وتنظيمها بالقوانين (قوننة الحقوق والحريات) وتمكين ممارستها والتمتع بها بالمؤسسات (مأسسة الحقوق والحريات).
- سؤال الفيدرالية: - كيما لا تكون الفيدرالية منزلقا سياسيا لا بد ان تفهم ويتم التعامل معها والقبول بها في مجتمعات البلدان العربية المتنوعة دينيا وقوميا بالشكل الآتي: -

- ان الفيدرالية ليست عقيدة بل شكل متمدن من اشكال النظم السياسية التي تقوم على توزيع وظائف السلطة السياسية الثلاث (التشريعية - التنفيذية - القضائية) بين هيئات ومؤسسات الحكم الاتحادية (التشريعية - التنفيذية -

القضائية) وهيئات ومؤسسات الحكم المحلية في الاقاليم (التشريعية - التنفيذية - القضائية).

- ان نجاح الفيدرالية قرين من حيث الولادة والحياة، بأن الداعي لها فردا او جماعة ينبغي ان يكون داعيا ديمقراطيا حقيقيا يخشى من تركز السلطة، ودون ذلك هناك خشية من كل دعوة للفيدرالية صادرة عن جهات غير ديمقراطية.
- ان الفيدرالية لا تعني قوة الحكومة الاتحادية وضعف الحكومات المحلية، ولا تعني قوة الحكومات المحلية وضعف الحكومة الاتحادية، بل تعني قوة الحكومة الاتحادية وقوة الحكومات المحلية. وهذه القوة للطرفين ينبغي ان تتأتى من الالتزام بالدستور والقوانين ذات الصلة بتوزيع الصلاحيات بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية في الاقاليم.
- ان فلسفة النظم الفيدرالية المنشودة في البلدان العربية ينبغي ان لا تقوم على معادلة الوحدة الوهمية لكل مجتمع من المجتمعات العربية بوصف هذه الوحدة هي منطلق للاخذ بالفيدرالية، بل ان الفيدرالية هي المنطلق للوصول الى الوحدة بمعنى ادق ان الوحدة الوهمية تؤدي الى اتحاد وهمي بينما الاتحاد الحقيقي يؤدي الى وحدة حقيقية في كل مجتمع من المجتمعات العربية.
- تبقى الحاجة قائمة للاجابة عن اسئلة مفصلية اخرى تجنب استقالة الدولة الوطنية في البلدان العربية عن تأدية وظائفها ودورها الدولتي. وان علامات استقالة الدولة في المنطقة العربية عن تأدية وظائفها تبدو واضحة من خلال العوق المؤسساتي والعوز التشريعي والعبث بمصالح الناس وثروات البلاد والعجز في الاداء الحكومي عن تحقيق المنجز الخدمي اما مخاطر استقالة الدولة فأنها لا تعد ولا تحصى وابرزها
- خطر غلبة العناد السياسي على المنافسة السياسية.
- خطر غلبة الفوضى والارهاب على حساب الاستقرار والامن.
- خطر غلبة المستقوي بالاجنبي على المستقوي بالوطني.
- خطر غلبة المحاصصة الجهوية الضيقة على حساب التوازن الوطني.
- خطر تغول الفساد والمفسدين لصالح تقزم النزاهة والنزيهين.
- خطر تعالي اصوات دعاة الفتنة الطائفية لصالح خفوت اصوات الافتتان بالمواطنة..

الورقة الثانية

تجربة الحكم في العراق

٢٠٠٣ - ٢٠١٨ما لها وما عليها

لم يكن التاسع من نيسان ٢٠٠٣ يوما عادياً بكل المقاييس، فهو لم يكن احتلالاً شبيها بنمط الاحتلالات التاريخية التي عرفتها الشعوب والامم السابقة، ولم يكن ايضاً اسقاط لنظام سياسي واستبداله باخر، بل كان حدثاً مفصلياً في تاريخ العراق والمنطقة، لقد كان بمثابة الزلزال الذي ضرب العراق والمنطقة برمتها، وكان واضحاً ان هذا الزلزال لم يكن لينتهي دون ان يترك اثار عميقة وواسعة في مختلف الميادين والاصعدة.

ملف العدد

أ. د. حميد فاضل حسن

كلية العلوم السياسية – جامعة بغداد

وحيث ان العراق هو مكان الحدث وعنوانه الرئيس، فقد عُني اكثر من غيره من دول المنطقة وشعوبها بما جرى في نيسان ٢٠٠٣، فشهدت احواله السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية تحولات وتبدلات جذرية غيرت كثيراً من صورته المعتادة. وبعد ان كان على هامش الاحداث واطرافها اصبح في قلبها، وبعد ان كان متأثراً متلقياً بما يجري ويدور حوله، اصبح فاعلاً مؤثراً. وبعبارة موجزة مختصرة فان عراق ما بعد ٢٠٠٣ اختلف جذرياً وكلياً عن عراق ما قبل ذلك في الصورة والواقع.

ووفقاً لهذه المعطيات كان سقف الطموحات والآمال يتصاعد ويرتفع بين ابناء الشعب العراقي بان العراق الدولة والشعب مقبل على مغادرة كلية لعقود من القهر والحرمان والانتقال الى مرحلة افضل واجمل في اطار نظام سياسي جديد ومختلف عن تلك الانظمة التي عرفها العراق عبر سنوات وجوده الحديث في ١٩٢١. نظام سياسي قادر على بناء دولة عصرية وصناعة شعب متطور.

واليوم بعد مرور اكثر من عقد ونصف على انطلاق هذه الامنيات والطموحات، نتسأل ماذا تحقق منها؟ وهل ما تحقق أيا كان حجمه يتناسب مع حجم التضحيات الكبيرة التي قدمها الشعب العراقي من دمه وماله...؟ ولماذا كانت هناك اخفاقات وفشل؟ وبالتأكيد ان الاجابة على هذه لتساؤلات وغيرها يتطلب تقييماً كلياً لهذه الحقبة الممتدة من ٢٠٠٣ - ٢٠١٨. ما هي الايجابيات التي تحققت، وماهي الاخفاقات ومواضع الفشل، ولماذا فشلت؟

اولاً، الايجابيات او الانجازات

دون شك ان هناك الشيء الكثير مما تحقق كان كبيراً وعظيماً، وقد يبدو من الصعب الاحاطة بكل الانجازات ولهذا سنحاول ان نركز على ما نعتقد انه انجاز تأسيسي هيكلي فائدته واثره الايجابي يتعدى الحسابات الانية الوقتية وانما يتعداها الى المستقبل، وسيكون ذلك في مجالات (بناء الدولة، النظام السياسي، الدستور، والعلاقات الخارجية)

١- في مجال بناء الدولة، كان التاسع من نيسان ٢٠٠٣ ايذاناً بتخلي العراق عن شكل الدولة الذي عرفه منذ تأسيسه الحديث العام ١٩٢١ وهو الدولة الموحدة او البسيطة والانتقال الى شكل الدولة الاتحادية او المركبة. وقد لا يعني هذا الانتقال شيئاً ايجابياً بذاته بل ربما شكل الدولة الموحد او البسيط اقل

تعقيداً وخطراً من شكل الدولة الاتحادي او المركب، ولكن الامر يتعلق في كيفية ممارسة السلطة الادارية في الدولة، فقد عرفت الدولة العراقية ذات الشكل الموحد او البسيط وعلى طول وجوده السياسي الحديث نمط المركزية الشديدة في ادارة شؤونه واحواله، وكانت هذه المركزية في كثير من الاحيان سبباً في ظهور نزعات انفصالية، وجدت في مركزية ادارة الدولة مبرراً للانفصال او المطالبة به. اما في اطار الشكل الاتحادي او المركب الذي اخذ به العراق بعد العام ٢٠٠٣ فقد اعتمدت اللامركزية في السلطة بشكليها: اللامركزية الادارية (المحافظة، القضاء، الناحية)، واللامركزية السياسية (الاقاليم).

٢- النظام السياسي، لعقود طويلة، عاش العراق في اطار انظمة فردية دكتاتورية، جمعت السلطات بيد واحدة واستبدت بها، وقمعت الحقوق والحريات وتجاوزت عليها، وكان نتيجة كل ذلك التأخر والتخلف والتراجع سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وعلمياً. ومن اجل تجاوز ذلك، كان الحرص بعد ٢٠٠٣ على بناء نظام سياسي جديد مختلف هو الهدف المشترك لكل القوى والاحزاب السياسية والقوى والحركات الاجتماعية ومؤسسات ومنظمات المجتمع المدني، وقد اجمعوا على تبني نظام ديمقراطي نيابي، باعتباره الاكثر نجاحاً وتطبيقاً في العالم، فهو لا يسمح بظهور اي نوع من انواع التسلط والاستبداد استناداً لقوة البرلمان وقدرته على المحاسبة والمراقبة وتصحيح الخيار الديمقراطي في حالة الخروج عن مساره الصحيح.

٣- الدستور، عَرف العراق في تاريخيه الحديث، مجموعة من الدساتير وهي دستور ١٩٢٥، دستور ١٩٥٨، ودستور ١٩٦٤، ودستور، ١٩٦٨، ودستور ١٩٧٠. فدستور ١٩٢٥ الذي عُرف بالقانون الاساسي على الرغم من كونه دائم الا انه طبق تطبيقاً سيئاً، اما دساتير العهود الجمهورية فبالإضافة الى كونها مؤقتة فهي كانت تعبير صريح عن ارادة الحكام ورغباتهم، وكان وجودها من عدمه سواء، فما حوته من ابواب ومواد وفقرات لم تجد ادنى مجال للتطبيق وبالتالي لم تكن اكثر من حبر على ورق.

اما بعد ٢٠٠٣، فقد تم اعلان الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥، وقد مثل هذا الاعلان خطوة جبارة لإرساء اسس النظام الديمقراطي وذلك لاحتوائه على نصوص وفقرات مؤسسة وضامنة للممارسة الديمقراطية الحقيقية، واهما:

- الشعب مصدر السلطات وصاحب السيادة
- المساواة في الحقوق والواجبات
- احترام وصيانة وكفالة الحقوق والحريات
- الفصل بين السلطات
- تداول السلطة
- حكم القانون (الدولة القانونية)
- استقلالية القضاء
- سيادة العمل المؤسسي

٤- العلاقات الدولية، طغى نمط التوتر والصراع على علاقات العراق الخارجية لاسيما في الحقبة التي تلت غزو نظام صدام حسين للكويت في عام ١٩٩٠، وعانى الشعب العراقي جراء ذلك الكثير من الصعوبات والازمات الاقتصادية والاجتماعية. ولهذا كان السعي كبيراً بعد عام ٢٠٠٣ لترميم هذه العلاقات والانتقال بها من نمط الصراع الى التعاون، ومن اجل ذلك شهدت مرحلة ما بعد اسقاط نظام حكم حزب البعث حالة من التعاطي الايجابي بين العراق ومحيطه الاقليمي ودول العالم الاخرى، وكان هذا التعاطي ترجمة لرغبة عراقية ملحة في تبني علاقات خارجية قائمة على التعاون والمصلحة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للشعوب والدول.

ان كل ما تقدم اعطى زخماً ايجابياً لتجربة الحكم الديمقراطي في العراق، ودفع بالكثير من المراقبين والمتابعين الى التنبؤ بمرحلة جديدة للدولة العراقية ترتقي بها مراتب التقدم والتطور الحضاري والانساني.

ثانياً، السلبيات او الاخفاقات

انقضت اكثر من (١٥) عاما على انطلاق تجربة الحكم الديمقراطي وما زال الكثير ينظر الى ان ما تحقق لا يرتق الى حجم ما كان يعقده الشعب العراقي من آمال وطموحات، فالكثير منها تحول الى سراب بفعل عوامل متعددة وكثيرة بعضها داخلية والبعض الاخر خارجية، ومهما كانت حقيقة هذه العوامل من عدمها، فان هناك شعور بدا يصبح عاماً ان تجربة الحكم اصابها الاخفاق اكثر مما حصدت النجاح.

سريعاً جداً سنحاول ان نحدد ابرز ما اؤُشر على انه سلبيات او اخفاقات للعملية السياسية وتجربة الحكم في العراق بعد العام ٢٠٠٣، وسنعتمد على المؤشرات ذاتها التي تم الاشارة اليها على انها ايجابيات او نجاحات وهي (الدولة، النظام السياسي، الدستور، العلاقات الخارجية)

١- بناء الدولة، لقد تحول شكل الدولة الاتحادية او المركبة الذي أعتُمد بديلاً عن الشكل الموحد او البسيط الى مشكلة كبيرة، فاذا كانت المركزية قد شكلت في الماضي مبرراً للانفصال، اضحت اللامركزية عاملاً مساعداً للتقسيم في الحاضر والمستقبل. لقد بدا واضحاً ان هناك مبالغة مقصودة في الميل نحو اللامركزية سواء اكانت ادارية او سياسية، والهدف هو منع قيام حكومة قوية في المركز، وهو ما انعكس على ضعف الدولة ككل وحال بينها وبين القيام بواجباتها على النحو الامثل. فرئيس الوزراء والوزراء لا صلاحية لهم على المحافظات في اللامركزية الادارية، اما في اللامركزية السياسية (الاقاليم) فليس فقط الصلاحيات الادارية هي من يفتقد اليها مجلس الوزراء وانما حتى الموارد المالية، فإيرادات اقليم كردستان على سبيل المثال لا تدخل في حسابات الموازنة الاتحادية وهكذا. لقد تحولت سلطة الدولة الواحدة الى سلطات متعددة، تبدو في كثير من الاحيان متعارضة ومتصارعة، وكل ذلك يعني ان الانشغال كان في بناء السلطة اكثر من الانشغال في بناء الدولة.

ولقد ترافق مع هذا الفشل في بناء الدولة فشل اخر في بناء المجتمع الواحد، فغابت استراتيجيات التعاطي مع التنوع الديني والمذهبي والقومي العراقي، وكان ذلك يعني تفاقم ازمة الهوية الوطنية وتراجع منسوبها لمصلحة الهويات الفرعية، والفشل في الوصول الى دولة المواطنة، وتصاعد وتائر العشائرية والقبلية بكل ما فيها من تعصب ورجعية.

٢- النظام السياسي، لم يكن اشد المتشائمين يحسب ان النظام السياسي العراقي الذي تبنى الديمقراطية اسلوباً للحكم يصبح بعد عقد ونصف من تطبيقه يعاني من ازمات تهدد استمراره، فلماذا حصل هذا؟

من الواضح ان هناك اخطاء في تطبيق الديمقراطية في العراق، ربما بعضها مرتبط بحداثة التجربة، وربما البعض الاخر في فقدان المجتمع العراقي لمستلزمات تطبيقها ونجاحها، وقد يكون للعوامل الخارجية دور في ذلك، ويمكن ان يكون كل ذلك اسباباً وراء اخفاق المسار الديمقراطي والذي تجلى في:

- الديمقراطية ليست انتخابات فقط، الانظمة الشمولية تُجري انتخابات بصورة مستمرة ولكن هذا لا يعني انها انظمة ديمقراطية. الانتخابات مظهر من مظاهر الديمقراطية ولكنها ليست المظهر الوحيد، فألى جانبها لابد ان تكون هناك حقوق وحريات ومؤسسات وثقافة ديمقراطية. في التجربة العراقية حضرت الانتخابات (الاجراءات) وغابت المؤسسات والثقافة (الروح).

- الديمقراطية الحقيقية هي الديمقراطية السياسية العددية التي تقوم على حكم الاغلبية مع احترام الاقلية، والاغلبية والاقلية هنا بالمعنى السياسي ولا علاقة لها بالمكونات لا من قريب ولا من بعيد، في العراق بعد العام ٢٠٠٣ وفي محاولة للحفاظ على الوحدة الوطنية في ظل فسيفسائية المجتمع العراقي تم الاستعانة بنمط من الديمقراطية وهو التوافقية، وقد اُريد بها ان تكون حلاً فاذا بها تصبح مشكلة كبيرة، ترسخت

وتسلحت بكل ادوات ووسائل الدفاع عن وجودها. وقوام هذه المشكلة ان التوافقية نظام يكرس بل ويعمق الاختلافات المتنوعة عوض عن حلها، ويشّرذم الدولة بدل ان يوحدها، ويّضعف الحكومة دون ان يقويها. والتوافقية مسؤولة عن انتشار الفساد بأرقامه المخيفة، كما انها مسؤولة عن الضعف السياسي والامني والاقتصادي للدولة العراقية بعد العام ٢٠٠٣.

- لا ديمقراطية من دون ديمقراطيين، لا يكفي لنجاح الديمقراطية ان تكون صياغاتها الفكرية والنظرية فائقة الكمال، بل لابد من العمل على نقل هذه الاطر النظرية الى الحياة الواقعية، ولكي يتحقق ذلك يُشترط ان يكون هناك من يؤمن بالديمقراطية بالفعل كما يؤمن بها بالقول. وهذا بالضبط ما تعانيه الديمقراطية في العراق بعد العام ٢٠٠٣، هناك الكثير ممن يتحدث بالديمقراطية ولا يؤمن بها.

- الدولة الديمقراطية هي الدولة التنموية، معادلة تفرض وجودها في كل التجارب الديمقراطية العالمية، ولكننا في العراق لا نجد لها اثراً، حيث لا رفاهية ولا تنمية ولا حتى امن، ان الفشل في ذلك يتوارى خلف قائمة طويلة من المبررات كالمؤامرة والارهاب وحداثة التجربة... ولقد اثبتت الايام انها مبررات لا صحة لوجودها.

٣- الدستور، لقد كان اقرار الدستور الدائم في العام ٢٠٠٥ واحدة من اعظم انجازات ونجاحات هذه المرحلة. لكن هذا الانجاز طاله الكثير من الاهمال الى الدرجة التي دفعت بالبعض الى التشبيه بينه وبين الدساتير السابقة على الرغم من كونه دائم في حين ان البقية مؤقتة، ويدافع هؤلاء عن رأيهم هذا بالإشارة الى:

- هناك فرق بين الدستور والدستورية، الاول عبارة عن نصوص مكتوبة اما الثاني فهو تطبيق وتنفيذ. والدستور العراقي الدائم استحضر النصوص وافتقد الى التنفيذ، وبالتالي لم يختلف عن سابقاته من الدساتير المؤقتة، التي كانت ايضاً جميلة ورائعة كنصوص ولكنها لم تعرف طريقها للتنفيذ.

- وضع الستور جانباً في اهم مواده وهي تلك المتعلقة بمدد انعقاد البرلمان وتسمية رؤساء البرلمان والجمهورية والوزراء (المواد ٥٤، ٥٥، ٧٠، ٧٦) وهي في اقصى حد لا تتجاوز (٤٥) يوماً، في حين من الناحية الواقعية لم يكن التزام بذلك، فقد استغرق كل ذلك بعد انتخابات ٢٠٠٥ (١٥٨) يوماً، وارتفعت بعد انتخابات ٢٠١٠ الى (٢٨٩) يوماً، اما بعد انتخابات ٢٠١٠ فكانت (١٣١) يوماً، اما بعد انتخابات ٢٠١٨ فلن يقل العدد في احسن الاحوال عن (١٢٦) يوماً.

- لم يقتصر الامر على عدم التنفيذ او الاهمال، وانما وصل الحال الى تراجع مكانة مواد الدستور وفقراته امام قوة التوافق وغلبته، وكمثال على ذلك توزيع المناصب السيادية على اساس المكونات على الرغم من ان النص في الدستور يؤكد على المساواة بين العراقيين في الحقوق والواجبات.

- النصوص الدستورية بحاجة الى قوانين تنظيمية، فالكثير من المواد والفقرات الدستورية تحدد الاطر العامة العريضة وتترك التفاصيل والتنظيم للقوانين اللاحقة، وهو مالم يحصل للكثير من مواد الدستور الدائم لعام ٢٠٠٥ في القضايا الحيوية في المجتمع والدولة العراقية، كحق الاحتجاج والتظاهر، والنفط والغاز، والمحكمة الاتحادية، ومجلس الاتحاد....وغيرها.

٤- العلاقات الدولية، بقدر ما عكست مرحلة ما بعد ٢٠٠٣ رغبة الدولة العراقية بالانفتاح والتواصل مع دول العالم المختلفة، الا انها عكست في الوقت نفسه قوة التدخل الخارجي في الشؤون الداخلية العراقية، وقد يكون سبب ذلك ان تغيير النظام السابق قد تم بفعل عامل خارجي مع عدم انكار العوامل الداخلية.

بكل الاحوال اضحى التدخل الخارجي واحدة من الصورة التي تشوه جمالية مرحلة ما بعد ٢٠٠٣.

ان ما تقدم من تقييم لبعض الجوانب في العملية السياسية العراقية بعد ٢٠٠٣، يفرض تسجيل ملاحظة مهمة وهي ان التقييم والمراجعة تعد امراً ضرورياً في النظام الديمقراطي، فهي تساعد على معالجة الاخطاء والثغرات ومن ثم العودة الى المسار الصحيح، ففي كثير من الاحيان واحسب ان ذلك مما يصح قوله في التجربة العراقية ان الاخطاء لا تعني ان هناك خطأ في المنطلقات او المبادئ، كما لا تعني الحكم بفشل العملية برمتها، وانما تعني الحاجة الى الاصلاح والتقويم. ولهذا اقول ختاماً ان الاخطاء والثغرات في تجربة الحكم العراقي للحقبة ٢٠٠٣ - ٢٠١٨ هي خلل في التطبيق وليس سوء في النظرية.

الورقة الثالثة

نظرة تقييمية للنظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣

(بناء الدولة ام بناء السلطة)

في الحقيقة تمثل الديمقراطية المعاصرة اليوم منهجا ونظام للحكم يشارك فيه الجميع على قدم وساق ومساواة اما مباشرة او من خلال ممثلين عنهم منتخبين، اذ يشير على ذلك مصطلح الديمقراطية المشتق من المصطلح اليوناني ويعني (حكم الشعب لنفسه) وهو مصطلح تم صياغته من شقين (ديموس / الشعب -كراتوس / السلطة)

وهذا ايضاً مايؤكده الرئيس الامريكي (ابراهام لنكولن) (١٨٠٩م/ ١٨٦٥م) بقوله: ((ان حكومة من الشعب، يختارها الشعب من اجل الشعب يجب ان لاتزول من على وجه الارض) وقد عد قول الرئيس الامريكي هذا من اكثر التعريفات شيوعاً حول الديمقراطية في تاريخ امريكا وقد يكون المثل الانكليزي: ((الشعب يحمي ديمقراطيته)) الدليل الكبير الذي ينسجم مع ماطرحتة الرئيس الامريكي.

ملف العدد

أ.م.د. خالد عبد الاله عبد الستار

كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد- فرع الفكر السياسي

في الحقيقة ان تحقيق هذا المعنى للديمقراطية يتم عبر ممارسة الشعب عمليه الانتخابات التي اكدت عليها دساتير الدول التي تنتهج الحكم الديمقراطي كنموذج للحكم، ومنها العراق الذي اكد دستورة الدائم الصادر في العام ٢٠٠٥م في المادة (٥) على: ((السيادة للقانون والشعب مصدر السلطات وشرعيتها يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية))

بدءاً علينا ان نقر ان ماحصل من انتخابات في السنوات الماضيه في العراق سواء كانت برلمانية ام مجالس محافظات لم تمثل حجر الزاوية في بناء المؤسسة الدستورية او بناء الدولة الديمقراطية ذلك لان الانتخابات البرلمانية وانتخابات مجالس المحافظات لم تستطيع حل المشاكل وايقاف الصراع السياسي في داخل العملية السياسية، الذي وصل الى مراحل خطيرة يهدد استقرار ووحدة العراق والمصلحة الوطنيه. والسبب في ذلك هو نتيجة الانحراف عن المعنى الحقيقي للديمقراطية والاتجاه نحو الديمقراطية التوافقية والتي انتقلت من مرحلة تأسيسية انتقالية الى مرحلة اساسية، كونها..

((نمط من انماط الديمقراطية، يتميز بعدم الاكتفاء بالاغلبية كمعيار وحيد للحكم واضافة معيار اخر هو التوافق الذي يتضمن اشراك الاقليات المنتخبة في الحكم)) والتي تقوم على اربعة مرتكزات اساسية: -

١. حكومة ائتلافية او تحالف واسع يشمل حزب الاغلبية وسواه.
٢. الاعتماد على مبدا التمثيل النسبي في الوزارات والمؤسسات والادارات والانتخابات.
٣. حق الفيتو المتبادل للاكثريات والاقليات على حد سواء من اجل منع احتكار السلطة.
٤. الادارة الذاتية للشوؤن الخاصة بكل جماعة

وبناءاً على ماتقدم نجد ان كل جماعة بشرية تريد النهوض والتقدم لابد ان تحكمها القوانين وتدير شوؤنها عن طريق مؤسسات تتماشى وقيمها واعرافها وماتريد الوصول اليه من اجل المحافظة على خصوصية تجربتها الديمقراطية بأستنادها على دعامتين اساسيتين للديمقراطية وهما (حكم الاغلبية وحكم القانون)

ولعل من اهم القوانين هو (الدستور) (الصفة الدستورية والقانونية) الذي يعد قمة النظام القانوني في الدولة، وبناءاً على ذلك اصبحت الدولة الدستورية ليست مجرد مطلب شعبي فقط بل ضرورة حتمية لنجاح كل دولة عصرية، ذلك لان الفكرة الدستورية تقوم على مجموعة من القيم والمبادئ لعل اهمها :-

١- مبدأً حق الاختيار: فحق الاختيار هو بداية الانطلاق من اجل تحقيق دولة متقدمة فهذا الحق يعني حق الشعب في اختيار ادوات حكمة وتحديد كيفية وشروط العمل اساس في البلاد اذ لا يمكن لاي شعب من الشعوب ان يكون حراً اذا فقد هذا الحق

٢- مبدا تحديد السلطة: الذي يجب توافره من اجل قيام الدولة الدستورية والذي يشير ان السلطة ليست

مطلقة، وهذا يعني وضع ادوات الحكم الاساسية التي اختارها الشعب.

٣- مبدا القانونية: بمعنى ان الحكومة في الدولة وكل المسوؤلين فيها ملتزمون بما اكده القانون الاساسي، ويقومون بكل اعمالهم وفقا لسلطتة. وفي الدولة الدستورية يتمتع كل المواطنين بحقوقهم كاملة ولايمكن لاي مسوؤل اخذ هذه الحقوق او حرمان اي مواطن منها الا بالاساليب القانونية المشروعه

مبدأ المؤسسات: ان احد اغراض الدستور هو تنظيم شكل ووظائف الدولة وهو الذي يعرف بالمبادئ الاساسية التي يقوم عليها المجتمع ودولتة، ويحدد اغراض نظام الحكم وكيف يمكن تحقيقها، ذلك لان الدستور هو الذي يحدد الوسائل والمؤسسات التي تمكن المواطنين بالمشاركة في اتخاذ القرارات.

مبدأ الانتخابات: الذي يعني بان اختيار الحكام والمسوؤلين في الدولة الدستورية يتم عن طريق الانتخابات. فالانتخابات هي الادوات الاساسية في الحكم وعليه فلابد ان تكون هذه الانتخابات حره، وعادلة ونزيهة وتؤكد على ماجاء في الدستور من مبادى اهمها: -

- سمو الشريعة وسيادة القانون
- الفصل بين السلطات
- حق المراقبة والتوازن
- المرجعية القضائية
- الحقوق والحريات المشروعة
- حكم الاغلبية وحقوق الاقليات
- التهدئة السياسية
- حق التمثيل السياسي

وبناء على ماتقدم تندرج متطلبات بناء الامم الديمقراطية الى فئتين اساسيتين:

الاولى فئة الشروط الواجب توفرها في الدولة المستقبلة للديمقراطية الدولة المصدرة لها، اما الثانية فهي فئة الظروف العامة المؤهلة لدولة ما للتحول الى الديمقراطية والتي يساعد وجودها في الدولة على انجاح مهمة تحويلها الى الديمقراطية.

في البداية يجب ان نفرق بين عملية بناء الدولة من ناحية وعمليه بناء الديمقراطية من ناحية اخرى، فعملية بناء الدولة يجب ان تسبق عملية بناء الديمقراطية في اي دولة، وذلك لان بناء الدولة يرتكز على بناء المؤسسات الدولة الضرورية (كالجيش والشرطة والمحاكم والبنوك المركزية والضرائب والصحة والتعليم) وغير ذلك من المؤسسات الضرورية في اي دولة لكي تنعم بقدر مناسب من الامن والاستقرار

اما عملية بناء الديمقراطية فهي تهدف الى توحيد ابناء الدولة حول روابط ثقافية واجتماعية وتاريخية تربطهم كأمة، وذلك كمقدمة لنشر الديمقراطية في تلك الدولة عن طريق استبدال النظام الديكتاتوري الحاكم بنظام ديمقراطي يتمتع بمقومات الديمقراطية اي حكم الاغلبية وحكم القانون، وفي حال تعطل مؤسسات الدولة بسبب الحروب والصراعات كما هو الحال في العراق حالياً تمثل عملية بناء الديمقراطية تحدياً بالغ الصعوبة.

وفيما يتعلق بالشروط الاجرائية الواجب توفرها في الدولة المستقبلة للديمقراطية فيمكن تلخيصها في سبعة شروط اساسية من بينها (سرعة عودة النظام والامن بعد اسقاط النظام الديكتاتوري وحياد الدولة المصدرة للديمقراطية وتعاملها بتواضع مع جميع اطراف الصراع الدائر بالدولة، وابعاد جميع العناصر المساندة للنظام القديم عن السلطة ودعم مشاريع البنية التحتية وبناء قواعد عمل واضحة لدور الجيش في الحياة المدنية، وتشكيل لجان استشارية من ابناء الدولة المستقبلة للديمقراطية كنواة للحكومة الجديدة الديمقراطية.

اما فيما يتعلق بالشروط المؤهلة للبناء الديمقراطية فتلخص بـ:

١. وجود نظام حكم قادر على القيام بوظائف الدولة الاساسية بالدولة وذلك مثل الحفاظ على الامن والنظام وحماية البنية التحتية وتقديم الخدمة الرئيسة كالصحة والتعليم

٢. تمتع الدولة المستقبلة للديمقراطية بمستوى مناسب من الرخاء الاقتصادي، حيث نعتقد ان الشعوب الفقيره تفضل لقمة العيش على الديمقراطية، كما ان الفقر يفقد الشعوب الامل في المستقبل والرغبة في التضحية من اجل الديمقراطية.

٣. تمتع ابناء الدولة الهدف بمستوى مناسب من التعليم بمايمكنهم من الوعي بالعملية الديمقراطية وممارستها.

٤. اما الشرط الرابع فهو توفر ظروف سياسية مناسبة مثل قدر مناسب من الحريات المدنية والفصل بين الجيش والحياة المدنية ووجود نخب وطنية مساندة للديمقراطية ووجود رغبة شعبية في التحول نحو الديمقراطية.

على الجانب الاخر نرصد من الظروف المحبطة للديمقراطية اذا توفرت بدولة ما باتت بمثابة عوائق قوية تحول دون تحول تلك الدولة الديمقراطية. وعلى رأس تلك الشروط وجود تاريخ من الصراعات الدينية او العرقية او القبلية او العنصرية بالدولة المستقبلية للديمقراطية، حيث نجد ان وجود اي نوع من تلك الصراعات الخطيرة يعيق بناء الديمقراطية بشكل كبير

من ذلك نلمس بأن الدستور هو الدعامة الاساسية من دعائم المجتمع الحديث ذلك لان الدستورية تعني الاداة التي بواسطتها يتم تأسيس وتعريف، وتوزيع، وتحديد كل السلطات الاساسية في الدولة، وتشمل كل الحريات والحقوق الاساسية في الدولة وكل ادوات ومؤسسات الحكم، وكل مايحقق السيادة للشعب، ليس هذا فحسب بل هي الرمز والميثاق الذي من خلالة يمكن تجميع كل قوى الشعب بكل طوائفة وفلسفاته، وقومياتة ومناطقة الجغرافية، كونها المرجعية النهائية في المجتمع..

ختاماً، نحن في العراق بأمس الحاجة للعودة الى الديمقراطية الحقيقية لتكون مدخلاً لبناء الدولة الدستورية التي تحفظ وتعزز المصلحة والوحدة الوطنيه بعيداً عن (المحاصصة السياسية والطائفية، والديمقراطية التوافقية، الفساد الاداري والمالي وتقاسم السلطة) التي ادت بمحصلتها الى ارتفاع مستويات الفقر في العراق الى ٢٢/٥٪ والبطالة في المناطق المحررة من تنظيم اعش الارهابي الى ٤٠٪ وفي جنوب العراق ٣٠٪ وفي وسط العراق ٢٣٪ وفي اقليم كردستان ١٢/٥ ٪، وغيرها من السلبيات.

سائرين نحو بناء دولة المؤسسات والقانون على معايير احترام القانون وتطبيقة وبناء المواطنة والتحول الى مبدأ ومفهوم السلطة الخادمة وهذا يتطلب: -

بالدرجة الاولى تعديل الدستور او اعادة كتابته وبالدرجة الثانية اعادة النظر جملةً وتفصيلا بقانون الانتخابات والجهة المشرفة عليها (المفوضية العليا المستقلة للانتخابات) لتكون مقدمة للاصلاح والتغيير مع وجوب ان نختار لمرحلة بناء الديمقراطية في عراقنا العزيز اشخاص مشهود لهم بالكفاءة والنزاهة حتى يشعر المواطن بجدية هذا المسعى ويتفاعل معه.

واختم ورقتي بمقولتين احدهما للفيلسوف اليوناني (سقراط) الذي يعبر عن الحرية والديمقراطية وجدلية الصلة بينهما بقوله: ((لايحق لاي شخص على وجه الارض ان يفرض على شخص اخر ما ينبغي ان يعتقدة وان يحرمة من حق التفكير كما يشاء.)) والاخرى للمفكر الفرنسي (لين تورين) بقوله: ((ان غايه المواطن هو ان يشعر بالمسؤليه والالتزام عن الاداء الجيد المؤسسات التي تحمي وتخدم حقوق الانسان وتسمح بتمثيل الاراء والمصالح وهو امر ليس بقليل ولكنه يتضمن وعياً اخلاقياً وحضارياً بالانتماء للمجتمع والنظام والدولة.))

لذا اقول ان بناء ذات الفرد مع تشييد استراتيجية للتربية والتعليم ترتقي بالواقع الحضاري للفرد وتعزز الشعور بالمسؤلية بناءاً على قاعدة المواطنة من اساسيات وضروراتِ المرحلة القادمة. مستنداً على ذلك بقوله تعالى ((أَنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ الرعد: ١١

مداخلة الدكتور قاسم داوود

بسم الله الرحمن الرحيم

اسمحوا لي أن أعبر عن سروري لما سمعته من تصورات مست صلب القضية التي نعاني منها كعراقيين، ولكن ربما ان الاساتذة الذين قدموا اوراقهم الاكاديمية لم تمس تلك الاوراق الجانب العملي والتطبيقي انما تمس الجانب التنظيري وإنا لا اريد الحديث بالتنظير لذا سأتحدث في الجوانب العملية، كثير من العراقيين باتوا يقارنون ويترحمون على نظام صدام حسين، ويقارنون بين النظام الحالي ونظام صدام، لكن هناك مسالة مهمة علينا أن نتصدى لها أن ما يحدث اليوم هو نتيجة السطوة الغاشمة التي حكمت العراق لمدة ٤٠ عاماً وهذا جزء من افرازاتها.

ان الاخلاق التي افرزتها السلطة الغاشمة انذاك انعكست على طبيعة المجتمع العراقي وإنا اقول ذلك لان القيادة السياسية تعكس الكثير من سلبياتها على مفاصل المجتمع وسلوكياته وأخلاقه وما حصل بعد سقوط النظام وجدنا أن هناك مجتمع مفكك ويعاني الكثير من السلبيات، بل هو مجتمع غير مكترث ولا يريد تحمل المسؤولية.

النقطة الاخرى أن السلطة الغاشمة عملياً واقصد النظام السابق قتل المواطنة وقتل الشعور بها، وجعل العراقيين لا يفكرون بهذه المفردة لا تطبيقياً ولا عملياً و لهذا نرى اضمحلالاً بشعور المواطنة بين ابناء المجتمع العراقي، ولم يتأثر فقط المجتمع بل حتى المعارضة تأثرت بهذه السلوك، لأننا نجد ان هناك تأثراً واضحاً بهذه الاخلاقيات عبر السلوك الذي ولده هذا النهج.

كان هناك نوع من الهيمنة والسيطرة بعيداُ عن مفهوم المواطنة، اليوم الاحزاب الحاكمة نراها ونلمس انها لا تفكر بالمواطنة بل بالمصلحة الذاتية لرئيس الكتلة او للكتلة نفسها ونجد ذلك هو الطاغي على مصالح الوطن.

وهناك نقطة مهمة ان مصطلح البناة اجده تعبيراً رائعاً من الدكتور عامر فياض نحن نحتاج لرجال دولة يديرون البلد بعدد فترة من الماسي والفساد وتصفير الخدمات، اليوم المتظاهر لا يطالب بتوفر امور ترفيهية بل يريد ماءا صالحا للشرب وهواءاً بارداً ومن العيب بعد ١٥ عاماً ندعي اننا لا نمتلك حلول او لا ندفع بالأمور الاخرى صوب الطريق الصحيح.

المسالة الاخيرة اصوغها بنقطتين، الاولى أن المرجعية سخرت نفسها لحماية الوطن والمجتمع والشعب هذه الحقيقة لا ينكرها احد ولكنها اشارت في خطابها قبل ثلاث اسابيع على كثير من المسائل كان اهمها انها تجاوزت الفساد الذي احاط بالانتخابات الاخيرة لماذا؟ لانها لا تريد أن تدخل البلد بفراغ دستوري وللإسراع بعملية تشكيل الحكومة وأعطت مواصفات محددة ونقاط وأوقات، ووضعت ملامح أنه لا لحكومة المحاصصة،والنقطة الثانية نرى ان الاحزاب السياسية كما يبدو غير مكترثة بهذه الوصايا وجعلتها خلف ظهرها وانأ احذر فربما سنواجه ثورة شعبية عنيفة تطيح بعروش الحكام الموجودين اليوم اذا لم يتخذوا العبرة من التجارب السابقة ولم يمعنوا بأحاديث المرجعية.

مدخلات المحور السياسي

مداخلة الدكتور احمد عدنان الميالي
أستاذ العلوم السياسية في جامعة بغداد

تعقيباً على الاوراق المقدمة بشكل عام وبما يتعلق بمسارات البناء هناك مؤشرات تدل على وجودها بشكل اوضح من المعطلات أوجز منها بشكل سريع

أن مصدر السلطة لم يعد مصدراً جامداً او مصدراً قدرياً بل اصبح هناك دستور، وأصبح هناك برلمان تعددي و ديمقراطي لا برلماناً معيناً، و اصبحت وظيفة السلطة تسلسلية وليست بوليسية، وكذلك تبادل السلطة صار حاضراً فهناك تبادل سلمي شهدناه بتغيير اربعة رؤساء وزراء وكذلك رؤساء جمهورية ومجلس نواب جديد كل اربعة سنوات وهذا ثراء واضح لمسارات البناء ويمكن اضافة أن شرعية السلطة اصبحت عند الشعب وهناك استفتاء وانتخابات ومظاهرات.

أما ما يتعلق بإشكاليات النكوص فهي أن النظام السياسي فيه مشاكل فالدستور يحتاج لتعديل وهناك امور مهمة غير مشرعة لحد الان كمجلس الخدمة الاتحادية وتفعيل المادة ١٤٠ وإيجاد نظام انتخابي عادل تعمل عليه مفوضية الانتخابات، والدستور فيه مواضيع تقسيم واضحة لهذا علينا أن نكمل نواقص الوحدة كي ننبذ التقسيم، وأضيف أن هناك متعاطين للسياسة لازالوا يعيشون في العصر الحجري للسياسة، وأن الطبقة الوسطى هي طبقة مستنيرة عقلياً ولكنها غير ميسورة أقتصادياً، وأخيراً أقول أنه ليس لدينا سياسة خارجية واحدة بل سياسات خارجية متعددة.

مداخلة الدكتور غازي فيصل

اقول بادئ البدء اذا كانت لدينا الرغبة بأن نبني دولة نموذجية فعلينا أن نُحسن وضع الدستور، لأن الدستور يعبر عن مصالح وحاجات الشعب، فالقوانين تخرج من فطرة الشعوب واحتياجاتها كما يخرج النبات من الارض.

السؤال هل أن الدستور كان دستوراً شافياً لما في الصدور؟، الجواب برأيي كلا بل فيه عيوباً بأكثر من جانب، وقد كتبت اكثر من ٨٠ صفحة تحدثت فيها عن عيوب الدستور، اضافة لذلك هناك قصوراً واضحاً في تطبيق احكام هذا الدستور كما ينبغي، لأننا اخذنا بمبادئ الديمقراطية التوافقية والذي ليس لها سند في الدستور مما جعل مجلس النواب عاجزاً عن اصدار قوانين مهمة.

وتعقيباً على مسالة اتفق الخبراء بالقانون على أن عمل مجلس النواب ينتهي في ٣٠ /٦ كونها مدة حتمية، أنا اقول أن هذا غير صحيح وغير موجود فمجلس النواب كان بإمكانه أن يستمر بتصريف الاعمال إسوة بالحكومة ايضاً، فهناك قاعدة قانونية تقول (الملك مشغول دوماً)، وهناك مبدأ أخر هو مبدأ استمرارية الدولة فلا يمكن للدولة أن تتوقف لحظة واحدة وأن عملها يجب أن يستمر بالظرف العادي أو الاستثنائي لان دولة ظالمة خير من فوضى عارمة.

أما ما يخص مسألة التظاهرات فالدستور كفل الحقوق والحريات ونص على تنظيمها بقانون ولدينا المادة ٣٨ (الدولة تكفل.. بما لا يخل)، التظاهرات يجب ان لا تمس النظام العام، والدستور لم يحسن تنظيم موضوع الفيدرالية فهي ليست مكافأة على ظلم بل هي تعبر عن حاجة حقيقة، وأخيراً كل خططنا لا اثر لها ولا مفعول طالما أن الفساد موجود.

مداخلة الشيخ الدكتور همام حمودي

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا للمعهد العراقي لحوار الفكر وللأساتذة الكرام الذين اتحفونا برؤى متعددة متعلقة بالوضع السياسي وبالنظام السياسي

النقطة الرئيسية كانت مسالة موضوع الحكومة التوافقية ونحن نعلم أن الدستور لا يوجد فيه هذه المفردة والمسماة التوافقية لكن لماذا ذهب السياسيون الى التوافق.

هل أن الكتلة الاكبر التي تشكل الحكومة زاهدة بالامتيازات؟ أم هل هي زاهدة بالمواقع؟ ولماذا لا يميل الذين يحكمون الى حصر السلطات بأيديهم؟ وهل التوافقية تمثل حالة الزهد عبر تحويل نصف الحكومة الى الاخرين؟ أم أن هذا المنحى الذي تسير به هو منحى اخلاقي؟ ولماذا ذهب السياسيون الى التسوية أو الى حكومة الشراكة أو حكومة الوحدة الوطنية أو الفضاء الوطني؟، ولماذا هذه الرغبة موجودة وهم يستطيعون أن يحكموا رغم أن لا دستور ينص على ذلك ولا أي قانون؟

انا اعتقد ان العقدة ليست بالنص الدستوري ولا بالتوافق أو الاتفاقات، أن القضية في عمقها هي المجتمع والمجتمع يعبر عن نفسه بإشكال متعددة لماذا؟ الجواب هو من اجل أن يدوم الحكم ومن اجل دوام الاستقرار السياسي.

أن داعش وغيرها هي حالة اجتماعية ولم تفرض بقرار سياسي، وبصراحة أكثر أن مكونات المجتمع العراقي مازالت تحس بنوع من الخوف وعدم الثقة، لذلك على سبيل المثال الاخوة الكرد غير مطمئنين

بـأن يحكمهم العـرب والعكس كذلك وغيرها من الامثلة، وهذه هي عقدة المشكلة التي دفعت الجميع ليكونوا بالسلطة، وكان بمقدور الكتلة الاكبر وكما كان معمول به في نظام صدام بأن تقوم الاغلبية بتعيين الـوزراء من باقي المكونات او اختيار رئيس مجلس النواب او النواب انفسهم ولكن هل سيستمر دوام العملية السياسية؟ الجواب كلا.

انا اتصور أن النكوص مرتبط بالـ١٥ عام الماضية لان عمر المجتمع هو ١٥ عام، و لو رجعنا الى فترة كتابة الدستور كان كل طرف يتحدث عن الاصالة وبأنه يمثل العراقي الاصيل، ثم تحولت مناقشات الانتماء والهوية الى الامتيازات التي يمكن لكل طرف الحصول عليها ثم انتقلنا اليوم الى موضوع توفير الخدمات، وهذه مراحل النمو التي اكتشفت بالتدريج، فالولادة كانت قيصيرية لكنها ولادة جديدة اصبح فيها التفكير حر وأصبحت الممارسة الانتخابية حرة لهذا فأن النكوص كان بأن الـ١٥ عام الماضية لم تكن كافية لبناء دولة ومجتمع يعبر عن نفسه، وأخيراً أن الدكتاتورية وضعها الطبيعي هو أن تذهب الى الهاوية و أن تذهب الى حروب واحتلال، وأما ان يكون الحل بالبطل فمجتمعنا يحتاج للكثير من الابطال.

مدخلات المحور السياسي

المحور الاقتصادي

ملف العدد

كلمة الأستاذ عباس عبود

رئيس تحرير جريدة الصباح الرسمية
مدير الندوة الاقتصادية

بسم الله الرحمن الرحيم

نتقدم بالشكر والامتنان الى سماحة الشيخ الدكتور همام حمودي على رعايته لهذه الندوة والشكر موصول لادارة معهد حوار الفكر على مابذل من جهود في هذه الندوة و لنشاطاته المتميزة ومخرجاته الفكرية الرفيعة

ونشكر اهتمامكم وحضوركم لكن نلاحظ اهتمام السياسيين والبرلمانيين بالجلسة السياسية ومغادرتهم القاعة مع بدء الجلسة الاقتصادية لاسباب كثيرة بعضها معتقدات خاطئة في موروثنا السياسي بان الاقتصاد امر ثانوي يتبع السياسة والعكس هو الصحيح وساثبت لكم ذلك..

كل الاحزاب السياسية العراقية تنادي بشعارات الازدهار والتنمية والاعمار والرفاهية وهي مفاهيم اقتصادية..

كل مشاريع تنمية وبناء الدول الناجحة في العالم مثل كوريا الجنوبية واليابان والصين وسنغافورة والامارات العربية وغيرها هي تجارب اقتصادية..

اغلب الازمات والحروب والثورات والانقلابات التي حصلت في العراق اقتصادية او لها ابعاد اقتصادية ناهيك عن الحصار الاقتصادي الذي اثر بشكل سلبي على الثقافة والمجتمع العراقي..

والتظاهرات التي تشهدها مدن العراق بواعثها ومطالبها اقتصادية..

هذا كله يدعونا الى الاهتمام بالبحث والفكر والتخطيط والوعي بالاقتصادر والاستمرار في عقد الندوات والورش وفتح المجال امام العقول والطاقات الاقتصادية لتقول كلمتها

فاقتصادنا بحاجة الى اعادة تقييمن وبلادنا بحاجة الى اكثر من مشروع نهضوي ياتي الاقتصاد في مقدمتها

وجلستنا اليوم تعالج قضية مهمة تتعلق بتقييم مرحلة مابعد ٢٠٠٣ اقتصاديا من خلال اساتذة متخصصين وهم الاستاذ الدكتور مظهر محمد صالح والدكتور باسم الابراهيمي

الورقة الأولى

التحليل الاقتصادي

لأزمة الانموذج الريعي-الليبرالي في العراق

لم يستطع العراق ان يشق طريقه بعد العام ٢٠٠٣ فور تبدل نظام الحكم الشمولي فيه وإستبداله بسلطة الائتلاف المؤقت او سلطة الاحتلال قبل ان يجد مخرجاً أيديولوجياً يتلاحم فيه بنيانه الاقتصادي الجديد في حاضنة السوق الدولية وضمان آليات عملها التي تسهل الاندماج في النظام الاقتصادي والسياسي الدولي. فالعولمة التي ترى في البنية السياسية (الدولة- السوق الليبرالي) المرتكز و البديل الذي هو لامحال (للدولة -الامة) هو شرط الضرورة قبل ان يتبلور شكل الدولة القادم للبلاد ووصف بنيانها السياسي.فهناك تضاد إيديولوجي بين إستمرار شكل (الدولة -الامة) في العراق الذي افرغ من مقومات السلطة الاقتصادية الشمولية والدكتاتورية المركزية وأقحم بسلطة الائتلاف المؤقت(الاحتلال)وبين التطلع نحو بناء مؤسسات الدولة الديمقراطية الحديثة وتوليد سلطة قادرة في الوقت نفسه على حماية تلك الدولة -الامة بتكوينها السياسي والاثني وتمتلك قدرة الاندماج في النظام الاقتصادي الدولي(العولمة) كما نوهنا آنفاً.

ملف العدد

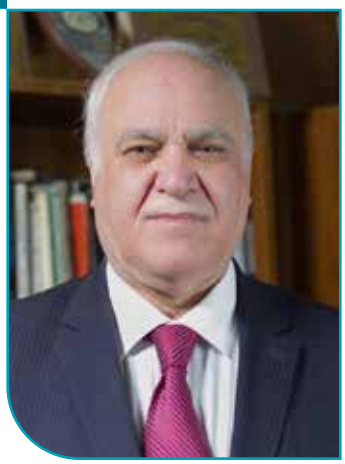

د.مظهر محمد صالح

فالديمقراطية السياسية والاندماج في العولمة اصبحا بأمس الحاجة الى تخطي (عقدة الثالوث المستحيل – trilemma) في النظام السياسي والاقتصادي الدولي كما يراها Dani Rodrik استاذ الاقتصاد السياسي في جامعة هارفرد. فمن المستحيل، على اي بلد نامي طرفي في منظومة الاقتصاد العالمي مثل العراق، ان يتمتع بنظام ديمقراطي اولاً وبنيانه السياسي يقوم على اساس(الدولة- الامة) ثانياً وهو يتطلع في الوقت نفسه الى الاندماج في النظام الاقتصادي الدولي آخراً، وعلى وفق تلك (الثلاثية المستحيلة) التحقيق. إذ ترى العولمة في تكوين البنيان السياسي الديمقراطي ولاسيما في العالم الثالث بمثابة تعبير عن(فيدراليات) صغيرة او جزئية تؤدي وظائفها السياسية داخل مكون (الدولة–السوق) وليس (الدولة–الامة) وحسب متطلبات التلاحم الاقتصادي الدولي العابر لسيادة الامم. وبهذا فقد اصطدم بناء الدولة السياسي في العراق، الذي شيد اساساً على مفهوم (الدولة –الامة)منذ العام ١٩٢١، بشرط الضرورة الذي يرى في بناء الدولة في منظومة الامم الطرفية المندمجة بالسوق العالمية العابر للسيادة، هي محظ (فيدراليات) سياسية داخل نظام السوق الدولي بعد ان تأخذ شكلاً ديمقراطياً تتوافق فيه الليبرالية السياسية مع الليبرالية الاقتصادية.

لقد وجدت سلطة الائتلاف المؤقت مخرج للبلاد من (الثالوث المستحيل) بأيجاد بنية سياسية توافق مفهوم(الديمقراطية–العولمة) وطرح بديل مناسب يلغي مفهوم (الدولة–الامة) ويحل محله مفهوم(الدولة–المكونات).حيث أضحت الديمقراطية ضمن (الدولة –المكونات) بمثابة العقد الاجتماعي لرسم مستقبل البلاد (السياسي–الديمقراطي) الذي يقطع الطريق على (الدولة–الامة) كنظام سياسي للدولة المركزية ويمتلك في الوقت نفسه بذور التحول او التراجع مجدداً نحو الدكتاتورية السياسية والاستئثار بالسلطة السياسية بيسر وسهولة عالية. وهكذا رسمت خريطة الطريق السياسية وتشكل النظام الاقتصادي منذ يوم شكل (مجلس الحكم) في العام ٢٠٠٣على اساس المكونات الطائفية والعرقية بدرجة تتفوق على مكون المواطنة وبما ينسجم والجغرافية الاثنية او المذهبية على الارض.

ولما كانت الثروة النفطية هي المورد السيادي الطبيعي الاحادي الغالب الذي تصطف حوله قوة الدولة الاقتصادية المركزية ويمثل بين ٤٥–٥٥٪ من الناتج المحلي الاجمالي للعراق واكثر من٩٣٪من موارد الموازنة الاتحادية، فلا بد من ان تتحدد بموجبه شكل النظام الاقتصادي ومن ثم مسالك

السياسة الاقتصادية في اطار راسمالية الدولة الريعية لقاء الحفاظ على نظام سوق حر يمثل قوه ليبرالية سائبة خارج الدولة وتحيط بالدولة وفق مبدأ توازن المصالح دون صناعة شراكة تنموية دافعة لبلوغ اهداف التقدم الاقتصادي عبر الالتحام بين المصالح الرأسمالية الاجمالية (اي رأسمالية الدولة والرأسمالية الاهلية).

وبهذا إستطاعت (الدولة-المكونات) من توصيف إطار نظامها الاقتصادي الجديد كنظام (ريعي- ليبرالي) كبديل عن النظام الاقتصادي (للدولة -الامة) وهو النظام (الريعي-المركزي) اي القائم على المركزية الشديدة لرأسمالية الدولة، الامر الذي ظل يحدد إتجاهات السياسة الاقتصادية، وتركيب ثوابتها ومتغيراتها واتجاهاتها المالية والنقدية والتجارية والتشغيلية كافة كقوة مستهلكة او تخدم ليبرالية الاستهلاك في ميكانيكيات هشة من أطراف السوق العالمية

١-بنية الانموذج الريعي-الليبرالي

جاءت السياسة الاقتصادية في(الدولة-المكونات) منسجمة وحالة التخلص من مأزق الثالوث المستحيل (بين الديمقراطية والعولمة من جهة) و(الدولة-الامة من جهة أخرى) معتمدةً النظام الاقتصادي (الريعي-الليبرالي) كبديل (للنظام الريعي -المركزي).وانتهت كلتا الرأسماليتين(رأسمالية الدولة والرأسمالية الاهلية) متباعدتين في اسس الاغتراب عن التنمية ولكن منسجمتين في الحركة والاتجاه وباهداف مشتركة توافق مسارات العولمة والانفتاح نحو السوق الدولية، وبدون ان يتوافر فكر إنمائي موحد او رؤية مشتركة تجمعهم السوق الوطنية فيها إزاء هدف متماسك وموحد خارج فرص الاستهلاك و الربح و المضاربة و انتزاع الريع.إذ مازال فائض الموارد المالية العالي نسبياً الذي تمسك به رأسمالية الدولة الريعية لايسوغ على سبيل المثال معدلات البطالة الفعلية المتواصلة في سوق العمل الحر و بمرتبتين عشريتين طوال عقد من الزمن. وإن مايسوغ ذلك هو وهن اتصال رأسمالية السوق برأسمالية الدولة في النهج الاستثماري وبناء المستقبل الاقتصادي.وان إداء السوق كمقاول منفذ للموازنة الاستثمارية (خارج النشاط الريعي واستثماراته) مازالت ضعيفة وتعكس وهن الشراكة الرأسمالية في منهج التنمية والتقدم الاقتصادي.إذ اشرت القدرة التنفذية للمشاريع الاستثمارية الحكومية معدلات لم تتجاوز ٢٧٪ من التخصيصات الاستثمارية لغاية العام ٢٠١٣وهي المشاريع والنشاطات الاستثمارية التي يتولي القطاع الخاص تنفيذها عن طريق المقاولة في الغالب بل تدنت النسبة بين(صفر٪ الى ١٠٪) في تنفيذ مشاريع المياه والمجاري في المحافظات والبلديات للعام ٢٠١٣وعلى وفق تقرير لجنة الخدمات في مجلس النواب الذي صدروقت ذاك.

ينظر المذهب الليبرالي للدولة بأعتبارها كياناً استغلالياً نهاباً بالضرورة وينظر الى القطاع الخاص بكونه جهة ريعية(تسعى الى تحصيل الريع حتى بالتهرب الضريبي) وهي قوة إنتهازية بطبيعتها.وعلى الرغم من تدخل الدولة في نطاق ضيق لتنظيم المناخ القانوني لعمل السوق الليبرالية وتحديد قنوات اتصال الدولة مع السوق وفق الانموذج الريعي-الليبرالي،الا ان الليبراليين وفكرهم السائد يدعون الى الفصل التام بين الدولة والقطاع الخاص.ومن هذا المنطلق اخذت سلطة الائتلاف المؤقت في رسم الحدود القانونية لاندماج الاقتصاد الوطني بأقتصاد العولمة ومن ثم رسمت مسارات السياسة الاقتصادية في محاورها المختلفة على مبادئ تحرير السوق العراقية وتسهيل إندماجها بأسواق العالم او(عولمة العراق) وعلى النحو الاتي:

تبنى العراق منذ العام ٢٠٠٣ سياسات انفتاحية واسعة نحو العالم وسعى الى تأسيس قواعد اقتصادية وتشريعية مهمة تعمل وفق آليات نظام السوق،اذ ساعد جلها على تحسين تجارة العراق الخارجية، بعد حصار اقتصادي دام اكثر من عقد ونيف من الزمن ادى الى تهميش العراق على خريطة النظام الاقتصادي العالمي وحرمانه من فرص الاستثمار والتقدم والتنمية والمعرفة التكنولوجية التي كان ينبغي ان تعينه على مواجهة المستجدات والتطورات

السريعة التي حصلت للسوق الدولية وتغير قدراتها التنافسية بشدة خلال العقدين الماضيين.

وهكذا ظل العراق يعاني من ارث انعزاله عن محيطه الدولي في خضم عالم اجتاحته تيارات اندماج شركاته وتحرير اسواقه وتكاملها ولاسيما المالية منها وسيادة المذهب الليبرالي الجديد الذي اقتضى تحولات اقتصادية واسعة في مجال المعلوماتية والخدمات المالية تنسجم واممية النشاط الانتاجي عبر الدور الذي اخذت تؤديه الشركات المتعددة الجنسيات وازدياد الميزة التنافسية للمنتجات التي بدأت تولدها اسواق العالم.

وفي خضم هذه التبدلات في الفضاء التجاري والمالي الدولي، انتقل العراق الى مستويات تنظيمية مهمة في التحول الى اقتصاد السوق لكسر اثار عزلته الدولية عبر الانخراط في مساحة قوية من الليبرالية الاقتصادية والتي تركزت في تحرير مجالات تجارة العراق الخارجية من السلع والخدمات وسبل تمويلها، على الرغم من تقلب او غموض تنظيمها، و كذلك مجالات التقدم الحاصل في الخدمات المالية وتحسين بيئة الاستثمار الاجنبي من خلال تشريع قانوني المصارف والاستثمار وقانون البنك المركزي وتعديل قانون الشركات، بما يسمح للمصارف الاجنبية العمل في العراق ويسمح بانتقال رؤوس الاموال والعملة وعلى نحو يخدم انفتاح العراق على العالم في ظروف اقتصاد ريعي مركزي صعب المراس في تفهم ليبرالية السوق، والتي ادت مع ذلك الى توفير فرص ايجابية واسس قانونية وتنظيمية واعدة لبيئة الاعمال العراقية.

الا ان كل ذلك لايكفي لوضع العراق على مسار المنافسة الاقتصادية الدولية.اذ مازال هناك اكثر من خمسة آلاف نص من النصوص التشريعية المعرقلة للحرية الاقتصادية ونشاط السوق، تتولى الاوساط القانونية اليوم دراستها والتي يقضي الحال تعديلها لكي يتمكن العراق من الاندماج في التجارة والاستثمار الدولي وتهيئته على سبيل المثال للانضمام الى منظمة التجارة العالمية وفق شروط العضوية فيها كي تحصل بلادنا على شرط الدولة الاكثر رعاية ومبدأ المعاملة الوطنية وغيرها .واللافت،فأن تحرير السوق وتوجهات اندماجها في السوق العالمية افضت اعرافاً اقتصادية وتوجهات ليبرالية منفلتة نسبياً،عملت على تجميد اية تشريعات (حمائية) تراعي التنمية وحقوق المستهالك و المنتج الوطني، وهي حقوق أممية تمارسها البلدان المختلفة لضمان تقدم اقتصاداتها من مشكلات الاغراق التجاري وقمع التنمية فيها . فعلى سبيل المثال لم تُفعل قوانين (التعرفة الكمركية والتنافسية وحماية المنتج الوطني وحماية المستهلك) اذ ظلت هذه القوانين على الرغم من تشريعها منذ سنوات مضت، حبر على ورق، ذلك لقوة المذهب الليبرالي السائد الذي ربط المؤسسة التشريعية وقواعدها الديمقراطية والرقابية بمناخ العولمة السائب لتجاوز المأزق التاريخي السياسي الذي فرضه الثالوث المستحيل المنوه عنه آنفاً.

٢- منحى السياسة الاقتصادية في عقدة(الدولة -المكونات)

١-السياسة المالية والتخبط الليبرالي

ثمة اتجاهين في الفكر الليبرالي احاطا السياسة المالية للدولة وصلتها بالسوق في العراق.

الاتجاه الاول: لم تلتقِ فكرة (الدولة-المكونات) ضمن حل مأزق الثالوث المستحيل مع الليبرالية الجديدة في موضوع الدولة الصغيرةsmall state assumption بل على العكس فان دولة المكونات،تحاول الضغط الانفاقي صوب إبراز سعة المكون مالياً ولاسيما من خلال تعظيم المصروفات الاستهلاكية اوالموازنة التشغيلية ويتصرف المكون مالياً وكانما هو سياق محتمل او بديل(للدولة -الامة). وعلى الرغم من ذلك فأن هذا الاتجاه في طبيعته المتناقضة، قد سهل الخروج من مأزق الثالوث المستحيل طالما ان الاندماج في السوق العالمية او العولمة يرى في (الدولة - المكونات) بانها مجرد (فيدراليات ديمقراطية) تحرك على إدامة المسارات الكلية للنظام الاقتصادي السياسي العالمي (الدولة-

السوق) وان تلك الفيدراليات لايمكن ان تتحول فيما بينها الى بناء الدولة–الامة في ايجاد شعب موحد و سعيد ووطن يتمتع بالرفاهية والحرية الاقتصادية.ان المخاطر المالية، المكرسة انفاقياً صوب الاستهلاك النهائي لا للتنمية وتوجهاتها الانتاجية،لا تعظم سوى مبدأ خطير في الجغرافة السياسية الدولية وهو مايسمى(بالاحيائية الاقليمية–Bioregionalism) الذي يعني ذوبان (الدولة –المكونات) بالاقاليم السياسية والاسواق الماثلة لها اثنياً او معتقدياً عبر الحدود،وهو أمر تبحث عنه العولمة بتحويل الكيانات الديموقراطية(الدولة–المكونات) الى(فيدراليات ديمقراطية) ترتبط بأسواق العولمة على نحو اقوى من الرابطة الوطنية كما تراها الدولة –الامة!!.

الاتجاه الثاني:

إن سيادة المستهلك والنزعة الى الاستهلاك هما متغيران اساسيان يوجهان غايات النظام الاقتصادي ونشاطاته كافة كما تريده المدرسة الليبرالية في الاقتصاد العراقي.وان المستهلك هو اشبه ما بالملك اليوم كما يزعم اصحاب تلك المدرسة.وان غايات السياسة الاقتصادية جلها امست ذات ميول استهلاكية او مغذية للنزعة الاستهلاكية على اقل تقدير. و لا تلتقي السياسات الليبرالية مع السياسات التي تتجه نحو التشغيل المنتج والمباشر لقوة العمل وتعظيم الرفاهية من خلال كثافة التراكم الرأسمالي المادي والبشري ومن ثم بلوغ شيء من الامثلية في الانتاج الحقيقي وصولا الى الرفاهية الاستهلاكية. وبهذا طبعت الموازنة الاتحادية وصممت السياسة المالية الاتحادية لتلبية رغبة (الدولة–المكونات) التي تفرض قيداً انفاقياً يقتضي تعظيم الجانب التشغيلي او الاستهلاكي في الموازنة الى اقصى حدود ممكنة وحسب تدفق العوائد الريعية النفطية ولكن على حساب تعثر مزمن في الموازنة الاستثمارية تفرضه اشكالية دولة المكونات نفسها، مستثنين من ذلك إرتفاع كفاءة الاستثمار في القطاع الريعي النفطي لوحده وبتميز، الذي هو مصدر إدامة حياة الدولة–المكونات.

إرتفع عدد العاملين في (دولة– المكونات) من ٨٠٠موظف حكومي في نهاية٢٠٠٣ الى مايزيد على ٤ ملايين موظف حكومي في نهاية العام ٢٠١٤وهو أمر على الرغم من تعارضه مع المدرسة الليبرالية التي تؤمن بمفهوم الدولة الصغيرة ولكن في مفهوم (الدولة–المكونات) يوجد مايسوغه فكراً وعملاً. فالسياسة المالية اصبحت توجهاتها اشبه ما بشركة تأمين على الحياة(لمليوني) متقاعد حكومي او اكثر ولاربعة ملايين موظف هم في الخدمة حالياً يتقاضون رواتب يبلغ متوسطها السنوي بنحو يماثل حصة الفرد في الناتج المحلي الاجمالي البالغة تقديراتها حالياً٥٠٠٠ دولار سنوياً. اما سوق العمل المنتجة التي باتت خالية من التنظيم والضمان الاجتماعي، لقوة ليبراليتها المنفلتة وضعف تجانسها تنظيمياً في توصيف قواعد العمل وحقوق العمال، فأن عدد العاملين المنتمين اليها والذين يزيد عددهم على اربعة ملايين عامل هم ضمن حركة النشاط الخاص السائب حالياً ولايوجد ضمان اجتماعي فعال الا لمئتي الف ونيف من العاملين منهم فعلاً اوربما اقل. وهناك عدد مماثل من العمال المتقاعدين، هم بحوالي ٣٠ الف عامل متقاعد يتلقى مرتب شهري وفق قانون العمل والضمان الاجتماعي وبمبالغ شهرية ضئيلة لاتتجاوز ١٧٥دولار للعامل المتقاعد الواحد زيدت في السنوات الاخيرة لتضعه فوق خط الفقر بقليل بنحو ٣٥٠دولار.علما ان العمال المنتضمين وفق قانون العمل والضمان الاجتماعي والمشمولين بصناديق الضمان العمالية لايتجاوز عددهم ٣٠٠ الف عامل من اصل اكثر من ستتة ملايين عامل منتمين الى القطاع الاهلي.

تحاول (الدولة–المكونات) ممارسة وظيفة (الدولة–الامة) من ناحية السلوك الانفاقي الداخلي وتغيير مسارات السياسة المالية وتوجيهها حول وظائف المالية العامة التقليدية في مصفوفة وظائف ونشاطات شديدة الانفاق وتمتلك قوة ليبرالية مشتقة من مأزق الثالوث المستحيل،الامر الذي جعل الانفاق السيادي– الاستهلاكي للمكونات يسير نحو اقصاه في التبذير والصرف. فكل(مكون) يحاول التصرف على انه الدولة–الامة المُعظمة للانفاق التشغيلي إزاء

المكون الاخر. ويعد هذا السلوك التبذيري كارثة جَرت في معطياتها تحريف عائدات النفط وتخصيصها نحو ظاهرة الاستهلاك الحكومي(الانفاق التشغيلي) في سلم اولويات المالية العامة و بما ينسجم وبنية دولة -المكونات والسوق الليبرالية الملتحمتين كلتيهما بالعولمة واسواقها الخارجية.

فبين العام ٢٠٠٤والعام ٢٠١٢تم صرف مايقارب النصف تريليون دولار على الانفاق الحكومي الاستهلاكي والحصيلة مؤسفة في نتائجها.كما انعكست التصرفات المالية (للدولة-المكونات)على توجهات السياستين النقدية والتجارية وهما يتلقيان المتغيرات السالبة التي تدفع بهما القوى الانفاقية المستهلكة (للدولة-المكونات) العاملة في اطار ما صطلح على تسميته (بالمحاصصة السياسية) وهي نزعة اثنية او مناطقية تفكيكية تبذيرية السلوك، استهلاكية غير منتجة وتتصرف من منطق الدولة- الامة الصغيرة وهي تلبس ثوب الدولة- المكونات.

فبالرغم من القدرة التشغيلية للموازنة الاتحادية على الاتساع، الا ان بنائها الاستهلاكي غير المنتج هو المسار الذي جعل (الدولة-المكونات)ترتبط بالسوق العالمية عن طريق قنوات التجارة والتبادل الدولي. وبناء على ماتقدم،مازالت المادة (١٠٦) من دستور الجمهورية للعام٢٠٠٥ التي تقضي بتشكيل هيئة عامة لمراقبة تخصيص الواردات الاتحادية بما يحقق عدالة توزيع المنح والمساعدات والقروض الدولية بموجب استحقاقات الاقاليم والمحافظات والتحقق من الاستخدام الامثل للموارد المالية الاتحادية وضمان الشفافية والعدالة عند التخصيص،مازالت معطلة،وقد استيعض عنها بأستمرارالدعم (المباشر وغير المباشر) وبنسبة تبلغ ٤٨٪ من التخصيصات السنوية للموازنة الاتحادية. في حين ظلت حصيلة ضرائب لاتشكل سوى اقل من ٤٪ من اجمالي سقف الموازنة!!

وهكذا اخذ الفكر الاستهلاكي والنزعة الاستهلاكية في العراق بناء اولوياتهما على مستوى الدولة والسوق في اطار (الدولة- المكونات) وبأديولوجيا ليبرالية إستهلاكية معادية في سلوكياتها في بناء اسس التنمية، وهي مولدة في الوقت نفسه لثقافة اقتصادية لاتأبه بأن يكون المنتج السلعي المستهلك في العراق مصدره اسواق آسيا ام الانضول، طالما ظلت اسواق العولمة هي مظلة الانتاج -الاستهلاك المحلي بأقل التكاليف الممكنة. وهذا هو ما تريده التيارات الليبرالية من إقامة (الفيدراليات-الديمقراطية المعولمة او الدولة-المكونات)التي تتطلع الى تكريس ثقافة الاستهلاك من خلال تغيير طراز الحياة وتبديل نمط المعيشة و على وفق نزعة مجتمعية تبذيرية شديدة الاستهلاك قليلة الانتاج.

ب-السياسة النقدية/ وأزمة الرأسمالية المالية

لم تخرج السياسة النقدية حتى عند بلوغ اهدافها المنصوص عليها في قانون البنك المركزي العراقي ٥٦لسنة٢٠٠٤ واعلان نجاحاتها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وخفض معدلات التضخم السنوية الي مرتبة عشرية واحدة والذي انخفض الى اقل من ٣٪ حقاً في نهاية العام ٢٠١٧، بعد ان ظلت معدلات التضخم السنوية مرتفعة وبمرتبتين عشريتين طوال عقدين سابقين من الزمن ولم تقل متوسطاتها السنوية في تسعينيات القرن الماضي عن ٥٠٪. اقول لم تخرج السياسة النقدية عن اغطية الانموذج الريعي- الليبرالي في بلوغ اهدافها الاستقرارية الا قريباً بعد ان اعتمدت سياسات حاضنة للتنمية سواء بالتيسير الائتمانيCredit easing للقطاع الخاص (مبادرة العام ٢٠١٥ او بالتيسير الكمي Quantitative easing باقراض الحكومة في مواجهة ازمتها المالية اثناء الحرب الاخيرة على الارهاب الداعشي. اذ اخذ البنك المركزي العراقي يؤسس الان لفلسفة عملية في بناء الرأسمالية الوطنية تقوم على مبدأ سياسة مقابلة رأسمال المالي financial capital برأس المال المنتج- Capital offsetting policy. وهي السياسة التي تقضي باعادة بناء رأس المال المنتج الذي فككته الرأسمالية المالية تحت مطرقة العولمة والانفتاح المنفلت صوب السوق العالمية. فالخلق العمودي للنقود، الناجم عن استبدال عوائد النفط الدولارية بالدينار العراقي المصدر من البنك

المركزي،غدا قوة مفروضة على السلطة النقدية في توسع عرض النقد تلقائياً. فاليزانية العمومية للبنك المركزي هي ليست اكثر من دالة لايرادات الموازنة الاتحادية بالعملة الاجنبية. حيث باتت الموازنة الاتحادية والسياسة المالية بمثابة المتغير المستقل في تكوين النقد الاساس للبنك المركزي المتغير التابع وعندها امست استقلالية البنك المركزي وسياسته النقدية تفضيلاً ثانياًsecond best ومتغيراً داخلياً يتبع ريعية الاقتصاد وليبراليته بصورة مزدوجة.وللافت فان اتباع السياسة النقدية المتشددة بين العام ٢٠٠٥-٢٠٠٨ (والتي آلت الى ارتفاع معدلات فائدة السياسة النقدية الى ٢٠٪ سنوياً قبل ان تهبط الى اقل من ٦٪ حالياً، قد جعلت البنك المركزي بمثابة(ملجأ المقترض الاخير) من المصارف العراقية نفسها، تلك المصارف التي استثمرت فوائضها وتراكماتها المتحولة من القطاعات الانتاجية الاخرى الى قطاع المضاربة المصرفية،اي في حاضنة البنك المركزي الآمنة الخالية المخاطر، وليس ان يكون البنك المركزي (ملجأ المقرض الاخير)كما هو معروف تقليدياً في سياسات البنوك المركزية الا قبل وقت قصير.وعند النظر الى فقرة الموجودات المحلية في الميزانية العمومية للبنك المركزي تجدها ظلت تحمل اشارة سالبة حتى سنوات قليلة مضت مما تعني ان نظام العملة (او نظام مدرسة العملة) هو النظام الغالب على النظام النقدي العراقي الذي صار نتاجاً للنظام الريعي- الليبرالي.

وبهذا وعلى وفق النزعة الليبرالية الاستهلاكية تحولت الرأسمالية الوطنية من مجالات التنمية والاستثمار الزراعي والصناعي والعقار والخدمات الى رأسمالية مالية، تمارس وظائف تمويل الاستيرادات الاستهلاكية للقطاع الخاص والمضاربة بالمال في التشكيل الجديد للنظام المصرفي الاهلي، ذلك من اجل التراكم المالي السريع. فتجد وخلال المدة ٢٠٠٦-٢٠٠٨ بان ثمة طغيان في توجه الرأسمالية العراقية نحو الاستثمار المالي المصرفي. فرؤوس اموال المصارف وقيمة اسهمها المدرجة في سوق العراق للاوراق المالية قد إحتلت نسبة ٨٠٪من اجمالى قيمة اسهم السوق بعد الاستقطاب المالي الهائل والسريع للرأسمالية العراقية و الذي ادت الرأسمالية المالية الاهلية دورها في ادارة محافظها الاستثمارية عبر تراكماتها السريعة في المناخ المالي لأسواق العولمة الاقليمية والدولية.اما التحسن الذي طرأ على سعر صرف الدينار العراقي وارتفاع قيمته،فأن النتائج المرجوة منه في مكافحة التضخم والتي آلت الى تحسن القوة الشرائية للدينار العراقي وقيمته الخارجيه، فأنها ادت في الوقت نفسه الى تحسين القوة الشرائية لرواتب ومدخولات الموظفين الحكوميين الاسمية، اي ان القوة الشرائية الدينارية او سعر الصرف الحقيقي قد زاد هو الاخر من قيمة تلك الرواتب او الدخول الحقيقية معبراً عنه بالدولار، من دون ان تزداد الانتاجية الوظيفية وهو مايطلق عليه اصطلاحاً ب(أثر بومل في التكاليف- Baumol effect). كما إزدادت في الوقت نفسه الاجور الحقيقية للقطاع الخاص وبالاثر نفسه (أثر بومل) حتى من دون ان تزداد انتاجية العاملين من القوى الاجرية لدى النشاط الاهلي.

وعليه، فان السياسة النقدية ونجاحاتها لم تستطع الا ان تساير اقتصاد (الدولة-المكونات)الذي مارس وظائفه الاقتصادية في اطار نظام محاصصة اقتصادي معرف بصورة مسبقة بكونه ريعياً-ليبرالياً منفتحاً على اسواق العولمة وحسب مقتضيات البناء الديمقراطي(للدولة-السوق) والذي وُلدت من رحمه (الدولة -المكونات كفيدراليات ديمقراطية) تمتلك ديناميكيات سوق مسايرة لليبرالية الاستهلاكية المعولمة بعد ان جرى التخلص من مأزق الثالوث المستحيل الذي اشرنا أليه آنفاً.

٢-الخيار البديل: الانموذج الريعي-الماركنتالي الجديد

لم تظهرالآصرة الليبرالية-الريعية بين السوق والدولة في العراق وعلى مدى عقد من الزمن،الا انموذجاً فريداً يقوي الاندماج في السوق الاستهلاكية العالمية اوالذوبان بالعولمة الاستهلاكية وعلى وفق شروط التحول السياسي الديمقراطي،الذي تطلب الانتقال من

الدولة –الامة الى الدولة –المكونات او المحاصصة (كما يصطلح عليه عرفاً في بلادنا اليوم).وان تعظيم الصرف غير المنتج لعوائد الثروة النفطية والتقاسم النهم بين المكونات وضياع العوائد الريعية في نظام توزيعي–استهلاكي، قد اسس لاقتصاد لايقوى على انتاج سوى موارد الثروة النفطية و يقوي في الوقت نفسه الاستهلاك الذي تغذيه اسواق العولمة، تؤازره وفرة نسبية من التراكمات المالية الادخارية وهي شبه معطلة محلياً و تتسرب في نهاية المطاف الى معاقل مالية خارجية ويدفع بها اللايقين والتردد في اتخاذ القرار الاقتصادي الاستثماري المحلي اوصناعته.

وبناءً على ذلك، فقد اصبحت الديمقراطية السياسية وتعظيم الاستهلاك وفق تدني فرص العمل المنتجة، عنواناً لفراغ التنمية وضياع مستقبل البلاد الاقتصادي كقوة منتجة خارج حدود ومحددات الريع النفطي.

إن الديمقراطية السياسية لاتنفي نظاماً إقتصادياً بديلاً يحل محل الانفلات الليبرالي الاستهلاكي الراهن ويعظم من آصرة الدولة–السوق الانتاجية،وان شرط الضرورة الموضوعية في مثل ذلك التحول يقتضي ماياتي:

اولاً، أجراء تحول عقائدي في البناء السياسي للعراق من(الدولة–المكونات) الى (الدولة–السوق الاجتماعي)وهو مفهوم اقوى من الدولة– الامة نفسها. فالسوق الوطنية المنتجة والتي تحمى تنافسيتها من قبل الدولة نفسها عبر الرقابة والشراكة هي الاساس الموضوعي في التكوين والانتماء السياسي لمستقبل التنمية الديمقراطية في العراق.

ثانياً،على الرغم من ان الانموذج الاقتصادي الماركنتالي الجديد(التجاري)يعكس تمثيلا قوياً لرأسمالية الدولة،لكنه يمتلك قوة الشراكة بين الدولة والسوق او خلق الدولة التعاونية ولاسيما في بلاد مثل العراق تهيمن فيها الدولة على موارد البلاد الطبيعية الرئيسة،فالتيارات الماركنتالية الجديدة، وعلى خلاف المذهب الليبرالي الاستهلاكي،تؤكد على اولوية الجانب الانتاجي في العملية الاقتصادية. فالاقتصاد السليم في نظرهم، يتطلب وجود بنية انتاجية سليمة ترتكز على بنية تشغيل عالية لقوة العمل وبأجور كافية.فالتجارة وفق المذهب الماركنتالي هي ليست إستيرادات جاهزة تتدفق من اسواق العولمة،بل انه انتاج شراكة يرفد اسواق العولمة بالمنتج الوطني العراقي،مثلما يرفد السوق المحلية بأنتاجه.وان التجارب الاقتصادية التي خطها الانموذج الاقتصادي الياباني اوالكوري وحتى الصيني قد وضعت على اسس ماركنتالية حديثة ادت الدولة فيه دورها المشارك والملازم للانتاج. وبهذا جسدت التجربة الصناعية الاسيوية دور الدولة الماركنتالية الجديدة وهي الراسمالية الاعظم انتاجاً والاوسع إزدهاراً.

٣–ختاماً،إن الاقتصاد العراقي في ظروفه الريعية المعقدة الراهنة هو احوج ما يكون الى دور إقتصادي للدولة،يسهل الشراكة واندماج الدولة مع النشاط الانتاجي الخاص،وعلى وفق إيديولوجية اومنهجية إقتصادية منافية للمنهج الليبرالي الاستهلاكي السائد الذي يسهم في تفكيك الجغرافية السياسية والاقتصادية للعراق وهو الانموذج الريعي الليبرالي ونتائجه الكارثية التفكيكية الراهنة،بل تتطلب ظروف مابعد الليبرالية الحالية عودة متجددة لمفهوم الماركنتالية الاقتصادية والترويج لأديولوجيا النشاطات الخالقة للسوق ذات النمط المنتج المتمثل بالشركات المساهمة المختلطة التي تعمل على وفق مبادئ الحوكمة الادارية الجيدة والانتقال الى النظام الريعي–الماركنتالي(المنتج) كبديل للنظام الريعي–الليبرالي(المستهلك) الحالي والعمل الى تشيد نظام سياسي ديمقراطي تنموي منتج يبتعد عن(الدولة–المكونات) الراهن ويقترب من مفهوم (الدولة–الامة) ويتخطاه بأحلال(الدولة–السوق الاجتماعي) كاساس للشراكة القادمة بين وظائف الدولة ووظائف السوق في نطاق التكوين الماركنتالي الحديث.

مداخلة الدكتور مهدي العلاق

بسم الله الرحمن الرحيم

ان معضلتنا نحن المهنيون أن من يهتم بالجوانب الاقتصادية من السياسيين هم قليلون، كان حديثنا في السابق اقرب للتجاذب منه الى الحوار لكن اليوم لم يعد الجدل في المدارس الاقتصادية ذو جدوى كوننا اصبحنا نسير تحت مظلة الاقتصاد المفتوح و اقتصاد السوق، وهو ما قلل الجدل الذي كنا نستغرق فيه طويلاً عندما كان الحديث عن النظريات الاقتصادية، الجدل اليوم ينصب على قضايا التنمية في البلدان الاقل نمواً أو البلدان متوسطة النمو، والتنمية تكون هنا هي محور العملية الاقتصادية، فتعريف التنمية هو توسيع خيارات الناس، ونجد أن هذه البلدان ركزت على مضامين الصحة والتعليم والدخل، ولهذا اصبحت بعض الدول التي التزمت بمقياس التنمية البشرية الحديث قد حققت طفرات من متوسطة التنمية الى عالية ومن دول ضعيفة الى متوسطة وبالتالي اثر ذلك ايجابياً على شعوبها.

الامر الاخر الذي ارغب بالإشارة اليه ربما تتبنى هذه الندوة مقترح اننا كلنا نشير الى اخفاقات كبرى في الوقت الذي توفرت فرص كبيرة، و في كل الحالات بقيت وجهات النظر المهنية والأكاديمية عن وضع البلد ينظر لها نظرة هامشية.

وبقيت القرارات هي قرارات سياسية مما ادت الى تعطيل القوانين التي كنا نطمح لها، كنا نتوقع ان تحظى وجهات النظر بأهتمام اوسع كي تترك اثارها المباشرة على تطور المستوى المعيشي للمواطن، وكما بينت التظاهرات الاخيرة والتي اشارت الى الاخفاق، لهذا على السياسيين أن يمنحوا لذوي الاختصاص الفرصة كي يدلو بدلوهم وان يكون لهم مستوى من الريادة المناسبة فربما يحدث اخفاق لكن على الاقل أن التجربة التي مرت تكون فرصة لمنح اهل الاختصاص دوراً مهما وليس هامشياً.

هناك بعض السياسيين ينظرون الى المهني نظرة متعالية وهذه النظرة تركت اثاراً خطيرة عندما تبنت الدولة بعض القرارات والقوانين التي لا تليق بالمستوى الرفيع للطبقة الاكاديمية والمهنية، ناهيك عن موضوع الشراكة فعندما اضيفت هذا المفردة فوجئنا برفعها من الموازنة في الوقت الذي كنا نتكلم عن اعادة هيكلة الشركات وتحقيق دور الشراكة مع القطاع الخاص.

بصراحة كنا نطمح لتطوير اطر القطاع الخاص وهذا التطوير يتم بتوفير البيئة الجاذبة والقوى العاملة بمختلف اختصاصاتها، وتم تعطيل قانون عملنا عليه لمدة ٣ سنوات وهو قانون التأمينات الاجتماعية الذي دمج بين التقاعد والضمان الاجتماعي وكان من الممكن أن يحقق طفرة نوعية بالجذب للقطاع الخاص لولا الانتكاسة التي حصلت لهذا المشروع حين تم طمره بمهده عندما قام بعض الاخوة وابدوا ردود فعل عنيفة لانهم ظنوا انه يمس شرائح محددة وكان للاسف تصورهم خاطئاً حيث كان من المؤمل ان يحقق موضوع التأمينات الاجتماعية طفرة في القطاع الخاص، وهناك بعض القوانين الاخرى التي عطلت ونتمنى المجلس الجديد ينتبه لها.

وهناك أمر اخر يتعلق بقضيتين مهمتين الاولى هو أحداث تغيير نوعي بإعداد الموازنة العامة بعد أن ادركنا أن التصور الذي طرح بعد عام ٢٠٠٣ يحتاج لتطوير اكثر طرح موضوع موازنة البرامج والأداء، ونقولها للأسف أن وزارة المالية لاتزال تعتمد في موضوع الموازنة على عملية الحشو بطريقة تقليدية، ولم ننجح حتى هذه اللحظة بإقناع وزارة المالية بالتغيير المطلوب بموضوع اعداد الموازنة، ومن هذا الامر بدأنا بالمباشرة بمشروع بناء القدرات في الوزارات وهي فكرة ممكن أن تغير نمط الموازنة جذرياً.

اتيحت فرصة للوزارات والجامعات لإطلاق استراتيجيات شاملة في قطاعات مختلفة بما في ذلك القوانين المهمة المرتبطة بالاستراتيجيات، وانا ادعوا أن تتبنى هذه الاستراتيجيات وأن تراعى متطلباتها وأنشطتها حتى لا تصبح امور نظرية.

مداخلة السيدة منى زلزلة

عضو مجلس النواب السابق

أن اغلب السياسيين ولعدم أهتمامهم بالاقتصاد كانوا يعولون على الحكومة بإصدار القوانين الاقتصادية وكان يظنون أن عليهم أن يراعوا العدالة بتوزيع الثروة الوطنية وأن يراعوا توزيع التعيينات، وكانت هذه وظيفة النائب بالجانب الاقتصادي.

الحكومة كانت ترسل قوانين تعيش على افكار الماضي وكانت تعمق السياسات الفاسدة ولا ينظرون الى الهيئات الادارية للمصارف والتي كان النظام سابقا يحاكمها لهذا كانت الحكومة تقصر في هذا الجانب.

أما قانون التعاقد فعندما كنا في الدورة الاولى كان هناك مقترحاً بأن يدمج مع قانون العمل لكنه وصل لنا مقترح قانون من الحكومة يفصل بين الأمرين.

بالنسبة لقانون التأمينات أو قانون اداء الاعمال طالبنا بهما منذ الدورة الاولى في مجلس النواب بالمقابل كان هناك تجافياً عن هذا الامر.

أما يخص قانون الموازنة لابد للحكومة أن تقدم برنامجها الحكومي وإستراتيجيتها في تنفيذ هذا البرنامج والفوائد من الاستراتيجية المقدمة، ولم نجد هذا الموضوع الذي نادى به سماحة الشيخ همام حمودي في مبادرة المنهاج الحكومي والذي طالب بأن يأخذ وضعه الطبيعي في عملية تشكيل

مدخلات المحور الاقتصادي

الحكومة، وهذا البرنامج لم يصوت عليه في السنين الاولى رغم اننا طالبنا ووضعنا ذلك على جدول الاعمال بأن تقوم الوزارة بتقديم ما تم تحقيقه خلال ١٠٠ يوم وقد ارسلنا اوراق بهذ الخصوص للعديد من الوزارات وكانت تدرج ضمن الجلسات لكنه لم يحصل أن تم مناقشة أي وزير ولم تقدم اي وزارة ورقة عن هذا الموضوع.

أما الموضوع الاخر هو أن الشعب تربى على أن توزيع الثروة يكون بيد الحكومة وهي من تصرف على الناس، وهي من تعطي، لكن الامر في الحقيقة مختلفاً تماماً. السلطة هي للشعب وهو من يقدم الاموال للحكومة لا العكس وهو من يراقب وبالتالي عندما يقدم المواطن الضريبة فهي لكي تعيش الحكومة لا العكس.

الضريبة اليوم مفهومها بالمقلوب والشعب يتهرب من الضريبة، وقد رفعنا نظام ضرائب مخفف لكن الحكومة رفضته وذهب ادراج الرياح. ولا زلنا نستذكر مقترح الدكتور عادل عبد المهدي بأن تقدم الثروة للشعب على أن تقتطع ما نسبته ٧٠ بالمئة من حصة المواطن للحكومة للقيام بأعمالها لكنه امر لم يرى النور.

مداخلة الدكتور حسين الواسطي

هناك ثلاث تحديات رئيسية امر عليها سريعاً وهي تحرير سعر الدينار وانفلات الحدود ودخول السلع الرخيصة للبلد، والأمر الثاني أنه في الوقت الذي كانت فيه اسعار النفط عالية بالغت الحكومة بالرواتب، أما الموضوع الاخير هو المنهاج الحكومي والذي على الحكومة أن تلتزم به بعد تصويت مجلس النواب عليه ولعله من المواضيع التي كانت من نقاط الضعف المهمة.

مداخلة الدكتور عدنان شاه

اضع بين ايديكم تساؤلاً حول مزاد العملة فمثل ما تفضلتم بأنه حقق لنا حالة من الاستقرار للعملة العراقية لكن هذا المزاد حقق رؤوس اموال لدى المصارف الاهلية أو المصارف الاخرى التابعة لجهات وعناوين مختلفة وكلها موظفة خارج العراق وليست داخل العراق، ومن هذا كيف نوافق بين العنصر الايجابي والعنصر السلبي؟

مداخلة الدكتور كنعان

هناك تعقيدات في العمل الاقتصادي وهناك وضع عصا في العجلة الانمائية كيف يمكن أن نتجاوز ذلك؟

مداخلة الدكتور خالد عبد الاله

بورقتي المقدمة في المحور الاقتصادي تحدثت أن السياسة والاقتصاد وجهان لعملة واحدة و هذه متلازمة في الدستور العراقي الذي تحدث عن (تكفل الدولة..)، المشكلة هي أن هناك تضارب بين السياسة المالية والسياسة النقدية.

نحن نحتاج لبناء سلوك المواطن العراقي للوصول الى وضع أفضل، ونذكر ان كلام المرجعية تحدثت عن ثقافة المواطن العراقي وهذايجب أن يكون له صدى كبير.

مداخلة الدكتور زينل البياتي

مستشار في مجلس الامن الوطني

محافظة نينوى كانت مؤهلة لسقوط قبل سنة ونصف من سقوطها لكننا وجدنا ان البنك المركزيزاد في احتياطي فرعه في نينوى قبل ستة اشهر، فلماذا وضعت العملة الوطنية أو الصعبة وبكميات كبيرة فيه؟، وماهي الارقام التي خسرناها في الموصل؟، ولماذا لم نفرغ فرع البنك المركزي قبل السقوط؟.

مدخلات المحور الاقتصادي

التجربة السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣

(مسارات البناء واشكاليات النكوص آفاق التجاوز)

مقدمة:

في ظل التغيرات السياسية التي شهدها العراق بعد عام ٢٠٠٣، برزت عدة تحولات وتحديات ازاء الوضع السياسي في العراق، تتمحور حول التحول باتجاه النظام الديمقراطي، مع ذلك وبشكل موازٍ مع وجود قيم ديمقراطية ومؤسسية وجدت تحديات تصارعت معها، مما يستلزم قراءة وتقييم ونقد قياس المتغيرات السياسية في العراق في ظل المعطيات الجديدة، وبنفس الوقت بدت هذه التحديات تستفحل مؤخرا، ولهذا بالمقابل يجب ان تطرح مستلزمات وافكار وعوامل تعزز مسار التحول الديمقراطي، بدلا من معطيات التراجع الديمقراطي التي خلقتها هذه التحديات او المعوقات، ليكون سؤال البحث الرئيس هو: الى اي مدى من الممكن ان نكرس واقع الديمقراطية في العراق في ظل تمدد التحديات المحيطة بالتجربة السياسية بعد عام ٢٠٠٣؟.

أ.م.د.احمد عدنان الميالي

أستاذ العلوم السياسية في جامعة بغداد

هذا البحث يقتضي عن امكانية استكمال البناء السياسي الديمقراطي، كضرورة وطنية وليس خيار سياسي فقط، حتما ان هنالك فرقا واضحا في القراءة النظرية والممارسة العملية بهذا الجانب، ولهذا تنطلق فرضية البحث حول « ان واقع المجال العام في عراق مابعد ٢٠٠٣، فيه قيم ومستلزمات ناظمة ومعززة للبناء السياسي الديمقراطي اكثر من التحديات المكرسة لواقع التراجع والنكوص.

نحتاج في ظل هذه المتغيرات وهذه المرحلة الحرجة التي يمر بها العراق الى سلوكيات واقعية وعملية وتسويات سياسية جوهرية وفاعلة لتجاوز هذه المرحلة الحرجة والمفصلية؛ لكي نصل الى حالة انتاج مؤسسات ديمقراطية ناجزة وفاعلة ومنسجمة لتاطير التحول الديمقراطي وحمايته والتقدم به كفكر وسلوك ووعي وممارسة ومنهج.

من هذه المقدمة والفرضية، سنتناول في هذا البحث ثلاثة محاور: المحور الاول: مسارات البناء السياسي الديمقراطي والملامح العامة لهذا التحول.

اما المحور الثاني يناقش التحديات واشكاليات النكوص والتراجعه الديمقراطي. وفي المحور الاخير نبحث آفاق التجاوز المعززة للبناء السياسي الديمقراطي، التي تشكل اهمية بالغة في حال تبينها، لكن اصطدمامها بالمعطلات يشوه مضمون هذه المستلزمات ويبقيها مسارات ومقومات تراوح مكانها.

المحور الاول: مسارات البناء الديمقراطي

الواقع والمشهد السياسي بعد ٢٠٠٣ فيه دلالات واضحة للتحول الديمقراطي تفاعل معها الوضع العام فيما يتعلق على الاقل باطار الممارسة السياسية على صعيد الفكر والممارسة السياسية بشكل واضح لا مجال للمقارنة مع ماكان عليه في ظل النظام الشمولي قبل ٢٠٠٣، هذه الدلالات والممارسات الاخذ بها وتعزيزها يسهم في تعزيز المسارات الديمقراطية وارساء نظام سياسي متفاعل مع تلك المسارات.

ابرز مؤشرات هذ التحول والذي احاطت بالتجربة السياسية العراقية بعدعام ٢٠٠٣، تتلخص بالاتي:

١- مصدر السلطة: ان مصدر السلطة الان في العراق مصدر شعبي، يعتمد الخيار الديمقراطي الجمعي، وليس مصدرا شخصيا او حزبيا او ثوريا او انقلابيا، هذا الاحتكاك الديمقراطي وان كا جنينيا وفيه مآخذ، وفر مناخا مهما لتاكيد مسار التحول ومن ثم ترسيخ هذا التحول ليكون تقدم مضطرد بهذا الجانب، والتقدم كمفهوم يعني التوسع الناجح للمجتمع واستغلال مصادر ومقدرات هذا المجتمع لتحقيق مغزى النهوض والتقدم، وهو الارتقاء الاجتماعي ()..

٢- شرعية السلطة: اصبحت الان محكومة بخيارات دستورية وانتخابات وارادة سياسية وشعبية، شرعية قائمة على اساس التعددية السياسية والاجتماعية، فالناظم الاساس لهذه الشرعية هو الدستور المستفتى عليه رغم كل الملاحظات المسجلة عليه وعلى الانتخابات والمشاركة فيها.

٣- شكل السلطة: لم يبقى شكل السلطة الان كما كان احاديا (حزب واحد قائد واحد) وقدريا جامدا سلبيا لايؤمن بالاخر، انما اصبح شكل السلطة تعددي نيابي برلماني دوري، فنالك تغيير ولو نسبي.

٤- وظيفة السلطة: اصبحت وظيفة السلطة الان ليست كالسابق امنية بوليسية عسكرية تنتهج سياسة الحروب والاعتداء داخليا وخرجيا، انما وظيفة لها محددات دستورية واجتماعية فهناك انفتاح دبلوماسي سياسي وهناك دور لمؤسسات غير سياسية في التاثير على صنع واتخاذ القرار، كالمرجعية الدينية ووسائل الاعلام والرأي العام، ومراكز ومعاهد البحوث والدراسات ومنظمات المجتمع المدني، والنخب والكفاءات..ناهيك عن الشعب حينما يعبر عن رأيه عن طريق: اما صناديق الانتخابات، اوعن طريق الاحتجاجات ورفض الممارسات الخاطئة والمطالبة بحقوقه.

٥- تداول السلطة: لم تبقى السلطة بعد ٢٠٠٣ سلطة شخص واحد او حزب واحد، فالى الان هنالك اربع رؤوساء للحكومة والخامس قد يكون في الطريق، وهنالك مجلس حكم وجمعية وطنية واربع دورات منتخبة للبرلمان، وثلاثة دورات لمجالس محافظات ضمن انتخابات شهدت تغييرا سياسيا شخصيا وحزبيا وحتى على صعيد التحالفات ومنهج العمل والبرامج.

هذه المؤشرات في الاطار العام عند التقييم، هي مقومات وواقع حال برز في المشهد السياسي العراقي بعد ٢٠٠٣، من المفترض ان تُعزز وتكون قيم مؤسسية لترسيخ التحول الديمقراطي والانتهاء من حقبة التحول والمراوحة، ويجب ان يكون هناك تقدم ملموس بهذا الجانب.

المحور الثاني: اشكاليات النكوص الديمقراطي

وفق التجربة السياسية لتي مر بها العراق لغاية الان، تبرز تحديات اومعطلات للتحول الديمقراطي، والتي تسهم في تأخير دفع النظام السياسي الى نهوض تنموي شامل، رغم ضخامة وثروات العراق وتراكم احتياجاته اقترانا بالقصور السياسي لما يتطلب ذلك من بنية وسلوك سياسي ديمقراطي ضروري لاي تقدم او تنمية شاملة، ان الديمقراطية كما يقول مارك فلوربابيه: ناقصة بشكل مستمر ولايجب اعاقة البحث عن توسيعها مطلقا (). وهذا يفسر ان لكل ديمقراطية وليدة وانتقالية عثرات، فعثرات الديمقراطية العراقية كبيرة، لكن هنالك ايادي ومشاريع غير بريئة تريد توسيع العثرات لالغاء الديمقراطية نهائيا.

وابرز هذه التحديات والعثرات:

١- قدرات القوى السياسية: اتثبت بعض القوى السياسية العراقية الحاكمة في شراكتها لادارة البلد، انها غير ناجزة وناجحة بادارتها، ولم تستوعب التحولات السياسيةالجديدة المتعلقة

بالتحول الديمقراطي من حيث بناء المؤسسات وترسيخ التجربة الديمقراطية، فلم تثبت ذلك، ولم تختار اغلبها استقلالها النهائي عن القوى والدول والاجندات المعادية لتجربة السياسية الجديدة.

٢- عدم فعالية الدستور والحاجة الى تعديله: فالدستور يحتاج الى تعديل لانه صيغ على عجالة؛ ولانه يفتقر الى بنيوية قواعد القانون التي يمكن الاستناد اليها في التشريع واجرائيات تنفيذ المواد الدستورية التي تنظم بقانون، مما ضاعف من صراع الارادات المفتعلة وكرس نظرية المكونات عبر اليات اعلان الاقاليم ودعاوى الانفصال والتهديد بالاغلبية، وتأويل مواده حسب المصالح الفئوية للمكونات.

٣- المعطيات الداخلية الطارئة: مثلتها بروز حالة من التجاذبات الطائفية وثم المحاصصة السياسية، التي سببت عرقلة في بناء الدولة وتوفير مناخ الاستقرار السياسي اللازم لهذا البناء. من هذه المعطيات الفساد بكل اشكاله والوانه الذي تعدى المجال السياسي والاداري وانتقل الىالفضاء العمومي بانتشار الرشوة والمحسوبية والانتفاعية والوصولية وسوء الادارة.

٤- المعطيات الخارجية: في جانب منها استمرار استعداء محاور الشر الاقليمي والدولي لبناء الدولة في العراق باتجاه تعزيز الديمقراطية فيه، سببت وانتجت حالة من ضياع الامن والتنمية عبر صناعة الارهاب فيه وبناء فكر قاعدي وداعشي خارجي تكفيري بمنهج ارهابي غايته تاسيس منهج عمل لاعادة العراق الى حاضنة الاستبداد والمركزية الشديدة، وتغيير معادلة الحكم سياسيا واجتماعيا في العراق وهذا من اخطر المعطلات التي تحتاج تحييد النفوذ الاقليمي والدولي عبر تقوية الرقابة على ملف السياسة الخارجية والعلاقات الدولية للعراق. ومغادرة الارتهان والتبعية السياسية للخارج، وبناء منظمة امنية وطنية مستقلة قوية تحفظ امن العراق داخليا وخارجيا.

لابد من تجاوز توصيف الفرقاء الى شركاء موحدين بسلوكياتهم وخطاباتهم، وهذا ليس شيئاً مستحيلا، فلابد من القبض على جمرة الوحدة والبناء، واحتواء الاستقطاب ومراعاة كل الاستحقاقات الوطنية، وان يتم النظر الى الاخر الداخل والاخر الخارج بعين عراقية لاغير.

هذه بالحقيقة اهم معطلات التراجع نحو التحول الديمقراطي وتمتين التجربة السياسية العراقية الذي يحتاج الى مناخات وعناصر مختلفة ومغايرة لما هو موجود بالواقع لتعزيز مسارات الديمقراطية وترسيخه بالنظام السياسي العراقي فكرا وممارسة.

المحور الثالث: افاق التجاوز

اهم مايمكن تناوله في تعزيز مسارات البناء الديمقراطي في العراق على الاصعدة كافة بعد ان نعالج اشكاليات النكوص التي وردت في المحور السابق، هو مايلي:

١- التنمية: بمعناها الواسع: عن طريق تعزيز البنى الاقتصادية وهذه التنمية تستلزم بناء الامن وتحقيق الاستقرار كمطلب لتحقيق هذه التنمية هنالك موارد وعناصر تحتاج الى التوظيف والتخطيط بعقلية بناء الدولة وليس عقلية ممارسة السلطة بلحظات انية دون تكريس الجهود لتحقيق متطلبات التنمية، يحتاج العراق الى تخطيط وهياكل وتعاقدات والشروع ببناء البنى التحتية، والانتقال نحو التمنية المستدامة واستكمال البنى الاقتصادية التي تحقق الاستقرار، الذي يعد الركن الاول لأي تحول ديمقراطي.

٢- الطبقة الوسطى: هناك طبقى وسطى موجودة في العراق تحتاج الى توسيع وتمديد

ودعم، فهذه الطبقة المستنيرة عقليا، ليست ميسورة اقتصاديا، مهمشه وضائعه ولم تاخذ دورها في بناء المؤسسات وصناعة القرار السياسي، لعدم وجود المؤسسات المهنية، وان وجدت فهذه الطبقة غير فاعلة فيها، يبدو ان ان هناك مؤشرات بروز ونمو هذه الطبقة لكن تحتاج الى تنظيم وولوج للوضع السياسي والاجتماعي.

٣- النخبة والتنكنوقراط: النخب المهنية المستقلة هي مفتاح التقدم وخاصة على الصعيد السياسي، فاذا توفرت نخبة جيدة نوعيا يسهل اقامة النظام الديمقراطي والنهوض به، كما اشرنا لاتوجد نخبة قادرة على ادارة البلد نحو التنمية وتوظيف الموارد وبناء المؤسسات، لان القائمين على الوضع في المجال العام هي ليست نخبة فيها مؤهلات التعليم والخبرة والكفاءة مضافا الى ذلك التأطير السياسي، انما هي نخبة نفذت الى الوسط بفعل المعارضة للنظام السابق او نخبة حزبية تشكلت حزبيا اعمالا لشغل الحياة الحزبية بعد ٢٠٠٣، وانعكاسا للفرز الاجتماعي والجغرافي، لذلك مفهوم النخبة كما تحدده نظريات الاجتماع يولد مع الديمقراطية لانها بالنتيجة هي التي ترسخ التقدم وتقود البلد وتمثل الخيار والاستحقاق والفعل الديمقراطي، وهذا لم يحصل في العملية السياسية الجارية في العراق لغاية الان، لكن امكانات تحقق نظرية النخبة واردة بفعل ان العراق فيه مخزون كفاءات فاعلة، وطبقة وسطى نامية تتشكل الان تحتاج الى الدفع وفسح المجال لا ان تكون مجرد واجهة انما فاعلة ومؤثرة.

٤- التراكم: ان المجتمعات تراكم في مسيرتها الاجتماعية والسياسية مجموعة من العوامل شديدة التعقيد في بنائها الداخلي على الرغم من بساطتها كوقائع ومفردات مستقلة.

التراكم هنا هو تراكم الخبرات (التكنوقراط)، لدينا مخزون في الخبرات وخزين من التجارب وخزين حضاري، لكن ينقصنا التقنية والانبثاق باتجاه صيرورة هذه الفواعل للتراكم، هذا ماحصل بعد تحول المعارف النظرية والموروثة الى تقنية في اوربا، يمكن تجميع هذه الخبرات والوقائع اتساقا مع عوامل الجغرافية والثروات الطبيعية، والقدرات البشرية؛ للحصول على مركب ناجح يسهم في الاستقرار ومن ثم النهوض والتنمية وبناء الديمقراطية في العراق، عبر الاستفادة من خزين التراكم والتجارب والوقائع والتاريخ للعبور الى مراحل التقنية والحداثة والابتكار والانتاج لينعكس على واقع البلد ديمقراطيا.

اخيرا: ان العراق تجاوز مرحلة التحول الديمقراطي مبدئيا، الا ان هذه الديمقراطية لازلت غير مستقرة وقلقة ومعطلاتها كثيرة وان كانت محفزاتها اقوى، الا ان الواقع والمشهد السياسي والاجتماعي الان، قد يعرضها الى ارتدادات من الممكن ان تعود بها (الديمقراطية) الى مرحلة ماقبل التحول الديمقراطي.

التوصيات

يحتاج العراق الان الى خطوات عاجلةلعدم النظام السياسي وترسيخ المسارات الديمقراطية فيه وهذا يتطلب الاتي:

١- دعم عملية التحول الديمقراطي في العراق سياسيا واجتماعيا واقتصاديا، ونبذ التفكك والاحتماء بالهويات الفرعية وصولا للديمقراطية الناضجة.

٢- صياغة مشروع وطني جديد يقوم على الديمقراطية، عبر الاعتراف بوحدة الدولة وصيانة التعددية بكل تفرعاتها، يركز هذا المشروع على ضرورة تحقيق النصاب الوطني، ولابد من سؤال المرجعيات الدينية بهذا الامر لغرض رعايته، فهي الاقرب للواقع العراقي

ولمقبوليتها الوطنية وقدرتها على التعبير الوطني الشامل.

٣- التركيز على المصالحة المجتمعية والسياسية الفعلية بين المكونات والقوى العراقية، بالتاكيد على الفعاليات المشتركة الحرة لمكونات المجتمع الاساسية، واقرار قوانين التشكل الوطني من جديد.

٤- من الضروري ان تسعى القوى السياسية للحوار مع بعضها، ومن ثم الحوار مع المجتمع (الشعب) خاصة الحوار حول تحديد علاقة الدولة بالمجتمع.

٥- الخوض في قضية الديمقراطية عبر المؤسسات الفاعلة والمشاركة النشطة، وزيادة دور المجتمع والفرد في الضغط باتجاه دمقرطة النظام السياسي وعدم الاكتفاء بدور المشارك في الانتخابات.

٦- التعامل مع الشراكة ومع الاتفاقيات السياسية كمقدمات ضرورية وملحة، بدلا من التعامل معها كنتيجة انتخابية مؤقتة لتشكيل حكومة او تشكيل تحالفات سياسية.

٧- تفعيل المجتمع المدني ومنظماته، ووسائل الاعلام ومراكز ومعاهد البحوث والدراسات، وقدرتها على صياغة علاقة جديدة، هي علاقة المواطنة الحقيقية.

٨- الاستفادة من تجارب الدول والمنظمات الدولية التي قدمت امثلة ناجحة في تحقيق العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، ولابد من استعادة الثقة بين الاطراف السياسية في الفعل السياسي والاداتي عبر تحقيق التوازن العادل تحت تصور الشراكة التي يكون فيها الرابح فائزا لكن ليس بكل شيء، والخاسر لايخسر كل شيء، بل له نصيب ضمن اطر الاستحقاقات الوطنية.

٩- ينبغي ان تكون العلاقة بين فرقاء وشركاء مشروع بناء المشروع الوطني العراقي، قائمة على مغادرة سياسات التشفي والتطير فيما بينهم، ومغادرة الانفعال الى التفاعل فيما بينهم، ومغادرة المحاصصة بالتعيين والامتيازات وصولا الى التوازن بالتمثيل والمؤسسات، ومغادرة الشراكة بالامتيازات والغنائم الى المشاركة بالواجبات والمسؤوليات، وتغليب ثقافة الاسقالة عند عدم النجاح، على ثقافة الاستطالة في المناصب عند الفشل.

تحديات القوى السياسية السنية في انتخابات ٢٠١٨

من الانقسام الى تغيير التحالفات

شهدت بنية القوى السياسية السنية منذ العام ٢٠٠٣ الى اليوم حالة من الأنقسام المستمر لدى هذه القوى وتفكك التحالفات الموجوده على الساحة، فضلا عن الصراع بين زعامات هذه القوى لتمثيل المكون وتعدد مصدر القرار والذي أثر سلباً على وحدة القوى السياسية السنية.

الدكتور/ احمد محمد علي العوادي

فالأنتخابات الثلاثة الماضية التي شهدها العراق أبتداء من العام ٢٠٠٥ الى اليوم، شهدت هذه القوى عدم الأستقرار في التحالفات، فهي تحاول أن تتوحد في خلال مدة الأنتخابات لكنها لاتلبث ان تنقسم الى عدة قوى حال وصولها الى السلطة وتبدأ الصراعات على المغانم والمناصب الوزارية، لكن العامل الاقليمي يستمر في لعب دور مهم في توحيد هذه القوى والدخول بتحالفات لكن بالرغم من هذا الضاغط فان حالة عدم الأستقرار لاتـزال هي الطاغية، ولعل عدم النضوج الفكري لهذه القوى واختلاف مشاريع المطروحه بين القوى الراعية وتعدد هذه المشاريع تلعب دورا مهما في عدم أستقرار هذه التحالفات.

كما لم تقتصر هذه القضية على التحالفات بل تعدتها الى القضايا المتبناة لهذه القوى إذ شهدت هذه القوى تغيير في تبنيها ورؤيتها لعدد من القضايا فقضية الفيدرالية والأقاليم على سبيل المثال لا الحصر تعد من القضايا المهمة التي تغيرت رؤية هذه القوى لها، إذ كانت أغلب القوى السياسية العراقية السنية من الرافضين لهذا المشروع، لكن هذا الموقف تبدل وأصبحت أغلب هذه القوى في مقدمة القوى التي تدافع عنها وبرز ذلك واضحا في مقاله لـ(أياد السامرائي) الأمين العام للحزب الإسلامي بأنه ((المشروع السني الجديد)) وعدها البعض جزء من عملية مراجعه شاملة، لكن الواقع الفعلي جاء نتيجة التغيرات التي شهدتها المنطقة العربية وصعود القوى الاسلامية السنية في المنطقة ومحاولة العرب السنة أقامة أقليم يعطيهم حرية واسعة في أدارة مناطقهم فضلاً عن أستمرار بمكانة مهمة في بغداد أسوة باقليم كردستان فضلا عن الامتداد الجغرافي مع دول عربية داعمة لهذا المشروع ليكون حائط منيع تجاه توسع النفوذ الأيراني.

اما عن خطاب هذه القوى السياسية فلم تستطع هذه القوى كغيرها من أغلب قوى السياسية في العراق ان يخرجوا من التخندق الطائفي الذي تنامى في العراق والـذي برز بصورة واضحة بعد سقوط الدكتاتورية، ونتيجة لذلك فأن خطاب تلك القوى أقتصر الجمهور السني فقط، مثلما تخاطب القوى الشيعية الجمهور الشيعي والقوى الكردية الجمهور الكردي، وبرزت حدة هذا التخندق في الانتخابات البرلمانية الأولى وحتى الانتخابات الأخيرة في نيسان ٢٠١٤ لكن هذا التخندق بدأ يقل إلى مستوى معين في تحديد اتجاهات الناخب في العـراق، وسـوف يقل هـذا العامل في الأنتخابات البرلمانية لعام ٢٠١٨ لكن مع ذلـك يكون التنافس الأنتخابي في المناطق السنية بين القوى السياسية السنية فقط، اما القوى المدنية فدورها لازال محدودا

وغير مؤثر في ظل التجاذبات والمزايدات لكسب الجمهور، لكن من ناحية أخرى تنامى دور القبيلة في التحشيد للأنتخاب وانتخاب أبناء القبيلة لتمثيلهم في السلطة التشريعية.

لذلك فأن الخطاب الانتخابي لهذه القوى في أنتخابات ٢٠١٨ فيكون بعيد عن طرح شعارات تدعوا الى الدولة الوطنية أو الهوية الوطنية او نبذ المحاصة، بل تكون المشاكل التي تعرضت لها المناطق الغربية في اولوية الشعار الحملات الأنتخابية فأعادة أعمار المناطق المحررة والعمل على عودة النازحين الى مناطقهم وتقديم التعويضات للمتضررين وتحسين المستوى المعاشي والخدمي وإعادة المفصولين هي في مقدمة هذه الشعارات فضلاً عن تبني بعض الشعارات المدنية والتركيز على الشباب فضلا عن الأطروحات السابقة بالغاء التهميش الذي تتعرض له تلك المناطق حسب خطاب تلك القوى وهي دعوة مستمرة في جميع الأنتخابات والملاحظ ان هذه الشعارات برزت بشكل واضح من خلال تضمين هذه المطالب في ميزانية العراق لعام ٢٠١٨ لكسب الجمهور وبداية لحملة انتخابية قادمة، لكن حالة الضبابية لاتزال بارزة في الأليات التي يمكن لهذه القوى ان تحققها وتلبي أطروحاتها خاصة مع عجز عن تلبية احتياجات تلك المناطق على مدار خمسة عشر عاماً بالرغم من مشاركتهم في الحكومة كما لهم في السلطة التشريعية دور مؤثر مع وجود السيد سليم الجبوري رئيساً للبرلمان العراقي.

فالمشاكل التي تعاني منها جمهور هذه القوى في المحافظات كبيرة لايمكن لأي من القوى السياسية حلها نتيجة الأثار الكارثية لسيطرة التنظيم الأرهابي ونزوح ثلاثة ملايين الى خمسة ملايين نازح من مناطق التي احتلها التنظيم الأرهابي وتهجير هذه الكتلة البشرية الهائلة مابين المخيمات ومناطق النزوح الأخرى علماً ان هذه المناطق تعد الجمهور التذي تستند عليه القوى السياسية السنية للوصول الى السلطة في العراق، وعدم تقديم هذه القوى والقادة والمسؤولين الممثلين لتلك المناطق أي مساعدة لجمهورهم، جل ذلك يمثل فشل كبير لتلك القوى من ان تحضى بالقبول مرة لدى جمهورها، فالسخط الشعبي الكبير من النازحين ساكني المناطق المحررة من قبل التنظيم الارهابي من القصور لدى الساسة السنة من تقديم المساعدة جعل تلك القوى مهددة من عدم تحقيق انجاز في أنتخابات العام ٢٠١٨ نتيجة هذا السخط، وبدأت بوادر ذلك بعد اقالة أثير النجيفي محافظ الموصل بعده أحد المتورطين في قضية الموصل و بعض قيادات الخط الاول، والانتقادات الشعبية الكبيرة جعل هذا التخوف يتنامى والذي دفع القوى السنية بالمطالبة بتاجيل الأنتخابات حتى عودة النازحين الى ديارهم والذي يعطيهم المدة الكافية لترميم العلاقة مع جمهورهم، لكن ذلك لم يحصل بعد قرار المحكمة الأنتحادية العليا بضرورة اجراء الانتخابات في وقتها مما جعل هذه القوى تبحث عن خيارات جديدة، خاصة مع بروز قوى جديدة أخذت تنافس تلك القوى التقليدية في تلك المناطق.[١]

فبروز قوى العشائر وبعض القادة السياسيين السنة الذين قادو المقاومة ضد التنظيم الأرهابي في خلال سيطرة التنظيم على الأنباروصلاح الدين والموصل وديالى وعملت تلك القوى على الدفاع عن مناطقهم ومشاركة القوات المسلحة في تحرير هذه الاراضي لذلك أصبحت تلك القوى تتمتع بالشعبية الكبيرة بين السكان ولم تتورط في حالات الفساد الذي يثار بين القوى بين الحينة والأخرى وبدأت هذه القوى العمل على الحصول لها على مكانه بين القوى السياسية التقليدية الماسكة بالسلطة في تلك المحافظات، خاصة مع انتقاد القوى الصاعدة للسياسيين السنة في البرلمان ومراكز تنفيذية في الحكومة الأتحادية وتقصيرهم تجاه جمهورهم النازح ولعل اهدار أموال النازحين واتهام جهات سياسية مسؤولة عن هدر هذه الأموال في اوقات وجود ملايين النازحين في مخيمات النزوح هي دالة واضحة على هذه القضايا، لذلك بدا القوى التقليدية السنية بالتخوف من صعود تلك القوى الذي سيهدد المكاسب التي حصلوا عليها في انتخابات ٢٠١٤ لذلك عملت القوى السياسية السنية للاستعداد لانتخابات ٢٠١٨ بثلاث أتجاهات لتعزيز وجودها:

الاتجاه الأول: حاجة القوى السياسية السنية الى تبديل الوجوه السابقة الى وجوة جديدة تحضى بالمقبولية وبعيدة عن السلطة واي شبهات الفساد لذلك عملت هذه

القوى باستقطاب القوى العشائرية التي قاتلت التنظيم الارهابي فضلا عن التركيز على الشباب والنخب الاكاديمية لتعطي بديلاً للناخب عن الوجوه السابقة تلبي طموح الشارع وهو السياق نفسة الذي عملته القوى الشيعية والكردية المشاركة في الأنتخابات.[٢]

الأتجاه الثاني: محاولة جمع وتوحيد القوى السياسية السنية ضمن قائمة واحدة تدخل بقوه في الأنتخابات القادمة وجائت هذه المحاولات بدعم من الدول الأقليمية الداعمة لهذه القوى ومحاولة منها لعدم تشتيت هذه القوى لذلك تم عقد مؤتمر أنقرة لتوحيد القوى السياسية العراقية السنية المشاركة في الأنتخابات مع القوى السياسية المعارضة للعملية السياسية وتوحيدهم ضمن تحالف واحد وبالرغم من الرعاية التركية والخليجية لهذا المؤتمر والدعم الكبير لمثل هذا التحالف الا ان هناك العديد من القوى لم تحبذ المشاركة ضمن هذا التحالف وبالتالي استمرت حالة التشتت وتعدد الرؤى والمشاريع التي تطرحها هذه القوى وأصبح البديل ان يكون التحالف مابعد الأنتخابات.

الأتجاه الثالث: نتيجة لطبيعة قانون سانت ليغو المعدل ومحاولة كل من القوى السنية معرفة قوتها عملت القوى السياسية السنية بتأليف عدد من القوائم الانتخابية والتحالف مع بعد الانتخابات لذلك فالقوى السياسية السنية عملت الى الدخول في هذه الانتخابات باكثر من خمسين حزبا وكيانا ولعل اهم التحالفات انتخابية منها متحدون للأصلاح بزعامة نائب رئيس الجمهورية (أسامة النجيفي) والتي تعد اكبر القوى السياسية السنية وحققت النتيجة الاكبر في أنتخابات ٢٠١٤ ب ٢٣ مقعد، لكن الوضع يختلف في أنتخابات ٢٠١٨ لذلك دخلت في تحالف مع عددا من الكيانات بزعامات تمثل (خميس الخنجر) والذي يعد من ابرز المعارضين السنة أضافة الى عدد من القوى الاخرى بلغت ١١ حزباً تحت تحالف سمي(القرار العراقي) ومن أبرز الشخصيات المشاركة فيه(خالد العبيدي وطلال الزوبعي واحمد المساري)، لكن الحصة الأكبر للقوى السنية كانت مع القائمة الوطنية بزعامة (أياد علاوي) ضمت تحالف من ٢٢ حزباً سياسيا ولعل ابرز تلك الكيانات حزب العراق للأصلاح بزعامة رئيس مجلس النواب (سليم الجبوري) والقائمة العربية بزعامة(صالح المطلك) وقيادات الحشد العشائري السني الذي قاتل تنظيم الدولة الأسلامية فضلاً عن قيادات سنية أخرى، ومن المتوقع ان يكون لها نصيب في الانتخابات القادمة وبالرغم من الشعارات التي تبنتها هذه القائمة حول نبذ الطائفية والمحاصصة وبالرغم من الزعامة شيعية ممثلة بأياد علاوي لهذه القائمة الا انها بالنتيجة أن هذه القائمة تمثل العرب السنة في هذه الانتخابات مع عدد من الأفراد الشيعة المحسوبين على حزب الوفاق.

كذلك برزت عدة تحالفات اخرى في المحافظات السنية كـ(الأنبار هويتنا) وتضم ٥ كينات بزعامة محافظ الانبار (محمد ريكان الحلبوسي) و(تحالف بغداد) ويضم ٨ كيانات من ابرزها الحل بزعامة (حميد كسار الزوبعي) و(عابرون) ويضم ٤ كيانات بزعامة وزير الكهرباء (قاسم الفهداوي) و(نينوى هويتنا) ويضم ٩ كيانات بزعامة(هاشم الياس سلطان) وعدد من القوائم الصغيرة موزعه في عدد من المحافظات وهو جزء من خطة العملية الأنتخابية بالنزول باكثر من قائمة لتوسيع خيارات الناخبمن جهه وتعدد القادة الطامحين بالوصول الى البرلمان من جهه أخرى، وبالرغم من هذا التشتت لم يشمل القوى السياسية السنية فحسب لكنها المتضرر الأكبر في هذه الانتخابات الا ان خارطة المعادلة السياسية العراقية تذهب بنا الى ان التحالفات ستقوم مابعد الأنتخابات البرلمانية من اجل معرفة ثقل كل كتلة في الشارع العراقي وعلى أساس ذلك تذهب القوى السنية في الدخول بتحالف يعزز مكانتها وقوة مطالبها تجاه القوى الشيعية والكردية خاصة مع الضاغط الاقليمي للعمل في عدم تشتت هذة القوى. لذلك تحاول القوى السياسية السنية لملمة التشتت الذي يصيب جمهور هذه القوى نتيجة الأحباط تارة ونتيجة توزع جمهورها على مناطق متفرقة في مخيمات النازحين، لذلك عملت القوى السياسية التقليدية بزج وجوة جديدة من شيوخ عشائر وأساتذه جامعات وأعلاميين كما شهدت هذه الأنتخابات تركيزها على شباب بشكل كبير في الأنتخابات لما يمثلونه ثقل ديموغرافي كبير خاصة الشباب الذين بلغو السن القانوني خلال الأربع سنوات الفائته ولايملكون الخبره

إذ تعمل هذه القوى على أستقطابهم في منتديات وحملات رياضية وغيرها لكسب دعمهم خاصة مع وجود الغضب الشعبي من الوجوه القديمة من مختلف الفئات المجتمعية، كما ان بعض هذه القوى تحاول الأفادة من الأحباط الشعبي وعدم الذهاب الى الانتخابات سيعزز من حضوضها خاصة مع عدم وجود عتبة أنتخابية للمشاركين في الأنتخابات وبالتالي سيكون المشاركين من أنصار تلك القوى مما يعطيهم الفرصة بتعزيز مكانتهم، وعدم فقدانها، كما يلعب السياسي دورة في محاولة لشراء الأصوات خاصة ماتعانية تلك المناطق من ظروف معيشية صعبة يسهل من عملية شراء الاصوات مقابل المال فضلا عن محاولة بعض القوى تشكيل قوى جديدة لتكون لتخرج من المسؤلية والفشل الذي سببته القوى السابقة فنلاحظ تشكيل عدد كبير من الاحزاب الجديدة والأنسحاب من القوى القديمة وتحول خطاب أغلب تلك القوى من الخطاب الطائفي الى خطاب المدني والدولة المدنية حتى لانجد قائمة سياسية سنية دخلت الانتخابات بتوجة أسلامي ولعل عدم دخول الحزب الأسلامي العراقي بعدة من أعمدة الأسلامي السياسي السني في الانتخابات بقوائم وأشخاص لايتبنون التوجه والخطاب الأسلامي دالة واضحة على ضعف الخطاب الأسلامي الذي أستمر طيلة خمسة عشر عاماً.

لذلك اليوم القوى السياسية العراقية السنية بحاجة الى طرح خطاب يرضي جمهورهم الغاضب نتيجة القصور في تلبية احتياجات المواطنين أو تكون النتائج سلبية لهذه القوى على المستوى محافظاتهم وعلى المستوى العراق ككل كما يصبح موقف تلك القوى ضعيف في أية عملية تفاوضية مع القوى الشيعية او الكردية لذلك ستسعى القوى السنية على لملمة هذا التشتت بجهود أقليمية بالدخول بتحالف واحد او أثنين يضم مختلف هذه القوى بما يحقق المكاسب التي حققتها تلك القوى في السنوات السابقة من العملية السياسية بعد العام ٢٠٠٣. لذلك فان الأنتخابات البرلمانية العراقية لعام ٢٠١٨ لاتستطيع اصلاح الأختلال والقصور الذي شهدته العملية السياسية في العراق ان الخلل الذي تعانية القوى السياسية العراقية بشكل عام خللاً بنيوياً فكرياً وهذا الخلل هو في البنية القيادية داخل تلك القوى وان سبب هذا الخلل هو عدم أستطاعت تلك القيادات وضع حل جذري لمعالجة ماتعانية تلك القوى من مشاكل خاصة مايتعلق بوحدة القوى وعدم تفككها و مشاكل الأستئثار بالسلطة وهي أولا العقبات.

فالقوى السياسية الموجودة على الساحة السياسية العراقية تحتاج الى رؤية جديدة تبتعد الأستئثار و مشاركة الآخر المختلف فكرياً بحيث لا تكون المشاركة كجزء من نفوذ أو تاثير الخارج في اقصاء مكون في المشاركة فتصبح المشاركة في السلطة نتيجة ضغط خارجي لتمثيل مكون من المكونات، وتصبح المشاركة من أجل الحفاظ على مكاسب المكون (الطائفي/ القومي) وليس مكسباً وطنياً عراقياً من أجل توفير أحتياجات المواطن، وبهذا أصبح الوصول الى السلطة هو هدف تلك القوى وليس الوطن او المواطن بل واصبحت التحدث عن الوطن والوطنية ضمن أطار القومية والمذهب والدين بل تصل الى العشيرة، فالوطن في نظر البعض هي هذه النظرة الضيقة التي يستطيع من خلالها الحزب أو التنظيم الوصول الى السلطة من خلال أستقطاب جمهورة وليس ما يقدمة من انجازات لعامة الشعب وبالتالي أصبحت النزعه الوطنية والهوية الوطنية تتقوقع خلف المذهب والحزب والقبيلة، بل على العكس لابد ان يكون الخطاب القادم لانتخابات العام ٢٠١٨ هو خطاباً وطنيا للقوى السنية والشيعية والكردية لخدمة المواطن بغض النظر عن طائفته او دينه أو قوميته ويصبح مثل هذا الخطاب جزء من منهج الأصلاح الذي تدعو الية أغلب القوى السياسية العراقية.

الهوامش:

١. ينظر: وحدة الدراسات العراقية في مركز الامارات للسياسات، مشكلة النزوح في العراق الواقع والأبعاد في ظل العمليات العسكرية في محافظة نينوى، مركز الامارات للسياسات، ابو ظبي، ٢٠١٧. ص ١.

٢. هشام الهاشمي، عالم داعش تنظيم الدولة الأسلامية في العراق والشام، ط١، دار الحكمة، لندن، دار بابل، بغداد، ٢٠١٥، ص ١٢٣-١٢٦.

مجلس النواب
الدورة الانتخابية الرابعة
خولي مه لبژاردني چواره م

تداعيات الحرب التجارية

بين بكين وواشنطن

وانتهت الانتخابات بتطور في الاداء عبر اجهزة السلطة في استعمال البطاقة الذكية و البصمة والهوية والباركود وما شابه، واذا بالنتائج افرحت طرفاً واحزنت اخرين وبدأت ترتفع اصوات المشككين بنزاهتها والمقدمين ادلة وشواهد وبراهين وكانت الامم المتحدة حاضرة وبقوة وقد اشادت بالانتخابات وان ايّدت بعض الخروقات لكنها عدتها غير مؤثرة على مجمل العملية وصنفتها ضمن سياقات المنطقة انها مقبولة

نحن في المعهد العراقي لحوار الفكر جهدنا وعملنا وخصصنا عددنا هذا لموضوع الانتخابات في كل افاقها واوضاعها تاريخيا او مقارنة بالعهد الملكي كنظام وقانون ثم بحثنا موضوع البرامج الانتخابية واهميتها وقيمتها الدستورية والواقعية.

احمد فؤاد حسن

باحث في العلاقات الاقتصادية الدولية

بعد فشل المفاوضات بين بكين وواشنطن في التوصل الى بيان مشترك حول تسوية الأزمة التجارية بينهما، تظهر مخاوف دولية واضحة بشأن نشوء حرب تجارية بين اكبر اقتصادين عالميين ولعل هذه المخاوف تنعكس بشكل واضح على اقتصاديات الدول الاخرى، ويجعلها تسعى الى سياسات حمائية مشددة.

اذ تعتقد إدارة ترامب ان تدابيرها التجارية تهدف الى الضغط على بكين لتغير سياساتها وردعها عن سرقات حقوق الملكية الفكرية التي تضر المنتجين الأمريكيين، وهو ما دفع واشنطن الى فرض رسوماً جمركية بنسبة ٢٥٪ على سلع صينية إضافية بقيمة ١٦ مليار دولار، ليتجاوز بذلك عددها ١٠٠٠ سلعة، تمثل نحو ٥٠ مليار دولار من التجارة السنوية بين البلدين.

لم يتوقف الموقف الامريكي عند هذا الحد بل يتوقع فرض رسوم على سلع إضافية بقيمة ٢٠٠ مليار دولار في سبتمبر / أيلول القادم، فضلاً عن تهديد الرئيس الامريكي دونالد ترامب باستهداف جميع السلع التي تستوردها الولايات المتحدة من الصين والبالغة ٥٠٠ مليار دولار اذا لم تكف الصين عن ممارساتها الخاطئة.

وفِي ظل هذه التطورات السريعة ردت الصين بفرض رسوم جمركية على ٣٣٣ سلعة أمريكية، ولكن يبقى تأثير فرض الرسوم على بكين اكبر لان حصة السوق الامريكية من نسبة الصادرات الصينية عالية نسبياً حيث تقدر بحوالي ٢١ ٪ من اجمالي صادرات الصين، ويبلغ استيرادها من السلع والمنتجات ألامريكية اقل بأربع مرات من تلك التي تصدرها اليها، وعلى أساس ذلك سجلت الولايات المتحدة عجزاً تجارياً بقيمة ٣٧٥ مليار دولارً تجاه الصين عام ٢٠١٧، الامر الذي دفعها الى فرض رسوم لتقليص قيمة العجز السنوي الناتج عن التجارة بين البلدين.

كما ان الولايات المتحدة الامريكية تسعى بأي ثمن لعرقلة وتأخير خطط الصين الاستراتيجية العالمية المتمثّلة بأستراتيجية صنع في الصين ٢٠٢٥ الهادفة الى تحويل بكين الى محور للتكنولوجيا العالمية والسيطرة على جميع الابتكارات وكل ما يخص الصناعة على مستوى العالم، فضلاً عن مشروع احياء طريق الحرير الدولي –الذي تسعى الصين بواسطته الى اعادة ضبط مسارات التجارة العالمية بما يمكنها من أخذ دور اكثر تأثيراً في القضايا العالمية المطروحة– وهو ما يثير قلق واشنطن من تنامي الدور الصيني كمنافس يمتلك مقومات القوة والتأثير العالمي.

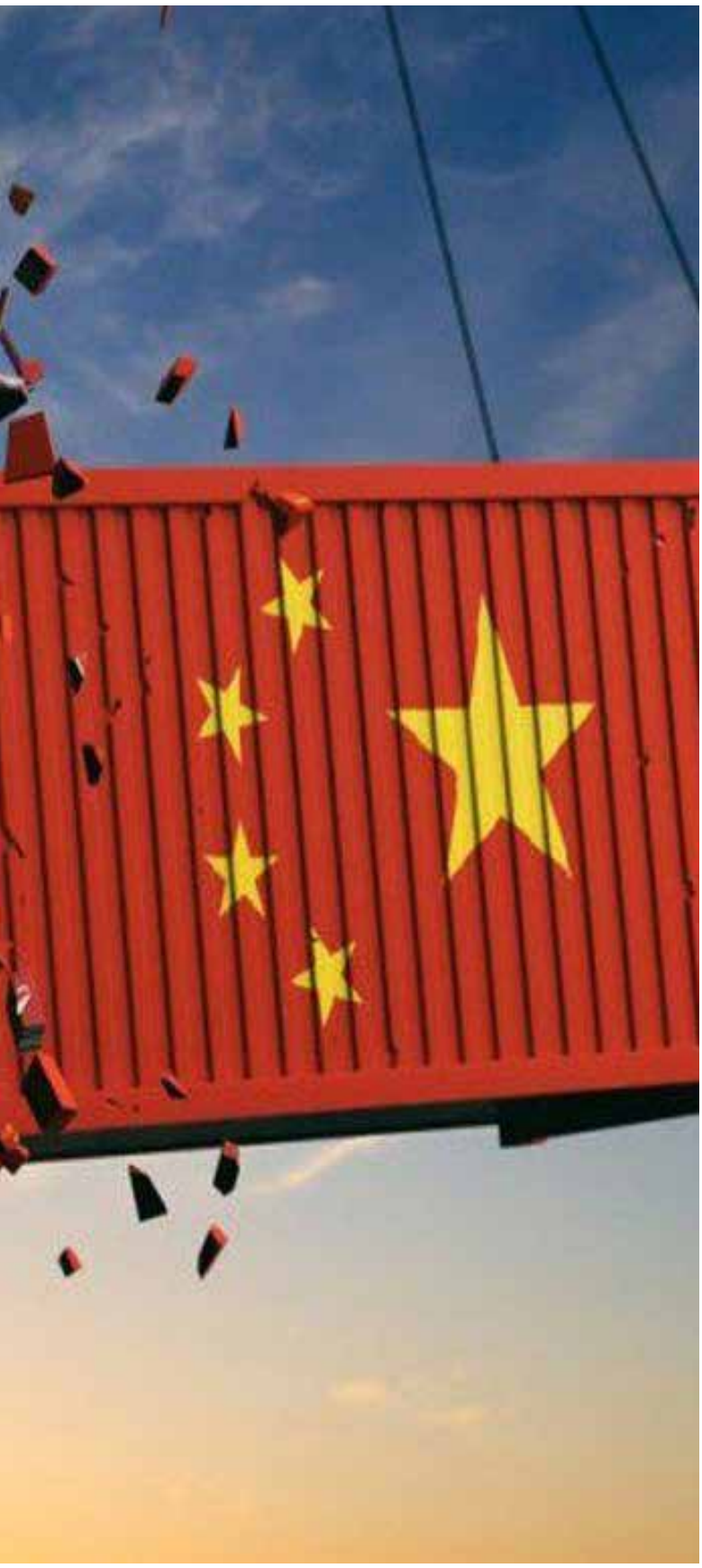

ولعل ما يحصل الان يعيد للأذهان التسوية اليابانية الامريكية في ثمانينيات القرن الماضي عندما تفوق الاقتصاد الياباني على الامريكي بنسبة عجز تجاري يفوق ٥٠٪ من اجمالي العجز التجاري الامريكي آنذاك، ولكن في سبتمبر عام ١٩٨٥ تم توقيع اتفاق بلازا بين كل من (اليابان والولايات المتحدة الامريكية والمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة) لخفض قيمة الدولار الامريكي امام الين الياباني والمارك الالماني من خلال اكبر عملية تدخل في اسواق صرف العملات، ولا شك ان الولايات المتحدة الأميركية حالياً تسعى الى اتفاق مشابه مع الصين لا سيما بعد تعينها السيد روبرت لايتايز مهندس اتفاق بلازا الممثل التجاري الامريكي.

ووفقاً لارتفاع اجمالي قيمة السلع المتبادلة والمستهدفة برسوم جمركية بين الطرفين الى ١٠٠ مليار دولار، أي سبع التجارة الامريكية - الصينية السنوية ينعكس هذا الاحتدام على تقليص التجارة العالمية نحو ٠.٥ ٪ ويترتب في ضوء ذلك جملة من الاثار على الاقتصاد العالمي أهمها ما يأتي:

١- في حال عدم توصل بكين وواشنطن الى تسوية حقيقية لطبيعة الصراع التجاري فأن ذلك سينتقل الى أقاليم اخرى ويجد تداعياته في مناطق التنافس الامريكية الصينية.

٢- تسهم استمرارية الحرب التجارية بين اكبر اقتصادين في العالم بظهور تكتلات اقتصادية سياسية جديدة وتصبح سياسة المحاور منهجاً في ضبط التفاعلات الدولية، يرافق ذلك اعادة ترتيب خارطة التوازنات والأدوار على أساس إقتصادي.

ختاماً؛ لا يدرك البعض خطورة الحرب التجارية أو الاقتصادية بما تحمل من اثار وتداعيات لا يتوقف تأثيرها عند حدود جغرافية معينة بل تتعداها لتشمل اقتصاديات دول اخرى لا سيما على المناطق ذات الوفرة في المواد الأولية الخام ومنها الشرق الأوسط وآسيا الوسطى.

السياسات المائية
المتبعة في دول المشرق العربي

المستخلص:

يعد الماء من اهم الموارد الطبيعية وذلك لأنه يلعب دورا اساسيا في تشكيل وتكوين اغلب مقومات الحياة وبدونه تنعدم، فضلاً عن زيادة استهلاكه باضطراد مع تطور الحياة السكانية وارتفاع مستوى معيشة الافراد، وبناء على ذلك يعتمد بقاء وتطور الكائنات الحية على وجوده وتوفره، فيدخل الماء مثلا في تكوين خلايا الكائنات الحية المختلفة من حيوان ونبات اذ انه يشكل حوالي ٦٠-٨٠ من وزن جسم الانسان.(١)

ان دراسة الموارد المائية و ما يتعلق باستخداماتها من اهم الدراسات وذلك لأهميتها في الاستعمالات البشرية كافة مما ينبئ بتوقع الازمات الحادة والمشاكل المعقدة عن قلة المياه النقية فتظهر مشكلة تجهيز المدن نظرا للاتساع المتزايد في الاستخدامات المنزلية والزراعية والصناعية وغيرها.(٢)

م.د. حسام كنعان وحيد

جامعة بغداد/ كلية الآداب – قسم الجغرافية ونظم المعلومات الجغرافية

تمتاز منطقة المشرق العربي بموارد مائية وفيرة، و لكن هذه الموارد لم تتوزع على دول المشرق العربي بالتساوي، فهناك مناطق ذات مياه وفيرة، و اخرى تفتقر الى الموارد المائية المتجددة، يحاول البحث تسليط الضوء على أهم السياسات المائية المتبعة في دول المشرق العربي التي تحاول التقليل من المشكلات التي تتعرض لها من الندرة المطلقة للمياه في العديد من دول المشرق العربي.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث بمشكلة المياه بصورة عامة، و المشرق العربي بصورة خاصة، ما هي السياسات المتبعة في دول المشرق؟ هل ان لهذه السياسات دور في حل الازمة؟ ما هي السياسات المائية المثالية التي يمكن اتباعها لحل الازمة؟.

فرضية البحث:

تتمثل فرضية البحث بالإجابة المؤقتة للمشكلة، و هي تتخذ الدول في المشرق سياسات مائية مختلفة؛ كل على اساس كمية ما متوفر من موارد مائية. بعض السياسات يمكنها التقليل من المشكلات التي تتعرض لها دول المشرق.

حدود منطقة الدراسة:

المشرقأوالمشرق العربي هو مصطلح جغرافي يُطلق على جزء من منطقةالشرق الأوسط، الذي يمتد منالبحر الأبيض المتوسطغربا حتىالهضبة الإيرانيةشرقا. وهو اسم يشير إلى الجزء الشرقي من الوطن العربي في مقابلالمغرب العربي تضم المنطقة دولالهلال الخصيببشكل أساسي (العراق،سوريا،فلسطين،الأردن،لبنان)، بالإضافة إلى دولشبه الجزيرة العربية (السعودية،الكويت،الإمارات،قطر،البحرين،سلطنة عمان،اليمن) ويضيف البعض احيانامصروالسودانأيضا.

يشار إلى أنمصرتتخذ مكان متوسط جغرافيا ما بين المشرق والمغرب العربيان، كذلك في مجالات عديدة منها الثقافة والفنون والعمارة، إلا أنها تعتبر اقرب إلى المشرق بسبب الروابط التاريخية والجغرافية بينها وبينبلاد الشاممنذ عهدالفراعنة، حيث كانت تعد منطقة متحدة الحكم معظم تلك المدة. سنقتصر في بحثنا هذا على دول شبه الجزيرة العربية، فضلاً عن دول الهلال الخصيب يلاحظ المرئية الفضائية (١).

مرئية فضائية (١) دول المشرق العربي

.: المصدر http://arabiaclimate.blogspot.com

مصدر المياه على سطح الارض:

تتضارب الآراء في تفسير كيفية وجود المياه في المحيطات ومن اين جاءت تلك المياه التي استطاع (كونين) ان يقدر كميتها فوجد إنها تقرب من (١٣٧٠ × ١٠٦ كم^3)، ويعتقد بعض العلماء أن المحيطات تكونت من خلال تحرر المياه على سطح الأرض من خلال النشاط البركاني الذي سبب خروج الماء الذي كان مرتبطاً مع الصخور الباطنية في الارض. وقد قدر هؤلاء العلماء ان كمية هذا الماء المتحرر خلال تأريخ الارض يمكن أن يكون كافياً لملأ المحيطات، وهناك اتفاق عام بين معظم الباحثين على ان المياه المحيطة ذات مصدر اصلي واحد يتمثل بالمياه الأولية وهي المياه التي دخلت الدورة المائية منذ البداية.(٣)

وتعد الصخور النارية مصدر تلك المياه الأولية، إذ يحتوي الصهير على كميات من المياه تقدر بنحو (٥٪) من حجمها، وبالنظر لكمية المواد التي تقذفها البراكين تقدر بـ(٢ كم^3) سنوياً فأن كمية المياه الاولية التي تصل الى المحيط تبلغ بنحو (٠,١ كم^3) في السنة، ولنفرض مرور (٦٠٠ مليون سنة) منذ بداية العصر الكمبري، فأن حسابنا لتلك الكميات يرينا ان حجم المياه كانت (١٣١٠ مليون كم^3)، هذا يعني ان المياه كانت كثيرة الوجود في المحيطات منذ بداية الزمن الأول.(٤)

وتدلنا الحفريات على ان الحياة قد بدأت بحرية وانها ظلت تتطور بسرعة فظهرت المجموعات الرئيسة من الحيوانات اللافقرية غير أنه لم تكن هناك حيوانات أو نباتات قادرة على ان تخاطر بحياتها لتعيش على سطح الارض الخالية من الحياة، إذ ظهرت فيها أولى صور الحياة في العصر السليوري أي منذ (٣٥٠ مليون سنة).

وهناك رأي اخر يقول أن اصل المياه في المحيطات غازي، وذلك أن الأرض عندما كانت ساخنة فأن معظم كمية الماء الموجودة فيها حالياً كانت مختلطة بالغلاف الجوي، وباستمرار برودة الأرض بدأت كميات البخار تتكاثف وتسقط بشكل أمطار أو ثلوج وتجمعت في المنخفضات مكونة المحيطات. ولكن هذا الرأي غير مقبول، وذلك لأن الدراسات الميترولوجية الحديثة أثبتت ان طاقة الغلاف الغازي للأرض لا يمكن ان تزيد في كل الحالات عن (١٣٠ مليون كم^3)، ويؤكد بعض الباحثين أن أقصى ما ساهم به الغلاف الجوي في مياه المحيطات لا تزيد عن (١٠٪) من مجموع حجم المياه. (٥)

التوزيع الجغرافي للموارد المائية في الوطن العربي:

يتسم التوزيع الجغرافي للموارد المائية العربية بخاصية عدم التكافؤ او التوازن مكانياً و زمانياً، فضلاً عن ضآلة حجم كميات الامطار الساقطة بشكل عام، فكمية الامطار التي تهطل سنوياً على الوطن العربي نحو (٣٣٨٥ مليار متر مكعب)، منها (٨٧٪) تنهمر على خمس دول فقط هي الجزائر و المغرب و موريتانيا و السودان و الصومال التي لا تعول اكثر من (٣٧٪) من اجمالي سكان الوطن العربي.(٦)

و تفيد المعطيات الرقمية الواردة في عدد من الدراسات الى ان مجمل الموارد المائية المتاحة (السطحية و الجوفية المتجددة) تصل الى (٣٥٠ مليار متر مكعب)، تمثل الموارد المائية الجوفية المتجددة نحو (٤٢ مليار متر مكعب). و حسب التقديرات الحالية فإن نصيب الفرد العربي السنوي من الموارد المائية المتجددة هو في حدود (١٠٠٠ متر مكعب)، و هو بذلك اقل بكثير من نصيب الفرد العالمي الذي يبلغ (٧٠٠٠ متر) مكعب في السنة، و على الرغم من تدني نصيب الفرد العربي

السنوي من المياه المتجددة حالياً، الا ان التنبؤات المستقبلية تشير الى ان حصة الفرد العربي من المياه ستنخفض الى نحو (٤٦٠ متر مكعب) في العام بحلول عام ٢٠٢٥، و بذلك تصبح معظم البلاد العربية سيكون حصة الفرد فيها تحت خط الفقر المائي(*).(٧)

من خلال معطيات جدول (١) يتبين ان هناك اربع دول عربية لديها ما نسبته (٦٦,٤١٪) من مجموع الموارد المائية في الوطن العربي، و هي (العراق، و سوريا، و مصر و السودان)، الا ان نصيب الفرد من المياه فالفرد العراقي يحظى بأكبر نصيب في الوطن العربي بـ(١١٧٨٩ متر مكعب) للفرد الواحد، يلاحظ شكل (١). أما المياه المستخدمة فتعد ليبيا اكثر الدول العربية استخداماً للموارد المائية المتاحة فهي تستخدم اكثر من المياه المتاحة، و تتباين نسب الاستخدام من بلد لأخر و هي موضحة في شكل (٢). و في الآونة الاخيرة تستخدم قطر و السعودية اكثر من المياه المتاحة فتصل نسبة الاستخدام الى (٦٦٠٪) (١٦٤٪) على التوالي.

جدول (١)

كميات المياه المتاحة و المستخدمة (مليار م٣) و نصيب الفرد من المياه (م٣) في الوطن العربي

الدولة	كمية المياه المتاحة مليار م٣	المياه المستخدمة مليار م٣	نصيب الفرد من المياه م٣
الاردن	١,١	٠,٨	٢١٢
سوريا	٢٩,٥	١٣,٧	١٧٨٢
العراق	٤٤,١	٤١,٣	١١٧٨٩
فلسطين	٠,٣	٠,٣	٩١
لبنان	٣,٧	١,٠	٩٢٤
السعودية	٨,٨	٧,٣	٤١١
الامارات	١,١	١,٠	٣٣٥
البحرين	٠,٣	٠,٣	٤١٩
الكويت	٠,٨	٠,٥	٣٥٢
قطر	٠,٢	٠,٢	٣٣٥
عمان	٢,٢	١,٣	٨٨٨
اليمن	٦,٣	٢,٩	٣٣٥
السودان	٣٠,٠	١٩,٢	٩٤٠
الصومال	١١,٤	٤,٤	١٠٢٧
جيبوتي	٠,٣	٠,١	٤٧١
مصر	٦٥,٣	٦٥,٣	٩٩٥
الجزائر	١٢,٩	٣,٨	٤١٨
المغرب	٢٠,٣	٩,٣	٦٩٦
ليبيا	٣,٣	٥,١	٦٢٣
تونس	٤,٨	٢,٤	٤٩٣
موريتانيا	٧,٦	٠,٥	٢٧٨١
المجموع	٢٥٤,٣	١٨٠,٧	–

المصدر:. المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تقويم مناهج ادارة و استخدام الموارد المائية في الزراعة العربية، تشرين الثاني، ٢٠١١. نقلاً عن:
عبد الفتاح لطفي عبد الله، جغرافية الوطن العربي، مصدر سابق، ص ١٢٩.

شكل (١) نصيب الفرد من المياه (م٣) في الوطن العربي

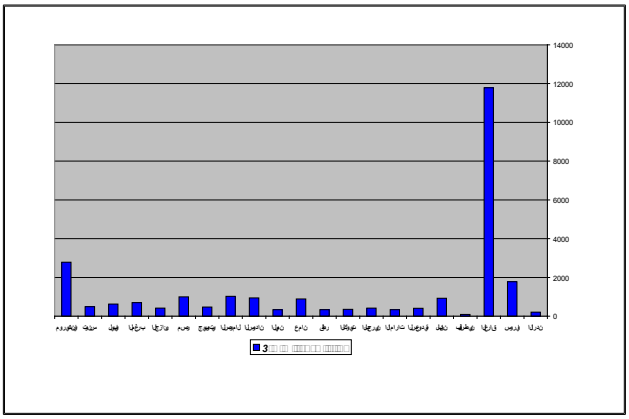

المصدر من عمل الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (١)

شكل (٢) المياه المستخدمة بالنسبة للمياه المتاحة في الوطن العربي

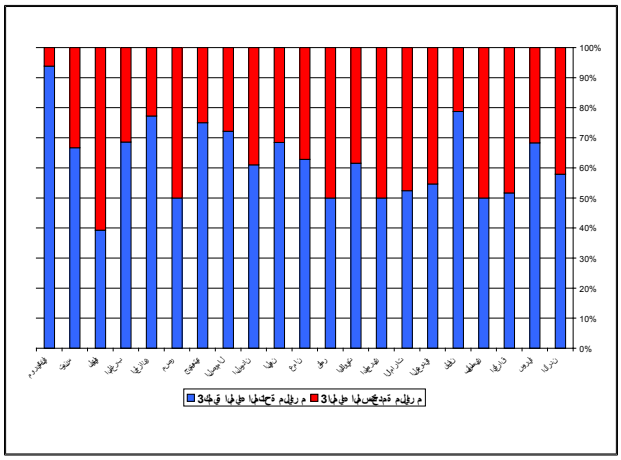

المصدر من عمل الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (١)

السياسات المائية لدول اقليم المشرق العربي:

السياسة المائية:

ممكن تعريف السياسة المائية بأنها مجموعة الاجراءات والوسائل التي تتخذها الدول تجاه ما موجود من موارد مائية (سطحية، و جوفية) وامكانية استغلالها بالصورة الامثل و تقليل نسب التلوث فيها و تنميتها بالصورة التي ممكن ان تصل الى اجيالنا اللاحقة.(٨)

لكل دول من دول المشرق العربي سياسة مائية معينة تكون بحسب ما متوفر فيها من موارد مائية و سنناقش معظم هذه السياسات المائية في بحثنا و تحليلها و محاولة الوصول الى سياسة مائية امثل ممكن اتباعها في دول المشرق العربي.

الوضع المائي في العراق:

قبل البدء بسياسة العراق المائية لابد من استعراض سريع لأهم الموارد المائية في العراق. يقصد بالموارد المائية جميع انواع ومصادر المياه الموجودة في ضمن الحدود الدولية للعراق وهي على نوعين: مياه سطحية، مياه جوفية. مصدر جميع هذه الموارد هو مياه الأمطار والثلوج، وان ما يسقط منها على الحدود العراقية قليل مقارنة بدول الجوار (تركيا، وايران)، فالمياه السطحية في العراق ينشأ قسم كبير منها خارج الحدود، يلاحظ خريطة (١).

خريطة (١)
حوض نهري دجلة والفرات

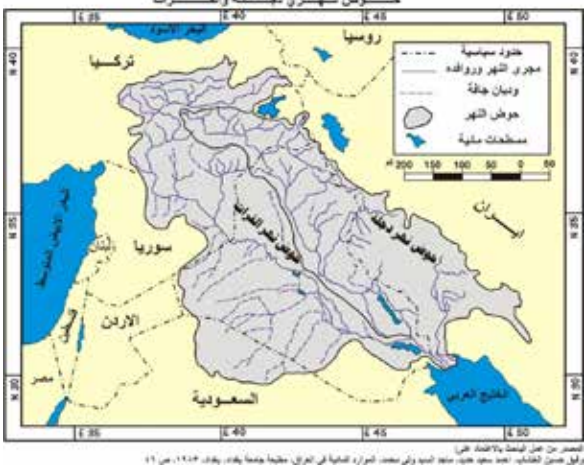

المصدر من عمل الباحث بالاعتماد على:
رافق عصمت الخفاجي، احمد سعود عليه، سامة السيد وفي سعيد، الموارد المائية في العراق، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ١٩٨٢، ص ٤١

إذ يلاحظ من متابعة حوض نهري دجلة والفرات ان منابع النهرين ورافدهما معظمها من (تركيا، وايران) وان كانت تركيا تحتل القسم الاكبر منها، إذ تسهم بنحو (٧٠٪) من الثروة المائية للنهرين، ويسهم العراق بنسبة (٢٣٪) بينما تسهم ايران بنسبة (٧٪)، لذلك فأن كمية ومواسم وطبيعة هذه الموارد تتأثر بالظروف الطبيعية للدول المجاورة واستغلال تلك الدول لهذه الموارد.(٩)

اما المياه الجوفية فهي تتواجد في المناطق الصحراوية وشبه الصحراوية من العراق لأنها تعوض عن النقص في المياه السطحية ومياه الأمطار. تخرج المياه الجوفية في شكلين أما بصورة طبيعية على شكل عيون وينابيع أو بصورة بشرية على شكل آبار وتوجد مناطق توفر هذه الموارد من المياه في العراق وعلى النحو الآتي(١٠)

١. المنطقة الأولى: منطقة الجبال العالية ومياهها غزيرة جدا نظرا لكثرة الأمطار والثلوج الساقطة عليها.
٢. المنطقة الثانية: هي المنطقة المتاخمة للمنطقة الجبلية (منطقة التلال والهضاب) التي تمتد من سنجار غربا وتمر بالموصل و اربيل وكركوك وتنتهي قرب خانقين شرقا.
٣. المنطقة الثالثة: تشمل الأراضي الواقعة بين نهري دجلة والفرات عدا بادية الجزيرة والأراضي الواقعة شرق نهر دجلة في وسط وجنوب العراق.
٤. المنطقة الرابعة: تشمل أراضي بادية الجزيرة.
٥. المنطقة الخامسة: تشمل الباديتين الشمالية والجنوبية.

لا توجد هناك سياسة مائية حقيقية متبعة في العراق، و ذلك لأسباب عدة أهمها وفرة الموارد المائية في العراق و ارتفاع نصيب الفرد من المياه مقارنة بدول الجوار من بلدان المشرق العربي، فضلاً عن ان الوعي البيئي للمواطن العراقي قليل تجاه الموارد المائية، كذلك مجانية المياه و وفرتها جعلتها عرضة للتلوث و الاسراف، هذا لا ينفي ان هناك بعض القوانين التي ممكن تفعيلها للتقليل من الاسراف و التلوث و هو قانون حماية الانهار من التلوث رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٤.

و في الآونة الاخيرة استأثرت قضية المياه باهتمام الحكومة على أكثر من محور، واستدعت قضية تناقص الحصص في أحد جوانبها تأكيد رئيس الوزراء نوري المالكي في عام ٢٠١٣ الحاجة الى رسم سياسة مائية موحدة في جميع انحاء البلاد، على أن تكون مرجعا خلال التفاوض مع دول المنبع.

و اتخذ جملة من القرارات لضمان العدالة في توزيع الحصص المائية بين المحافظات، منها ازالة التجاوزات على الأنهر وغلق بحيرات الأسماك غير المجازة. كما جاء ذلك بالتوازي مع أعمال المؤتمر الدولي لهندسة الموارد المائية الذي عقد في الجامعة التكنولوجية، لبحث الموقف المائي للبلاد في ظل المتغيرات المناخية التي تتعرض لها المنطقة.

وحذر المالكي من استمرار أسلوب الهدر في المياه سواء في اساليب الري او في الاستخدامات المنزلية والاستهلاك اليومي، مشددا على وجوب توقف هذه الثقافة لتبدأ سياسة جديدة تقوم على احترام الثروة المائية وعدم التفريط بها لأن أية ازمة مائية يمكن ان تترك آثارا خطيرة من هجرة وتصحر في الاراضي وغير ذلك من المخاطر. في تلك الاثناء، توقعت وزارة الموارد المائية ارتفاع نسبة العجز في الايرادات المائية الى ٤٣ بالمئة بحلول العام ٢٠١٥، موضحة أن المشكلات التي تواجهها البلاد في قضية شح المياه تعود إلى اتساع ظاهرة الاحتباس الحراري، والسدود والمشاريع الاروائية التي تقيمها دول المنبع على الأنهار الواردة الى البلاد.(١١)

مما تقدم يتبين ان لا سياسة مائية داخلية متبعة في العراق، و ان وجدت فهي مع وقف التنفيذ، أما جل اهتمامات الحكومة العراقية هي ما يمكن ان يعطى من ماء من دول المنبع، و غض النظر عن ما يفعله المواطن العراقي في هذه المياه.

الوضع المائي في سوريا:

تتكون الموارد المائية السورية من عدة مصادر هي: مصادر تقليدية وهي عبارة عن الأمطار والمياه السطحية المتمثلة بالأنهار والينابيع. والمياه الجوفية. يضاف الى ذلك بعض الموارد المائية غير التقليدية و المتمثلة بمياه الصرف الزراعي والصرف الصحي الموجود في المدن حيث تتجه الى الأنهار(بردى والعاصي)، وان كانت قد اتخذت بعض الإجراءات لمعالجة هذه المياه قبل استخدامها في الري. وقد اتينا على ذكر هذه الموارد الأخيرة المتمثلة بالصرف الزراعي والصحي كون التقديرات المائية المتأتية عنها قدّرت حسب مصادر وزارة الري السورية بـ ٩٧٥ مليون م٣ عام ١٩٩٨.(١٢)

ومع ان كميات الأمطار الهاطلة على سوريا تعتبر كبيره نسبياً حيث تقدر بحوالي٥٠ مليار م٣ سنوياً، إلا ان القسم الأكبر منها او اكثر من ٧٠٪ يضيع بالتبخر. اما مياه الأنهار السورية فيمكن تقسيمها الى عدة فئات: فئة تنبع من خارج سوريا وتمر بها وهي الأنهار الرئيسية الفرات ودجلة والعاصي. وفئة تنبع من سوريا وتصب خارجها كاليرموك وبانياس. وفئة ثالثة هي أنهار داخلية. وهذه الأخيرة ليست مثار نزاعات بينما الفئتين الأولى والثانية عرضة للمشاكل والنزاعات.

وعلى كل فالإيرادات المائية المتاحة في سوريا تقدر بحوالي ٢٣ مليار م٣. وهي موزعة كالتالي: ١٠,٣٦٣ مليار م٣ مياه سطحية وجوفية. والجوفية وحدها تزيد عن ٢ مليار م٣ يضاف الى هذه الموارد مصدر هام يقدر بـ ١٣ مليار م٣ يدخل الحدود السورية من نهري الفرات ودجلة.

وبالرغم من هذه الثروة المائية المتاحة فإن سوريا تعتبر من الدول التي تواجه أزمات في ميزانها المائي، خصوصاً بعد الزيادة السكانية العالية. ويكفي ان نعرف

ان عدد السكان في سوريا كان سنة ١٩٨٥ حوالي ١٠,٣ مليون نسمة وفي سنة ١٩٩٩ أصبح ١٦,١ مليون نسمة، أي بزيادة قدرها ٥٧٪ عما كان عليه قبل ١٤ عاماً. ولا زالت سوريا تعتبر من الدول ذات النمو السكاني العالي والبالغ ٣,٣٪ سنوياً.

ولا شك أن أثر هذه الزيادة السكانية يظهر على الأقل في دمشق وضواحيها، حيث قارب مقدار هذا المجمع السكاني ٣,٥ مليون نسمة، مما أدى الى تفاقم أزمة المياه حالياً في هذه المنطقة. هذا وقد رأينا ابان انشاء المشاريع التركية على نهر الفرات ودجلة في تركيا وتعبئة تلك السدود التي تصل قدرة تخزينها الى ٩٠ مليار م٣.

أي ما يعادل مياه نهر الفرات على مدى ثلاث سنوات. وكان لذلك العمل مردود سلبي جداً آنذاك على كل من سوريا والعراق، أدى الى نشوب أزمة حادة بين الدول الثلاث المتشاطئة على النهر. ونتيجة لذلك انخفض منسوب المياه في بحيرة الأسد على الفرات في سوريا الى ادنى مستوى له، وبقيت توربينة واحدة تعمل من اصل ثمانية لتوليد الطاقة، علماً بأن ٦٠٪ من موارد الطاقة الكهربائية في سوريا تتولد من تلك المحطة. وكان الضرر اكبر في المحاصيل الزراعية في العراق.

هذا عدا عن المشاكل الظاهرة في جنوب غربي سوريا والمتمثلة في سرقة اسرائيل لمياه الجولان ومياه اليرموك، اضافه الى موجات الجفاف التي تتعرض لها هذه المنطقة التي يسيطر عليها المناخ الصحراوي وشبه الصحراوي. وهذا بدوره سيؤدي الى خفض مستوى الموارد المائية السطحية والجوفية في هذا البلد. كل هذه العوامل مجتمعة تضع سوريا في خضم أزمة الصراع على المياه في منطقة الشرق الأوسط، وتجعلها عرضة للتجاذب بين جارتها الشمالية تركيا وعدوتها الجنوبية اسرائيل، علماً بأن مواردها المائية المتوفرة اقل نسبياً من غيرها من الدول المحيطة بها، لذا تعتبر أشد حاجه اليها. فإذا قلنا ان موارد سوريا القابلة للاستثمار تقدر بحوالي ٢٣ مليار م٣ فإن ثروة تركيا السطحية والجوفية تقدر بـ ٢١٤ مليار م٣ وثروة العراق ٧٦,٥ مليار م٣.

اعدت وزارة الري السورية في العقدين الأخيرين دراسات عديدة فاقترحت العديد من الاجراءات لسياستها المائية و هي على النحو الاتي:(١٢)

١. اعادة توزيع المياه بين مختلف الاحتياجات واعادة الأفضلية الأولى لمياه الشرب ومعالجة المياه الراجعة من الاستعمالات البلدية (المنزلية والصناعية...) لكي تصبح المياه صالحة لاستعمالات الري، وأفضلية استعمال المياه للصناعة عن الري لأن انتاجية م٣ من المياه في الصناعة تزيد عن ثلاثين ضعفاً لإنتاجيتها في الزراعة وأن أول المتضررين من هذه السياسة هي المحاصيل الصناعية مما سيؤثر سلباً على الميزان التجاري السوري، وسوريا تنفذ هذه السياسة الاستراتيجية ففي سنوات الشح يعاد توزيع المياه بين الشرب والزراعة في حوض اليرموك (ينابيع المزيريب) وحوض دمشق والعاصي الاعلى ومنطقة ادلب (سهل الروج).

٢. التطلع لاستعمال التقانات التقليدية وغير التقليدية وذلك من خلال اعادة النظر بالدورات الزراعية المعتمدة والاستفادة من البذور المحسنة ومن منجزات علم الهندسة الوراثية وطرق المكافحة البيولوجية لإنتاج المزيد من الغذاء بأقل كمية مياه ممكنة وعلى أصغر مساحة مروية وكذا اللجوء إلى المكننة أو الأسمدة... واعادة النظر في طرق الري المطبقة حالياً والاتجاه نحو الري بالرش أو التنقيط حيثما برر ذلك فنياً واقتصادياً (وجهة نظر مشتركة بين وزارتي الري والزراعة) واعادة النظر في درجة تنظيم الموارد المائية وزيادتها حيثما برر ذلك فنياً واقتصادياً..

٣. التحضر بمتابعة ترشيد استخدام المياه بالتوعية خلال مراحل التعليم وخلال وسائل الاعلام وعن طريق تسعير المياه على شرائح... وضبط استخداماتها باستعمال عدادات مناسبة لاسترداد رأس المال الموظف في مشاريع الري قدر الامكان. والحد من هدر المياه وسرقتها وتطبيق التشريع المائي والقانون على الجميع دون استثناء.

٤. التحديث لشبكات مياه الشرب والري القديمة لتقليل الهدر والضياع الذي يصل إلى ٦٠٪ احياناً وتنفيذ محطات لمعالجة مياه الصرف الصحي للتجمعات السكانية ومحطات لمعالجة مياه الصرف الزراعي بالحدود الاقتصادية. واللجوء إلى المطر الصناعي والتأثير على الظروف المناخية للحصول على المزيد من المياه وتحلية المياه بالطاقة النووية...

٥. تطوير البحث العلمي للواقع السوري بما فيه استعمال مياه البحر في انتاج الغذاء.

٦. التعاون الاقليمي لنقل المياه من الانهار التركية التي تصب في البحر المتوسط أو الأسود إلى حوضي الفرات ودجلة أو العاصي... وهذا سيغير وجه المنطقة فتحويل شط العرب سيروي بادية الشام ومنطقة الخليج أو أكثر من ذلك.

٧. تحرير المرأة لتقليص نسبة تكاثر السكان وخلق فرص عمل جديدة والحد من البطالة السافرة أو المقنعة ورفع سوية التعليم والرعاية الصحية والمستوى المعاشي...

٨. رفع أداء القانون الدولي للمياه والذي يمكن تلخيصه بمبدئين هما: الانتفاع والمشاركة المنصفان والمعقولان بمياه المجرى المائي الدولي وعدم جواز إلحاق ضرر ذي شأن بدول المجرى المائي بالحبس السفلي عن طريق التعاون والتفاوض وحسب القاعدة «لا ضرر ولا ضرار».

الوضع المائي في الأردن:

يعد الأردن من الدول التي تعاني نقصاً شديداً في المياه، وموارده المائية شحيحة بشكل عام. وتزيد مساحة الأردن عن ٩٠ ألف كلم٢ تشكل الصحراء اكثر من ٨٠ ٪ منها، لذا فإن الجفاف يسيطر على البلد، والأمطار متذبذبة فيه من عام لآخر. وهي لا تتوزع بشكل عادل على معظم المناطق. اضف الى ذلك نسبة النمو السكاني تعتبر الى حدٍ ما عالية تقارب ٣٪ سنوياً. وموجات الهجرة التي يتعرض لها الأردن (كما في حرب ١٩٦٧ وفي حرب الخليج حيث تم تهجير مئات الآلاف من الفلسطينيين الى الأردن).

ويكفي ان نعرف انه في الخمس عشرة سنة الأخيرة زاد سكان الأردن الى الضعف تقريباً. وبينما كان عدد السكان عام ١٩٨٥ حوالي ٢,٧ مليون نسمة، أصبح في العام ٢٠٠١ اكثر من ٥ ملايين نسمة.(١٣) اما كميات الأمطار السنوية في الأردن فتتركز في القسم الشمالي الغربي من البلاد ويبلغ حجمها ٧٢٠٠ مليون م٣. وفي السنوات المطيرة قد يرتفع هذا الرقم الى ١٢٠٠٠ مليون م٣. وتتراجع هذه الكمية الى ٦٠٠٠ مليون م٣ في سنوات الشح.

واذا كان المعدل العام للأمطار في المناطق الشمالية الغربية ٥٠٠ ملم فإنه يتراجع في المناطق الجنوبية والشرقية الى اقل من ٥٠ ملم. وتتراجع نسبة الأمطار كلما اتجهنا نحو الداخل في العمق الصحراوي. ويحصل الأردن على مياهه من مصدرين هامين هما: المياه السطحية والمياه الجوفية. اما المياه السطحية فهي عبارة عن مياه الأنهار دائمة الجريان والينابيع ومياه الفيضانات.

اما الأنهار بالمفهوم المتعارف عليه فلا يوجد منها في الأردن سوى نهر واحد هو نهر الأردن والروافد التي له مثل اليرموك (وهو مشترك مع سوريا)، ونهر الزرقاء وبعض اودية العرب والكرك وغيرها من الأودية التي تنبع من الضفة الشرقية لنهر الأردن. وقد أنشئ العديد من السدود على هذه المجاري للاستفادة بالشكل الأفضل من مياه الفيضانات والسيول والتحكم بها لأيام الجفاف. وتقدر الكمية المتوفرة للأردن من المياه السطحية بحوالي ٧٢٠ مليون م٣. بينما المصدر الثاني للمياه في الأردن تشكله المياه الجوفية، ويقدر حجمها بـ ٤٤٣ مليون م٣. وهي تتعرض الآن لعملية سحب جائرة مما يزيد نسبة الملوحة فيها.

وعلى الرغم ان الأردن يعتبر اكثر من غيره تطوراً في استغلال موارده المائية المحدودة، إلا أن كونه دولة شبه داخلية ولها حدود مشتركة مع العديد من الدول المجاورة، فهو دولة معرضة للمشاركة في احواضها

السطحية والجوفية مع كل من سوريا، السعودية واسرائيل. وكما هو معروف ليس هناك من اتفاقيات ثابتة تحدد حصة كل دولة من هذه المياه. وهكذا فان الاستفادة من نهر الأردن قليلة، نظراً لأن اسرائيل حولته واستأثرت بمعظم مياهه. وليس الوضع بأفضل على نهر اليرموك الذي يعتبر الرافد الأهم لنهر الأردن، والذي تبلغ طاقة تصريفه السنوية بأكثر من ٤٠٠ مليون م٣ وهو نهر مشترك بين سوريا والأردن وقد تم الاتفاق على توزيع مياهه واقامة سد الوحدة عليه بين الدولتين عام ١٩٨٧ حيث ابرمت الاتفاقية ولكنها لم تنفذ نظراً للضغوطات الإسرائيلية الكبيرة الطامعة في مياه هذا النهر.

لقد دخل الأردن مرحلة أزمة تأمين الموارد المائية لسكانه. فقد ارتفع عدد السكان بشكل كبير، وكذلك تضخمت المساحات العمرانية والمدنية. كما ارتفع معدل استهلاك الفرد من المياه. فبعد ان كان معدله ٦٠ ليتراً يومياً في اوائل السبعينات، أصبح ٨٥ ليتراً في اوائل التسعينات. وارتفعت بشكل ملفت الحاجة الى المياه للاستهلاك المنزلي. كذلك فان الصناعة وبعد ان كانت تستهلك في اوائل السبعينات ٧ ملايين م٣ أصبحت تستهلك ٤٥ مليون م٣ في اوائل التسعينات وهي في ارتفاع متواصل، بينما كان يقدّر الاستهلاك المنزلي في اوائل التسعينات بحوالي ١٨٠ مليون م٣. وما يصحّ عن استهلاك المياه للعمران والصناعة يصحّ كذلك في المجال الزراعي. اذ تطورت الزراعات المروية في الربع الأخير من القرن العشرين بشكل كبير، ولاسيما في منطقة الأغوار والمناطق المرتفعة.

وبذلك نرى ان الأردن يستهلك حوالي ٩٠٠ مليون م٣ من المياه في اوائل التسعينات وهي مرشحة لأن تفوق المليار م٣ حالياً. وهكذا يتبيّن أن الحاجة الى المياه في الأردن تزداد تفاقماً، اذ ان مصادر التزويد بالمياه تقل عن الحاجات المطلوبة. ويزداد كذلك الفرق بين الطلب على المياه وبين ما هو متوفر. وعلى الرغم من ذلك فإننا نرى الأردن مستمر في تطوير مشاريعه المائية. وقد انفق عليها الكثير من الاموال، وتتراوح حصة الإنفاق على مشاريع المياه بين ٩ - ١٥٪ من مجمل مشاريع التنمية. وتتمثل هذه المشاريع بإنشاء السدود على الأنهار واقامة الخزانات السطحية في جميع انحاء المملكة وخزن مياه الأمطار. ولا يزال الأردن يضاعف جهوده لتطوير موارده المائية وترشيد استغلالها وفرض التشريعات لمنع هدرها. وفي الوقت نفسه تحاول الحكومة الأردنية التفتيش عن مصادر رديفة مثل تحلية مياه البحر، او استيراد المياه من العراق، او الاستمطار الصناعي، وهي مشاريع باهظة التكاليف لم يتم انجازها حتى اليوم. اما السياسة المائية في الاردن فهي تكون على العديد من المفاصل و ولأهداف بعيدة المدى تدخل ضمن استراتيجية المياه. ومن الجدير بالملاحظة أن هذه السياسة تخص مياه الري ولا تشمل قضايا الزراعة المروية. وهي تتناول بشيء من التفصيل شؤون المياه من حيث تطوير مواردها لاستخدامها في الزراعة وإدارة هذه الموارد وضرورة نقل التكنولوجيا وقضايا نوعية المياه والكفاءة واسترداد الكلفة والإدارة وقضايا أخرى.

وتنسجم هذه السياسة مع استراتيجية المياه وتتطابق مع اهدافها بعيدة المدى. ويتم حالياً تطبيق معظم أحكام هذه السياسة، أما الأحكام الأخرى فهي ضرورية لتعظيم الفائدة المرجوة من مياه الري وتحسين العوائد الاجتماعية من استخداماتها، وفي حين كون هذه السياسة وطنية إلا أن تطبيقها يوكل إلى المؤسسات الحكومية المعنية وفق القوانين الخاصة بها. ولوزارة المياه والري ووزارة الزراعة الدور المهم في هذا المجال(١٤)

١- في دور الزراعة المروية:

تمثل الزراعة المروية للأردن مهنة السلف في أخدود وادي الأردن وفي المرتفعات. سيتم توفير فرص الديمومة لمناطق الزراعة المروية الحالية. ولن يسمح بتحويل المياه المخصصة لها إلى استخدامات أخرى دون توفير مصادر بديلة صالحة لاستعمالات زراعية لا تقيدها الاعتبارات الصحية أو اعتبارات الصحة العامة و لا تعيقها القيود الكيميائية. لن يكون هناك تساهل في ديمومة الزراعة إلا في حالة تهديدها ديمومة استخدام مصادر المياه الجوفية فقط. ويمكن أن يكون تلوث خزانات المياه الجوفية الواقعة تحت الأرض المروية أو استنزافها سبباً يبرر هذا التساهل.

ستتم حماية مصادر مياه الري من التلوث الذي يضر بنوعية المياه أو يهدد سلامة بيئة التربة أو يعرض الصحة الحيوانية - وخاصة المواشي - للخطر. وفي هذا المجال سيتم تبني طرق المكافحة الحيوية بدلاً من استخدام المبيدات الحشرية. وسيتم إبلاء عناية خاصة للتخلص من المياه المالحة الخارجة من محطات تحلية المياه وخاصة الواقعة منها ضمن مساقط المائية للسدود.

٢- في تطوير الموارد واستخدامها:

نظراً للوضع المائي الحرج تعتبر المياه العادمة مورداً لأغراض الري ولا يمكن التعامل معها باعتبارها «فضلات». بل سيتم جمعها ومعالجتها وفقاً لمعايير يمكن معها إعادة استخدامها للري غير المقيد بعوامل صحية أو عوامل الصحة العامة أو من ناحية الملوحة العالية. ففي المناطق النائية ذات الكثافة السكانية المنخفضة وبعد الوفاء بالاحتياجات المنزلية والصناعية المحلية من المصادر المائية غير المخصصة، سيتم تخصيص موارد مائية للإنتاج الزراعي بما في ذلك الثروة الحيوانية. وسيتم تخطيط وتنفيذ مثل هذا التطوير بطريقة متكاملة اجتماعياً واقتصادياً بحيث يمكن تشكيل وتطوير تجمعات سكانية. سيتم تعظيم استخدام مياه الأمطار لإنتاج المحاصيل واستخدام الري التكميلي لتعظيم الإنتاج، بما في ذلك زيادة الكثافة المحصولية.

ستتم متابعة استخدام المياه المالحة في الري بعناية. وستتم مراقبة ملوحة التربة الناجمة عن ذلك وإدارتها بشكل يحد من تراكم الأملاح، بالإضافة إلى إدارة الأراضي بما تستحقه من عناية بوصفها مورداً غير متجدد .سيتم تبني خطة تنمية دوّارة لموارد المياه بما في ذلك مصادر مياه الري، وسيتم استخدام الأساليب الحديثة التي توفرها برامج الحاسوب المطورة لهذا الغرض.

٣- في نقل وتكييف التكنولوجيا:

بالرغم من ارتفاع النسبة المئوية لاستخدام المياه في الزراعة إلا أن الكميات المستخدمة منها تقل عن الاحتياجات. يتم استهداف تعظيم الناتج الزراعي، وتشجيع وترويج نقل التقنيات المتطورة، إضافة إلى ترويج وتشجيع التحول من الطرق التقليدية في الري والزراعة إلى الطرق الحديثة. إن الطرق والأساليب المتطورة مثل الري بالتنقيط والري بالمرشات والري بالرشاشات الصغيرة افضل من الطرق الأقل كفاءة، ولذلك سيتم تشجيع تصنيع هذه الوسائل والأدوات محلياً.

سيرحب بإدخال سلالات النباتات التي يتم تطويرها من بحوث الهندسة الجينية إلى الأسواق الأردنية، حيث أن الحاجة تدعو لتعظيم خصائص مقاومة الأوبئة والملوحة والظروف غير المواتية كما أن تعظيم ناتج المحاصيل يعتبر خاصية مفيدة لمثل هذه السلالاتسيتم تشجيع تأجير الأراضي الحكومية مع السماح باستخدام موارد المياه غير المخصصة للاستخدامات الأهم – وخاصة في المناطق النائية – وذلك بهدف إدخال الممارسات الزراعية المتطورة ويبقى التعاون مع البلدان المتقدمة في مجال التعاون التقني مسعى يتم تشجيعه لدعم نقل وتكييف التكنولوجيا.

٤- في إدارة مياه المزرعة:

يتم تحديد احتياجات المحاصيل من المياه بالتجارب في مختلف المناطق المناخية في المملكة، مع الأخذ بعين الاعتبار نوعية المياه المختلفة السائدة هناك، سيتم تشجيع المزارعين على مراقبة نسبة رطوبة التربة في مزارعهم من اجل تحديد مواعيد الري. وسيتم تحديد معدل الري ومدته بما يناسب احتياجات المحاصيل من المياه.وإلى جانب إدارة المياه سيتمكن المزارعون من إدارة مدخلات زراعية أخرى كالأسمدة الكيميائية مع مياه الريسيتم تشجيع الري الليلي وخاصة في اشهر الجفاف من اجل تقليل التبخر، سيتم إعداد برامج لتوعية الجمهور والمزارعين وإجراء حملات إعلامية حول مدى توفر مياه الري واستخدامها بشكل معقول واقتصادي وحول الآثار المترتبة على نوعية تلك المياه.

٥- في توعية الجمهور:

سيتم إطلاق حملات التوعية للعموم لحث الجمهور على حماية موارد المياه من التلوث وللحصول على العوائد الاقتصادية والاجتماعية المتوخاة من وحدة تدفق المياه

سيتم التركيز على كلفة تطوير مياه الري وعلى أهمية حماية المنشآت والمرافق من العبث والتخريب.

٦- في تسعير المياه:

سيتم التعامل مع مياه الري باعتبارها سلعة اقتصادية ذات قيمة اجتماعية كبيرة. وكما هو الحال بالنسبة لباقي موارد المياه، فان مياه الري سلعة وطنية يملكها المجتمع كله، دونما إضرار بحقوق المياه القائمةإن الزراعة تخدم المجتمع من خلال استخدام العمالة وتوزيع السكان وتوفير الغذاء الذي لولاها لتحتم استيراده، وكذلك من خلال تعزيز البيئة وتحسينها. ولهذا السبب فإنها تلقى الدعم من المجتمع على شكل إعفاءات من الضرائب وعلى شكل دعم لها.

ينبغي لأسعار المياه أن تغطي كلفة التشغيل والصيانة على الأقل، وان تغطي – حسبما تسمح به بعض القيود الاقتصادية الأخرى – جزءا من الكلفة الرأسمالية لمشاريع مياه الري. أما الهدف النهائي فيتمثل في استرداد كامل الكلفة وحسبما تسمح به القيود الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وستولى العناية اللازمة لحقوق المياه التي اقرها القانون.

سيتم استرداد جزء من الكلفة الرأسمالية من خلال فرض رسم لمرة واحدة على حقوق الري، وذلك على شكل رسم يفرض على وحدة مساحة المزرعة المروية وينبغي أن لا يقل حجم الجزء المسترد بهذه الطريقة عن نصف كلفة تطوير شبكة الري.

٧- في التنظيم والتحكم:

سيتم العمل على الحد من زراعة المحاصيل ذات الاحتياجات المائية الكبيرة. وسيتم استخدام قوى السوق للحد من مثل هذه الزراعات،سيسمح بزراعة المحاصيل دائمة الخضرة بموجب ترخيص فقط وذلك إلى أن يحين الوقت الذي تختفي فيه أعراض الأزمات من الموازنة المائية ونظام التشغيل في شهور الجفاف. تشجيع التعاون مع البلدان الأخرى - على المستوى الإقليمي وعلى المستوى العالمي - من أجل زيادة وتعزيز إمكانيات تصدير السلع الزراعية ومنتجات الصناعات الزراعية الأردنية.

٨- في التشريعات والترتيبات المؤسسية:

ستتم مراجعة التشريعات والترتيبات المؤسسية المتعلقة بتطوير و إدارة مصادر مياه الري دورياً. وسيتم تجسير الفجوات وتحديث الترتيبات المؤسسية مع ما يوازيها من تشريعات بشكل دوري.سيتم تحديد دور الحكومة بشكل دقيق بهدف الوصول به بمرور الوقت إلى دور تنظيمي ورقابي، وإدخال مشاركة المستفيدين والقطاع الخاص في إدارة الري ودعمه. و تشجيع دور القطاع الخاص في تطوير الزراعة المروية، كما تجب العناية بمراقبة استخدام موارد المياه في هذا المجال والإشراف عليه

٩- في البحث والتطوير:

سيتم تبني وتشجيع البحوث التطبيقية في المواضيع المائية، ومن أهم هذه المواضيع اقتصاديات المياه و إدارة الموارد واحتياجات المحاصيل للمياه واستعمال المياه المسوس (المالحة) وتقنيات الري والعمليات الزراعية ونواتج المحاصيل وتحزين الرطوبة وما شابهها.تطوير التعاون مع المراكز المتخصصة داخل البلاد وخارجها، كما سيتم البحث عن مصادر تمويل لهذا الغرض ودعمه، سيكون نقل التكنولوجية الملائمة للظروف الملحية و تكييفها هدفاً رئيساً دائماً لعمليات التطوير وبحوث التكييف.

الوضع المائي في اسرائيل:

لا يخفى على احد المطامع الإسرائيلية في السيطرة على قسم من مياه جيرانها لتدعيم كيانها الاستيطاني التوسعي. وعامل المياه يشكل جزءاً مهماً في استراتيجية الدولة العبرية. بنت وتبني عليه احلامها التوسعية منذ بدء التفكير في نشأتها. واذا كان الصراع العربي الإسرائيلي تمثل سابقاً في حروب كثيرة دارت حول اقتطاع الأراضي العربية المجاورة، فلا شك ان المياه بدأت تظهر بشكل ابرز كوجه مهم من اوجه هذا الصراع.

وبشكل عام تعد فلسطين من الدول غير الغنية بالمياه. وبينما تتلقى اراضيها الشمالية في منطقة الجليل كميات من الأمطار قد تصل الى ١٠٠٠ ملم سنوياً نجدها تنخفض تدريجياً كلما اتجهنا نحو الجنوب حتى

تصل الى حوالي ٣٨ ملم في ايلات حيث يسيطر المناخ الصحراوي الجاف على هذه المنطقة المتمثلة بصحراء النقب. واذا كان القسم الأكبر من اسرائيل الى الجنوب من مدينة يافا لا يسهم بأكثر من ١٥٪ من المياه في اسرائيل فإن النصف الشمالي والواقع الى الشمال من يافا يسهم بـ٨٥٪ من مياه اسرائيل نظراً لكثرة امطاره من جهة ولأن مياه الأمطار تجري اليه من الدول العربية المجاورة (لبنان، سوريا، والأردن) من جهة اخرى.

واذا كانت مياه الأمطار فوق فلسطين تقدر بحوالي ١٠ مليارات م٣ سنوياً فإن القسم الأكبر منها يضيع بالتبخر والتسرب. هذا وقد تضاربت الآراء حول الحد الأقصى الذي يمكن الاستفادة منه من هذه الهطولات. ما يتراوح بين ١٥٠٠ مليون م٣ و٣٢٠٠ مليون م٣. إلا ان معظم المراجع الإسرائيلية اجمعت اخيراً على الرقم١٨٥٠ مليون م٣. بينما حددته الموسوعة اليهودية ١٦٥٠ مليون م٣ (١٥) وتجمع الدراسات حالياً على ان اسرائيل هي في حالة من العجز المائي وان هذا العجز كان مقدّراً عام ٢٠٠٠ بـ ٨٠٠ مليون م٣. وان مواردها المائية ستقل بمعدل ٣٠٪ عما هو مطلوب اذا ما استمرت على هذا المسار من استهلاك المياه، حيث ان حاجات الصناعة والاستهلاك المنزلي تتزايد بوتائر عالية نظراً للتطور الصناعي ولزيادة عدد المهاجرين اليها. واذا كان الاستهلاك الصناعي والمنزلي لم يشكلا في سنه ١٩٧٤ اكثر من ٢٥٪ من حجم المياه المستهلكة في اسرائيل، فإن هذا الرقم ارتفع في سنه ١٩٧٩ الى ٣٠٪ وفي سنه ١٩٨٥ الى ٣٥٪.(١٦)

وتعد اسرائيل من الدول التي تؤمن وفراً مائياً لسكانها يزيد عما هو موجود لدى جميع جيرانها، وعلى سبيل المثال اذا كانت حصة الفرد اليومية للمياه في سوريا لا تزيد عن ١٠٠ ليتر، فإنها في اسرائيل تفوق ٥٠٠ ليتر يومياً. واذا كانت اسرائيل حين نشأتها لم تستهلك من مياهها المتوفرة اكثر من ٣٥٠ مليون م٣ في اوائل ١٩٤٩ فإن هذا الرقم قد ارتفع الى ٢١٤٥ مليون م٣ عام ١٩٨٥ (مضافاً اليها استهلاك المناطق المحتلة في الضفة والقطاع). وقد تراجع هذا الرقم الى ١٩٠٢ مليون م٣ عام ١٩٩٠ (بدون استهلاك المناطق المحتلة).(١٧)

منذ اللحظة الاولى لاحتلالها للضفة الغربية عام ١٩٦٧، استعملت اسرائيل كافة الطرق و الوسائل للسيطرة على مصادرها المائية، إذ اصبحت اسرائيل تحصل على حوالي (٢٥٪) من اجمالي احتياجاتها المائية في العام ١٩٩٥، من مصادر مائية داخل الضفة الغربية.(١٨)

تقوم اسرائيل بانتهاج خطة مائية خاصة بالضفة الغربية مفادها تقييد الاستغلال الفلسطيني للمياه الى اقل قدر ممكن، مع تمكين المستوطنين من استغلال المياه كما يريدون دون قيود، كما تقوم اسرائيل باتخاذ كامل الاجراءات التي من شأنها ضمان تسرب المياه الجوفية و السطحية في السفوح الغربية للضفة باتجاه السهل الساحلي، اذ تشكل هذه المصادر تغذية لحوالي (٥٠٪) من مصادر المياه الجوفية في الاراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٤٨.(١٩)

تقوم السياسة المائية الاسرائيلية في الضفة الغربية على مبدأين، الاول اقتصادي يهدف الى جذب المستوطنين، و تشجيع الاستيطان في الضفة الغربية، و دعم المستوطن اليهودي، بهدف استغلال الموارد الاقتصادية الطبيعية، و التي من أهمها المورد المائي.

أما المبدأ فهو سياسي يهدف الى عملية احلال المستوطن الاسرائيلي، مكان المواطن الفلسطيني، و لتحقيق هذه السياسة قامت اسرائيل بمصادرة المياه، و استكشاف مصادر جديدة لها، و تسخيرها لخدمة الاستيطان و المستوطنين مع حرمان سكان البلاد الاصليين من هذه المصادر.(٢٠)

تعد تركيا اول دولة اسلامية اعترفت بإسرائيل منذ قيامها في مايو عام ١٩٤٨، حيث تنامت روابطهما السياسية و الاقتصادية و العسكرية و الامنية على مدار العقود المتتالية، و يعود التعاون و التنسيق الاسرائيلي - التركي في المجال المائي دليلاً واضحاً لمدى حالة التقارب و التشابك و التطلعات و الاهداف تجاه المنطقة العربية.(٢١)

و في هذا المجال تم ارسال بعثة تركية الى اسرائيل عام ١٩٨٩ للتنسيق فيما يخص تقليص توفير المياه عن دول

الحوض (سوريا، العراق) و في المقابل ارسلت اسرائيل خبراء الى انقرة لتقديم خبراتهم في مشروعات تعلق بالأمن الغذائي و تطهير التربة و استصلاح الاراضي الزراعية.(٢٢) و يعد مشروع انابيب السلام التركية من أهم نواتج العلاقات القوية بين تركيا و اسرائيل.

و هناك عدد من الاوامر العسكرية الاسرائيلية التي الزمت دولة اسرائيل بها المواطنين الفلسطينيين و هي على النحو الاتي(٢٣)

١. أمر بتاريخ (١٩٦٧/٦/٧) و الذي ينص على أن « كافة المياه الموجودة في الأراضي التي تم احتلالها مجددا، هي ملك لدولة إسرائيل. »

٢. الأمر العسكري رقم ٩٢ بتاريخ (١٠/٨/ ١٩٦٧) و الذي ينص على « منح كامل الصلاحية، بالسيطرة على كافة المسائل المتعلقة بالمياه، لضابط المياه المعين من قبل المحاكم الاسرائيلية.

٣. الأمر العسكري رقم ٥٨ بتاريخ (١٩/ ١٩٦٧/٨) وينص على « يمنع منعا باتاً، انتشار أي منشأة مائية جديدة، بدون ترخيص مسبق، و لضابط المياه الاسرائيلي حق رفض أي ترخيص، دون اعطاء أي أسباب. »

٤. الأمر العسكري رقم ١٥٨ بتاريخ (١/ ١٩٦٧/١٠) و الذي يقضي بوضع جميع الآبار، و الينابيع، ومشاريع المياه، تحت السلطة المباشرة للحاكم العسكري الإسرائيلي.

٥. الأمر العسكري رقم ٢٩١ لعام ١٩٦٧ م و الذي ينص على « جميع مصادر المياه في الأراضي الفلسطينية، أصبحت ملكا للدولة، وفقا للقانون الإسرائيلي الصادر في العام ١٩٥٩»

٦. الأمر العسكري رقم ٩٤٨ وينص على «: الزام كل فلسطيني الحصول على موافقة الحاكم العسكري الإسرائيلي، إذا أراد تنفيذ أي مشروع يتعلق بالمياه.

الوضع المائي في المملكة العربية السعودية:

تبلغ مساحة المملكة العربية السعودية نحو (٢،٢٥ مليون كم٢) و تصنف على اساس انها من الدول القاحلة فليس بها انهار البحيرات و الامطار قليلة و غير منتظمة و تهطل في اوقات متباعدة زمانياً و مكانياً و درجات الحرارة مرتفعة معظم شهور العام كما ان الصحاري تغطي الكثير من اجزائها، يمكن تصنيف مصادر المياه في المملكة العربية السعودية على اربع اقسام رئيسة هي(٢٤)

١. المياه السطحية.
٢. المياه الجوفية.
٣. مياه البحر المحلاة.
٤. مياه الصرف الصرف الصحي المعالجة.

إدارة الموارد المائية(٢٥) في المملكة العربية السعودية تتم بطريقتين:

الأولى: استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية.
الثانية: استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية.

أولاً: استراتيجية إدارة العرض

استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية يمكن أن تقسم إلى نوعين حسب القطاع:

أ. سياسات استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية في القطاع الزراعي.

ب. سياسات استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية في القطاع البلدي و الصناعي.

(أ) سياسات استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية في القطاع الزراعي:

تحت مظلة استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية، تظهر في كثير من الدول مشكلة كبيرة تتمثل في ارتفاع استهلاك القطاع الزراعي من المياه، بسبب تبني مثل هذه الدول أدوات أو سياسات لدعم القطاع الزراعي من شأنها أن تؤدي إلى الإسراف في استهلاك المياه في الأغراض الزراعية. بمعنى آخر، فإن الدعم الزراعي يدخل ضمن أدوات أو سياسات استراتيجية إدارة

العرض للموارد في القطاع الزراعي. حيث قد يتضمن الدعم الزراعي، الأشكال والصور التالية:

١. دعم شراء الآليات الزراعية ومضخات المياه.
٢. القروض الميسرة للقطاع الزراعي دون تمييز بين المحاصيل بالنسبة لاستهلاك المياه.
٣. دعم شراء المحاصيل الزراعية.
٤. دعم الصادرات الزراعية.
٥. حماية الإنتاج الزراعي المحلي.
٦. توزيع الأراضي الزراعية مجاناً.

(ب) سياسات استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية في القطاع البلدي و الصناعي.

تشمل سياسات استراتيجية إدارة العرض للموارد المائية في القطاع البلدي و الصناعي. تلك السياسات التي تشجع على الإسراف في استخدام المياه، حيث قد تشمل التالي:

١. رسوم منخفضة للمياه في القطاع البلدي و الصناعي.
٢. عدم جدية في تحصيل رسوم المياه.
٣. إهمال تسربات شبكة المياه في المدن و القرى.
٤. عدم دعم شراء واستعمال المواد و الأجهزة الصحية قليلة الاستعمال للمياه.

ثانياً: استراتيجية إدارة الطلب

يمكن تقسيم السياسات التي تندرج تحت استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية إلى نوعين، حسب القطاع:

أ. سياسات استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية في القطاع الزراعي.

ب. سياسات استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية في القطاع البلدي و الصناعي.

(أ) سياسات استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية في القطاع الزراعي:

١. يندرج تحت استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية في القطاع الزراعي، السياسات التالية التي تهدف إلى ترشيد استخدامات المياه في الزراعة:
٢. إعداد سياسة و استراتيجية مائية لهذا القطاع على مستوى الدولة.
٣. اعتماد التخطيط و الدراسة و البحث على المدى الطويل في موضوع الموارد المائية.
٤. وقف دعم زراعة المحاصيل الزراعية (القمح في المملكة).
٥. تقليص زراعة الأعلاف الخضراء، وحصرها في مناطق المياه الجوفية العميقة و المتجددة.
٦. التوعية الوطنية بضخامة مشكلة المياه.
٧. تقليص المساحة المزروعة، وكذلك الحد من زراعة المحاصيل شرهة الاستخدام للمياه.
٨. التوعية الوطنية بضرر الأعلاف الخضراء على الموارد المائية، كونها أكبر مستهلك للمياه في القطاع.
٩. تقليص الدعم الحكومي للقطاع الزراعي.
١٠. إلغاء الإعانات و القروض الميسرة على المضخات والأجهزة المتعلقة باستخراج المياه الجوفية.
١١. فرض رسوم على المضخات.
١٢. تقييد تراخيص حفر الآبار، خاصة على التكوينات العميقة غير المتجددة.
١٣. مراقبة عمليات حفر الآبار، ووضع مواصفات دقيقة للحفر تمنع تداخل مياه الطبقات ببعضها البعض.

(ب) سياسات استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية في القطاع البلدي و الصناعي:

تُرَكز أدوات أو سياسات استراتيجية إدارة الطلب للموارد المائية في القطاع البلدي و الصناعي، على الطرق التي تشجع المستخدمين على ترشيد استخداماتهم المائية في المنزل و المصنع، حيث يمكن أن تشمل هذه السياسات التالي:

١. إعداد استراتيجية مائية لهذا القطاع على مستوى الدولة.
٢. تعديل رسوم المياه بحيث تشجع على ترشيد استخدامها في هذا القطاع.

٣. تقليص تسربات شبكة أنابيب توزيع المياه في المدن و القرى.
٤. تحسين تحصيل رسوم المياه في المدن و القرى.
٥. توعية المواطنين بضخامة مشكلة المياه.
٦. توفير ودعم شراء الأدوات و الأجهزة الصحية قليلة الاستعمال للمياه.
٧. منع استيراد أو تصنيع الأدوات الصحية كثيرة الاستهلاك للمياه.
٨. تشجيع تسويق الأجهزة المساعدة على ترشيد استهلاك الأدوات الصحية للمياه.
٩. دعم استيراد الأدوات الصحية و الأجهزة التي ترشد استخدام المياه، وكذلك دعم تصنيعها محلياً.
١٠. ضرورة تكوين مخزون استراتيجي من المياه قرب المدن و القرى يكفي لاستهلاك أسبوعين على الأقل.
١١. تشجيع المستهلكين على تكوين مخزون استراتيجي من المياه في خزانات المنازل.

ونظراً لما تتسم به الموارد المائية من ندرة فقد قامت المملكة بالعديد من المشاريع لتنمية الموارد المائية منها:

- تم إنشاء حوالي ١٩٠ سداً حتى عام ١٤١٨/١٤١٩هـ (كمحاولة لحماية التجمعات السكانية والطرق الزراعية من السيول وتخفيف أضرارها للتربة ولاستخدامها في زيادة منسوب الطبقات الحاملة للمياه ولتأمين مياه الري للأغراض الزراعية) وذلك في مختلف مناطق المملكة منها:

{ أ} أهمها وأضخمها سد الملك فهد على وادي بيشة ويعتبر من أكبر السدود في الشرق الأوسط وتبلغ طاقته التخزينية ٣٢٥ مليون م٣ ومساحة منطقة التجمع ٧٦٠٠كم٢ وارتفاع السد ١٠٣م.
{ب} مشروع سد وادي نجران وهو يعد من أكبر السدود بالمملكة ويتسع لحوالي ٨٥ مليون م٣ مياه.
{ج} مشروع سد وادي جيزان وسعته تبلغ حوالي ٥١ مليون م٣ مياه ليروي مساحة قدرها ٦٠٠٠ هكتار.
- تم تنظيم عملية حفر واستغلال الآبار لاستخدامها في الزراعة إذ لا يجوز حفر الآبار في المناطق التي لا تسمح بذلك.
- أقيمت العديد من محطات تحلية مياه البحر لاستخدامها في أغراض الشرب ونحوها (٢٤ محطة تنتج ٥٧٣ مليون متر مكعب حتى عام ١٩٩٢م)، وصلت إلى ٢٩ محطة تنتج ٧٤١ م٣ مكعب عام ١٩٩٨م.
- تم معالجة مياه الصرف الصحي Treated Waste Water حيث تم إنشاء العديد من محطات معالجة مياه الصرف الصحي ومحطات المعالجة في المدن الكبيرة وذلك لاستغلال المياه من هذا المصدر في الري والاستعمالات الصناعية وليس للاستهلاك البشري، إذ بلغ عددها ٥ مشاريع موزعة في منطقة الرياض بطاقة ٥٣ مليون م٣ عام ١٩٩٨م.
- أنشأت الحكومة الشركة السعودية لصيد الأسماك للمساهمة في تحديث صناعة الأسماك والصيد للاستفادة من هذا المورد المائي الضخم للأسماك.

الوضع المائي في دولة قطر:

تمتلك دولة قطر موارد مائية محدودة يلزم معها إيجاد سبل مستدامة لتوفير القدر الكافي من الماء العذب، الأمر الذي يمكن تحقيقه عبر التطور التكنولوجي وتغيير أنماط الاستهلاك غير المستدامة للمياه، كما أن التوجه الصناعي في دولة قطر سيخلف بطبيعة الحال آثارا سلبية على منسوب المياه الجوفية (منها على سبيل المثال عندما تغذي مياه الهور خزانات المياه الجوفية فإن هذا يؤثر سلبا على جودة الأراضي نتيجة لعوامل التعرية وغيرها من الآثار الضارة).(٢٦)

لا توجد انهار دائمة في قطر، و تشكل التغذية المباشرة و غير المباشرة للمياه الجوفية من مياه الامطار المصدر الوحيد للمياه الداخلية الطبيعية، و يتكون ثلثا سطح الارض من نحو ٨٥٠ منخفضاً متجاوراً بها مناطق للصرف و مناطق لتجميع المياه تتراوح من (٠،٢٥ كم٢) الى (٤٥ كم٢) بمساحة اجمالية قدرها (٦،٩٤٢ كم٢) في حين ان التغذية المباشرة من مياه الامطار قد تحدث في اثناء العواصف العنيفة و النادرة للغاية فان آليه التغذية الرئيسة للمياه الجوفية تتمثل في تغذية غير مباشرة عن طريق الجريان من مستجمعات المياه المحيطة ومن تجمع المياه فوق اراضي المنخفضات. (٢٧)

و مصادر المياه غير التقليدية في قطر هي تحلية مياه البحر و دوافع مياه الصرف الصحي المعالجة، و قد بلغت كمية المياه العادمة الناتجة من البلديات (٥٥ مليون م٣) في عام ٢٠٠٥، و الكمية المعالجة (٥٣ مليون م٣)، و في عام ٢٠٠٧ بلغ اجمالي انتاج مياه البحر المحلاة (١٨٠ مليون م٣).(٢٨)

لابد من دولة قطر أن تولي اهتماما كبيرا بمعالجة واستغلال مخزونها من المياه الصناعية. وقد اتخذت دولة قطر خطوات فعلية في هذا الاتجاه بتقنية المياه المستخرجة مع الغاز الطبيعي باستخدام مواد كيميائية ثم إعادة حقنها إلى مخزون المياه الجوفية. وليست هناك أدلة قاطعة عن حجم هذا المخزون حتى الآن. ونورد فيما يلي بعض الأنشطة التي من شأنها الإسهام في تحقيق هذا الهدف:(٢٩)

١. إجراء تقييم فني للخيارات التقنية المتاحة على الأمدين القصير والطويل لتوفير المياه لسكان دولة قطر والصناعات القائمة بها.
٢. استناداً إلى ما ينتهي إليه التقييم المذكور آنفاً، يتم وضع خطة بحثية على سنوات متعددة حول إمدادات المياه وتقنيات التحلية.
٣. إنشاء برنامج للبحوث الأساسية والتطبيقية حول معالجة المياه.
٤. وضع خطة بحثية على سنوات متعددة تخصص لتحسين جودة المياه والحفاظ على مخزونها وخفض معدلات التصريف والتسرب.
٥. إجراء تحليل لتحديد مدى ضآلة إمدادات المياه في دولة قطر والتدابير اللازمة لتعزيز أمنها المائي.
٦. إعداد وسائل آمنة وفعالة وتبنيها في معالجة مياه الصرف وإعادة استعمالها في المجالات المناسبة (مثل الري والاستعمالات الصناعية).
٧. دراسة وضع مياه الصرف الصحي في دولة قطر (من حيث إدارتها ومساحات تغطيتها ومعالجتها وصرفها) في الاستخدامات المنزلية والصناعية.
٨. دراسة أداء محطات معالجة مياه الصرف الصحي في دولة قطر.

نفذت قطر عددا من البرامج والدراسات، وأصدرت قانونين، وأنشأت لجنتين لتوحيد الإدارة المتكاملة لموارد المياه، وأهم هذه البرامج هي على النحو الاتي(٣٠)

١. زيادة التغذية الطبيعية: حفر الآبار (بتصميم خاص يشمل بطانة مسامية وطبقات حصوية متدرجة) في المنخفضات بأعماق تصل إلى التكوينات الحاملة للمياه لتعجل بالتغذية الطبيعية لمياه الفيضان.

٢. تطوير رصد المياه وخطط الري: تم تعزيز برنامج تطوير رصد المياه عن طريق ٢٥ نظام للقياس عن بعد في ثالث محطات أوتوماتكية للأرصاد الجوية الزراعية، ومحطة للأرصاد الجوية الهيدرولوجية، و٨٤ محطة هيدرولوجية. وتوفر هذه المحطات الأوتوماتكية بيانات يعول عليها عن خطط الري وتصميم ونظم الري.

٣. التغذية الاصطناعية للمياه الجوفية: تم استغلال طبقتي المياه الجوفية في الرس وأم الرادومه العليا في شمال قطر بصورة مكثفة للأغراض الزراعية. ويعد إجمالي الاستخراج أعلى بكثير من متوسط التغذية الطبيعية. ولحل هذه المشكلة، أجريت دراسة تتعلق بالتغذية الاصطناعية للمياه العذبة في نظام طبقات المياه الجوفية، وكان الغرض من الدراسة هو تقرير جدوى مشروع كبير للتغذية الاصطناعية من أجل زيادة طبقة المياه الجوفية الشمالية الناضبة وتحسين نوعية المياه.

٤. تنمية طبقات المياه الجوفية العميقة: يتضح من دراسة أخيرة أن هناك عدة عوامل تحد من تنمية طبقات المياه الجوفية؛ وتشمل هذه العوامل: عمق تواجد المياه (٦٥٠-٤٥٠ مترا)، وانخفاض مستويات إنتاج البئر لتصل إلى ٥١ لترا/ثانية على عمق أكثر من مائة متر، وملوحة في حدود ٤ ٠٠٠ إلى ٦ ٠٠٠ ميليغرام/ لتر.

٥. زيادة معالجة وإعادة استعمال المياه العادمة: زادت شؤون الصرف من حجم دوافق مياه الصرف

الصحي المعالجة عن طريق ربط المزيد من المناطق السكنية بوحدة الصرف العامة ومدها إلى محطات معالجة المياه في جنوب وغرب الدوحة. وزادت كمية دوافق مياه الصرف المعالجة من ٦٤ مليون متر مكعب في عام ٢٠٠٤ إلى ٨٥ مليون متر مكعب في عام ٢٠٠٦، وزادت الكمية التي يعاد استعمالها في إنتاج الأعلاف وري المناظر الطبيعية من ٩٣ مليون متر مكعب إلى ٤٤ مليون متر مكعب خلال نفس المدة.

٦. بحوث ودراسات الري: تضمنت بحوث ودراسات الري خلال السنوات العشر الماضية احتياجات المحاصيل الرئيسية من المياه في قطر والري بالمياه المالحة، وتحسين استخدام دوافق مياه الصرف المعالجة من أجل إنتاج الأعلاف، واقتصاديات الزراعة المحمية عند استخدام المياه المحالة، وتحسين استخدام موارد المياه في الزراعة، وتحديث الري في المزارع القطرية.

الخلاصة و التوصيات:

يلاحظ مما سبق ان لكل دولة من دول المشرق العربي سياسة مائية حسب ما هو متوفر من موارد المياه في هذه الدولة، و يواجه الوطن العربي على الصعيد التنموي تحديات كبيرة، و من أبرزها استعمال معظم الدول العربية معظم الموارد المائية في الاستعمال الزراعي، إن تحقيق هدف الامن المائي ضروري، فبذلت قصارى جهودها في مجالات البحوث المتصلة بتنمية الموارد المائية و معالجة ابعادها الكمية و النوعية.

و تعاني معظم دول الوطن العربي من عجز مائي مقلق جداً، و ان كان هناك تباين واضح فيما يتصل بوفرة الموارد المائية بين دول الوطن العربي، أو حتى بين المناطق الجغرافية داخل الدولة العربية الواحدة. لذلك تواجه الدول العربية تحديات كبيرة و تقع على عاتقها مسؤولية جسام تتمثل في كيفية توجهها نحو تنمية و تطوير مصادرها المائية و الاستخدام الامثل لكافة الموارد المتاحة لها.

و ممكن اتباع السياسة المائية الاتية لمعالجة النقص الحاصل في بعض دول المشرق، و الذي ممكن ان يحصل للبعض الاخر:

١. خفض الطلب على المياه من خلال الحد من استهلاك او استعمال المياه في الاغراض المختلفة.

٢. زيادة توعية المواطن بأهمية المورد المائي، و على الدوائر و الوزارات و الحكومات ذات العلاقة على عاتقها ايجاد حملة توعية إقليمه في هذا المجال.

٣. تسعير الماء و جعلها سلعة اقتصادية و للسياسة السعرية دور هام في ضبط استعمال المياه، و لاسيما في مجال ري الحدائق المنزلية و غسيل السيارات، ان تفعيل سياسة سعرية حقيقية في حد ذاتها تقلل من كميات الهدر و الاسراف في استعمال الماء في الاستعمالات كافة.

٤. اما في القطاع الزراعي فينبغي ان يتم التقليل من الموارد المائية المستعملة في الزراعة بحجة الاكتفاء الغذائي الذاتي، فضلاً عن استعمال الوسائل الخاصة بالري الحديثة و التي تقلل من الضائعات المائية.

٥. تطوير قنوات الري و ازالة الحشائش منها و زراعة الاشجار بمحاذاتها للتقليل من ما يفقد من المياه بفعل التبخر.

٦. استعمال مياه الصرف الصحي العادمة بعد معالجتها في ري بعض انواع المزروعات بشكل مقيد، لا سيما المحاصيل الصناعية التي لا يكون استعمالها بشكل مباشر للإنسان.

٧. تنمية و تطوير مصادر مائية اخرى بهدف زيادة المتاح و المتوفر منها.

٨. رفع كفاءة استخدام المياه في المجال الصناعي، و اعادة استعمال المياه العادمة، فضلاً عن زيادة الافادة من مياه البحر بتحليتها.

٩. انشاء المزيد من السدود التخزينية و حفر المزيد من الابار بغية تخزين اكبر كمية مياه ممكنة ليتم استعمالها في المجالات كافة.

١٠. زيادة تغذية الاحواض المائية بما يسمى التغذية الصناعية (حقن او حن المياه) و زيادة الموارد المائية من فعاليات الحصاد المائي، و استثمارها بالشكل الامثل.

١١. تأمين الحقوق المائية العربية من دول المنبع، لا سيما بعد معرفتنا ان للكيان الصهيوني الاسرائيلي علاقات طيبة مع دولة المنبع تركيا، فلا بد من معاهدات و بروتوكلات حقيقية لزيادة كمية المياه الخاصة بالدول العربية.

الهوامش والتعليقات

(١) مهدي الصحاف، الموارد المائية في العراق وصيانتها من التلوث، منشورات وزارة الاعلام، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٧٦، ص (٥).

(٢)المصدر نفسه، ص (٨).

(٣) عبد الاله رزوقي كربل، المدخل الى جغرافية البحار و المحيطات، جامعة البصرة، مطبعة جامعة البصرة، ١٩٨٤، ص ٥٩.

(٤) محمد خميس الزوكة، جغرافية المياه، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٨، ص ٢١ و ٢٢

(٥) عبد الاله رزوقي كربل، المدخل الى جغرافية البحار و المحيطات، مصدر سابق، ص ٦٠.

(٦) محمد أزهر سعيد السماك، جغرافية الوطن العربي «دراسة إقليمية»، دار ابن الاثير للطباعة و النشر، جامعة الموصل، ٢٠٠٨، ص ٧٣.

(*) خط الفقر المائي هو دون الـ(١٠٠٠ متر مكعب) لكل فرد في السنة.

(٧) عبد الفتاح لطفي عبد الله، جغرافية الوطن العربي تحليل الابعاد الجغرافية لمشكلات الوطن العربي (الامن الغذائي و الامن المائي و التحدي الديموغرافي و ظاهرة التصحر، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، ٢٠٠٦، ص١٠٠

(٨) هذا التعريف بتصرف من الباحث بالاعتماد على ما متوفر من مصادر عدة، فضلاً عن محاضرات مشكلة المياه في المشرق العربي، للأستاذ الدكتور انور مهدي صالح لمرحلة الدكتوراه، ٢٠١٤/٢٠١٥.

(٩) محمد أزهر سعيد السماك، العراق « دراسة إقليمية» جامعة الموصل، مطابع مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، الجزء الأول، ١٩٨٥، ص (٤٧).

(١٠) وفيق حسين الخشاب، احمد سعيد الحديد، ماجد السيد ولي محمد، الموارد المائية في العراق، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ١٩٨٣، ص (٩٦-٩٨).

(١١) المالكي يدعو إلى رسم سياسة مائية موحدة، مقالة منشورة على الرابط الاتي:
http://www.imn.iq/news/print.16559/

(١٢) المياه والصراعات حولها في دول المشرق العربي، مقال منشور على الرابط الاتي:
http://www.lebarmy.gov.lb/ar/news/?1611

(١٣) شبلي الشامي، نحو استراتيجية مائية في سوريا، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، بحث منشور على الرابط الاتي:
http://www.mafhoum.com/syr/articles/chami/chami.htm

(١٤) التقرير الاقتصادي العربي لعام ٢٠٠٢، الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة العربية. ص ١٠.

(١٥) المملكة الاردنية الهاشمية، الموقع الرسمي لوزارة المياه و الري:
http://www.mwi.gov.jo

(١٦) صبحي كحالة "المشكلة المائية في اسرائيل وانعكاساتها على الصراع العربي الاسرائيلي" مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

(١٧) عطا الله ابو سيف. اسرائيل والمشاريع المائية في فلسطين المحتلة. مجلة العلم والتكنولوجيا العدد ١٧ ١٨ تموز ١٩٨٩ ص ١٥٣.

(١٨) احمد هيبي: ازمة الثروة المائية في اسرائيل، مجلة الدراسات الفلسطينية. العدد ٥ شباط ١٩٩١ ص ٣٦٤.

(١٩) ياسر ابراهيم عمر سلامة، السياسة المائية الاسرائلية وأثرها في الضفة الغربية دراسة في

الجغرافيا السياسية، جامعة النجاح الوطنية، عمادة كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٨، ص ٧٧.
(٢٠) المصدر نفسه، ص ٧٧
(٢١) المصدر نفسه، ص ٧٨
(٢٢) عبد الناصر محمد سرور، التعاون الاسرائيلي - الامريكي في السياسة المائية خلال عقد التسعينيات، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الانسانية)، المجلد السادس عشر، العدد الاول، يناير، ٢٠٠٨، ص ١٨٧-١٨٨
(٢٣) المصدر نفسه، ص ١٨٨.
(٢٤) ياسر ابراهيم عمر سلامة، السياسة المائية الإسرائيلية وأثرها في الضفة الغربية دراسة في الجغرافيا السياسية، مصدر سابق، ص ٨٣-٨٤
(٢٥) علي بن سعد الطخيس، مستقبل الموارد المائية في ظل متطلبات التنمية في المملكة العربية السعودية، بحث منشور على الرابط الاتي:
https://uqu.edu.sa/files٢/tiny__mce/plugins/filemanager/.../Papers.pdf
(٢٦) محمد القنيبط «الزراعة و المياه» ندوة الرؤية المستقبلية للإقتصاد السعودي حتى ١٤٤٠هـ، وزارة التخطيط، الرياض، ١٤٢٢هـ.
(٢٧) مؤتمر قطر السنوي للبحوث؛ (نحو بحوث وابتكارات عالمية) ١٨-١٩ نوفمبر/ ٢٠١٤، مقالة منشورة بعنوان الامن المائي على الرابط الاتي:
http://www.qf-arc.org/ar/grand-challenges.html
(٢٨) قطر الجغرافيا و المناخ و السكان، بحث منشور على الرابط الاتي:
http://www.fao.org/nr/water/aquastat/countries__regions/qat/QAT-CP__ara.pdf
(٢٩) المصدر نفسه
(٣٠) مؤتمر قطر السنوي للبحوث؛ (نحو بحوث وابتكارات عالمية)، مصدر سابق.

الديمقراطية
Democracy

((الديمقراطية هي أسوء أشكال الحكم،
بخلاف جميع الأشكال الأخرى التي تمت
تجربتها على مختلف الأوقات))

الدكتور محمد حنون الشمري

كلية القانون والسياسة/ جامعة السليمانية

الجزء الثاني:

المحور الثاني: أشكال الديمقراطية Models of democracy

في كثير من الأحيان فأن الديمقراطية تعامل كظاهرة فريدة، وغير مبهمة. فهي غالباً ما تفترض أن الديمقراطية التي تجتاح أغلب المجتمعات الغربية (نظام الأنتخابات التنافسية والقائم على أساس حق (الأقتراع العام) هو النموذج الشرعي الوحيد للديمقراطية. وفي بعض الأحيان هذا المفهوم للديمقراطية يكون مؤهلاً لأن يضاف اليه عبارة (ليبرال) (liberal) مما يجولها الى ديمقراطية ليبرالية (liberal democracy).

وعلى كل حال، فأن الواقع يشير الى وجود عدد من النظريات أو النماذج الديمقراطية المغايرة، وكل نموذج يفترض نظرته الخاصة للحكم الشعبي. وهذا يسلط الضوء ليس فقط على مجرد التنوع الموجود في أشكال واليات الديمقراطية، ولكنه أكثر اساساً، يسلط الضوء على الأرضيات المختلفة جداً والتي يتم على اساسها تبرير وجود الحكم الديمقراطي. وحتى بالنسبة للديمقراطية الليبرالية فأنها مصطلح مضلل وغير دقيق اذا ما قارناه مع وجهات نظر الليبرالية من التنظيم الديمقراطي الذي يمكن تحديده.

والواقع أن هنالك أربعة نماذج متعارضة للديمقراطية يمكن تحديدها بالشكل التالي:

١. الديمقراطية التقليدية classical democracy
٢. الديمقراطية الحمائية protective democracy
٣. الديمقراطية التنموية developmental democracy
٤. ديمقراطية الشعب people s democracy

أولاً: الديمقراطية التقليدية classical democracy

تقوم الديمقراطية التقليدية على ما يسمى ب(polis) أو دولة المدينة في بلاد اليونان القديمة، وبصورة خاصة على النظام الذي تم تطويره من قبل أكبر وأكثر دويلات المدن اليونانية قوة، وهي أثينا. فشكل الديمقراطية المباشرة الذي كان سائداً في أثينا خلال القرنين الرابع والخامس قبل الميلاد غالباً ما تم تصويره بأنه النظام النموذجي أو المثالي الوحيد للمشاركة الشعبية. ومع ذلك، ورغم أن هذا النظام كان له تأثير واضح على المفكرين الأواخر

أمثال روسيوا (Rousseau) وماركس (Marx)، الا أن الديمقراطية الأثينية طورت نوعاً خاصاً جداً من الحكم الشعبي المباشر، نوعاً ليس له الا تطبيقات محدودة جداً في العالم المعاصر. فقد بلغت الديمقراطية الأثينية الى تشكيل حكومة من خلال اللقاءات الجماهيرية. فكل القرارات الرئيسة كانت تتخذ من قبل المجلس (Ecclesia) الذي يعود الى كل المواطنين. حيث كانت هذه اللقاءات تحصل ٤٠ مرة في السنة الواحدة كحد أدنى. وعندما تكون هنالك الحاجة الى مسؤولين عموميين يعملون بدوام كامل، فأنه كان يتم أختيارهم على أساس القرعة أو اللائحة المناوبة، مع التأكيد بأنهم يمثلون عينة مصغرة من السكان. كما كانت مدة تولي مهام هؤلاء المسؤولين قصيرة جداً من أجل ضمان تحقيق أوسع مشاركة من قبل الجميع.

لقد كان المجلس يتكون من ٥٠٠ مواطن يعمل كلجنة قيادية أو تنفيذية للجمعية، ومن ٥٠ لجنة فعالة وقوية، والتي كانت تقوم، بتقديم مقترحات القوانين الى المجلس. ورئيس كل جمعية كان يتولى رئاستها ليوم واحد فقط، ولا يستطيع أي اثيني أن يتولى مثل هذا الشرف الا مرة واحدة فقط في حياته. والأمتياز الوحيد الذي وجد نتيجة الحاجة الى التدريب والى الخبرة كان فقط للقادة العسكريين العشرة الذين بخلاف بقية المسؤولين العموميين، كانوا مؤهلين لأعادة أنتخابهم من جديد.

أن ما يجعل الديمقراطية الأثينية بارزة جداً هو مستوى النشاط السياسي لمواطنيها. فهم لم يكونوا يشاركون فقط في اللقاءات المنتظة للجمعية، بل كانوا، وبأعداد كبيرة مستعدين لتحمل مسؤولية شغل المناصب العامة وأتخاذ القرارات.

أن أكثر المنتقدين المعاصرين لهذا النموذج من أشكال الديمقراطية كان الفيلسوف بلاتو (plato). حيث هاجم مبدأ المساواة السياسية أنطلاقاً من كون الجماهير لا تمتلك الحكمة ولا الخبرة الكافيين لكي يكون حكمهم بأنفسهم حكيماً. والبديل الذي قدمه في كتابه الجمهورية (The Republic) هو أن تكون الحكومة بيد طبقة من الملوك الفلاسفة، أولياء الأمور (Guardians)، والذين يكون حكمهم قريب من نوع الدكتاتورية المتنورة (enlightened dictatorship).

من الناحية التطبيقة، فأن مبدأ المساواة السياسية بالنسبة للديمقراطية الاثينية كان يواجه عقبة في كونه لا يمكن تطبيقه الا من خلال أستبعاد مجموعة من السكان من النشاط السياسي. فالمشاركة كانت منحصرة فقط بالذكور الأثينين المولودين في أثينا، والذي يتجاوز سنهم ال ٢٠ عاماً. فلم يكن للعبيد (الذين كانوا يشكلون غالبية السكان) وكذلك النساء والأجانب أي حقوق سياسية. بالأضافة الى أن المواطنين الاثينين كانوا قادرين على تكريس قدر كبير من حياتهم للسياسة، فقط لأن وجود العبودية خفف عنهم الحاجة الى القيام بالعمل الشاق، كما أن حصر النساء في النطاق الخاص(العائلي) حررهم من عبء تحمل المسؤولية المنزلية.

ورغم كل ذلك، فأن النموذج التقليدي المتمثل بالمشاركة الشعبية المباشرة والمستمرة في الحياة السياسية لازال قائماً في أماكن معينة من العالم، لا سيما في اللقاءات البلدية في الولايات المتحدة وفي المجالس الشعبية الموجودة في المقاطعات السويسرية الصغيرة. كما أنها تمثل الأساس للأستعمال الواسع للأستفتاءات، خصوصاً فيما يتعلق بالقضايا الدستورية، وللتجارب الديمقراطية الجديدة كطاولة الشعب المستديرة للنقاش والديمقراطية الألكترونية.

ثانياً: الديمقراطية الحمائية protective democracy

أنتعشت الأفكار الديمقراطية في القرنين السابع عشر والثامن عشر، الإ انها ظهرت بشكل مختلف جداً عن الديمقراطية التقليدية لبلاد اليونان القديمة، فلم يعد ينظر الى الديمقراطية كوسيلة يتمكن من خلالها عامة الناس من المشاركة في الحياة السياسية، بل أنها أصبحت أداءة يتمكن من خلالها المواطنون من حماية أنفسهم من تعديات أو أنتهاكات الحكومة، لذلك أصبحت ديمقراطية حمائية.

هذه النظرة الى الديمقراطية دعا اليها بصورة خاصة المفكرون الليبراليون الأوائل، الذين كان أهتمامهم بالدرجة الأولى أيجاد نطاق واسع للحرية الفردية. فقد تم التعبير عن الرغبة في حماية الأفراد من سطوة الحكومة ربما في

بداية كل وجهات النظر الديمقراطية، في جواب أرسطو (Aristotle) الى بلاتو (Plato) (quiscustodiet custodies?) والذي هو (من الذي سيحمي أولياء الأمور؟)

ونفس القلق حول السلطة الغير منضبطة تم أثارته في القرن السابع عشر من قبل جون لوك (John Loke) الذي أكد بأن حق التصويت أقيم على أساس وجود حقوق طبيعية*

(natural rights)، وبصورة خاصة، على حق التملك. فأذا كانت الحكومة تمتلك، من خلال فرض الضرائب، السلطة في مصادرة الملكية، فأن المواطنون مخولون لحماية أنفسهم من خلال السيطرة على تركيبة الهيئة التي تقوم بتشريع الضريبة (السلطة التشريعية) (Legislature). وبعبارة أخرى، فأن الديمقراطية تبدوا لتعني نظام (الحكومة عن طريق الموافقة أو الرضا) (government by consent) والتي تعمل من خلال المجلس التمثيلي.

وعلى كل حال، فأن لوك نفسه لم يكن ديمقراطياً وفقاً للمعايير المعاصرة، لانه كان يعتقد بأن أصحاب الأملاك فقط يكون لهم حق التصويت، على أساس أنهم هم فقط لهم حقوق طبيعية يمكن أن يتم أنتهاكها أو التعدي عليها من قبل الحكومة. فالفكرة الأصولية لحق الأقتراع العام قدمت في أواخر القرن التاسع عشر فما فوق من قبل المنظرين النفعيين كأمثال جيرمي بينثام (Jeremy Bantham)**

وجيمس ميل (James Mill). فالحالة النفعية

للديمقراطية أسست أيضاً على أساس الحاجة الى حماية أو تحسين مصالح الأفراد.

فقد كان بينثام يؤمن بالأتي: طالما أن جميع الأفراد يسعون الى تحيق الراحة ويتجنبون الألم، فأن حق الأقتراع العام (المتصور في وقته بالتصويت الخاص بالرجال) هو الطريق الوحيد لتعزيز (السعادة الكبرى لأكبر عدد) (the greatest happiness for the greatest number).

وعلى كل حال، فأن ينبغي لتبرير ديمقراطية على اساس حمائي فأنه ينبغي توفير الموافقة المؤهلة للحكم الديمقراطي. وبعبارة أخرى، الديمقراطية الحمائية هي مجرد ديمقراطية محددة وغير مباشرة. ومن الناحية العملية، فأن الموافقة من قبل المحكومين تمارس من خلال التصويت في أنتخابات تنافسية منتظمة، وبهذه الطريقة يتم التأكد من مسائلة أولئك الذين يقومون بالحكم. والمساواة السياسية تفهم كمصطلح فني محدد لتعني المساواة في حقوق التصويت. والأكثر من ذلك، فأنها تعني نظام من الديمقراطية الدستورية والذي يعمل ضمن مجموعة من القواعد الرسمية والغير رسمية والتي تراقب ممارسة السلطة من قبل الحكومة.

فاذا كان حق التصويت يراد منه الدفاع عن حرية ألافراد، فأنه يجب أيضاً ضمان الحرية من خلال فرض التفرقة الصارمة بين السلطات عن طريق الفصل بين السلطات، التنفيذية والتشريعية والقضائية، ومن خلال الحفاظ على الحقوق والحريات الأساسية، كحرية التعبير وحرية التنقل والحق بعدم الخضوع للحجز الأعتباطي. وأخيراً، فأن الديمقراطية الحمائية تهدف الى منح المواطنيين أوسع نطاق ممكن لكي يعيشوا حياتهم كما يختارون. لذلك فهي متوافقة مع الرأسمالية، ومع الأعتقد بأن الأفراد يجيب أن يكونوا مسؤوليين كلياً عن أحولهم الأقتصادية والأجتماعية. لذلك فأن الديمقراطية تتناغم بصورة خاصة مع الليبراليون التقليديون ومع أنصار اليمين الجديد، في السياسة المعاصرة.

ثالثاً: الديمقراطية التنموية Developmental democracy

رغم تركيز النظرية الديمقراطية مبكراً على الحاجة الى حماية حقوق ومصالح الأفراد، الأ أنها سرعان ما حولت تركيزها الى القضايا المتعلقة بتنمية الافراد والمجتمع. مما أدى الى ظهور أشكال جديدة للحكم الديمقراطي يمكن تحديدها بشكل واسع بأنظمة الديمقراطية التنموية. وأكثرالأشكال الجديدة والأصولية لمثل هذه النماذج تم تطويرها من قبل جان جوك روسيوا (Jean Jacques Rousseau). حيث شرعت أفكار روسوا، ومن عدة نواحي، مغادرة المفهوم الليبرالي الشائع للديمقراطية، وأصبحت أكثر تأثراً بألأفكار التقليدية للماركسيين والفوضويين، وأيضاً فيما بعد، بأفكار اليسار الجديد.

فبالنسبة لروسيوا، فأن الديمقراطية أصبحت أخيراً وسيلة تستطيع البشرية من خلالها تحقيق حريتها وأستقلاليتها، من منطلق (الطاعة للقانون الذي يصفه لنفسه) (obedience to a law one prescribes to oneself). أي بعبارة أخرى، أن المواطنون أحراراً فقط عندما يشاركون بصورة مباشرة ومستمرة في تشكيل حياة مجتمعهم. هذه الفكرة التي أزاحت بصورة واضحة ما وراء الفكرة المألوفة للأنتخابات الديمقراطية وعرضت بديلاً عنها دعماً لفكرة أكثر مثالية وأصولية للديمقراطية المباشرة. كما أن روسيوا كان ناقداً حاداً لعملية الأنتخابات المطبقة في أنكلترا، حيث ناقش ذلك في كتابه (العقد الأجتماعي) (The Social Contract) وبالشكل التالي:

((الشعب الأنجليزي يعتقد بأنه حر، لكن ذلك خطأ كبيراً، أنه يكون حراً فقط عندما يقوم بأنتخاب ممثليه في البرلمان، ولكن بمجرد أنتخابهم، فأن الشعب يكون مستعبداً، أن ذلك لا شيء. ففي تلك البرهة القصيرة من حريته، فأن الشعب الأنجليزي في ممارسته لحريته هذه يصبح مستحقاً لأن يخسرها))

وعلى كل حال، فأن ما منح نموذج روسيوا ميزة جديدة هو أصراره في أن الحرية أخيراً تعني الخضوع الى الرغبة الجماعية (general will). فروسيوا يعتقد بأن الرغبة العامة ستكون الرغبة الصادقة لكل مواطن، على عكس الرغبة الخاصة أو الأنانية له. ومن خلال الخضوع الى الرغبة العامة، فأن المواطنون لا يقومون بأي شيء أكثر من أخضاع طبيعتهم الحقيقية، فالرغبة العامة ستجري وفقاً لما سوف يرغب به الأفراد اذا ما كانوا يتصرفون بأنانية. ووفقاً لنظرة روسيوا، فأن مثل هذا النظام للديمقراطية التنموية الأصولية لا يتطلب الى مجرد المساواة السياسية، بل يتطلب أيضاً لمستوى عال نسبياً من المساواة الديمقراطية. ورغم أن روسيوا لم يكم مناصراً للملكية العامة، الأ أنه على الرغم من ذلك قرر ما يأتي: ((لا يجوز للمواطن أن يكون غنياً جداً لشراء أي شيء، ولا يجوز أن يكون فقيراً جداً لكي يضطر لبيع نفسه)).

لقد ساعدت نظريات روسيوا في تشكيل الفكرة العصرية للديمقراطية التشاركية والتي تم تبنيها من قبل مفكري اليسار الجديد في فترة (١٩٦٠-١٩٧٠). وهو ما مجد مزايا (المجتمع التشاركي) (participatory Society)، المجتمع الذي كل مواطن فيه يحقق التنمية الذاتية من خلال المشاركة في القرارات التي تشكل حياته. وهذا الهدف يمكن تحقيقه فقط من خلال تعزيز المسائلة العلنية واللامركزية ضمن حدود كل مؤسسات المجتمع ومن ضمنها العائلة، فأماكن العمل والمجتمع المحلي حالها حال المؤسسات السياسية كالأحزاب، ومجموعة المصالح والهيئات التشريعية.

وفي صميم هذا النموذج توجد فكرة (جذور عشب الديمقراطية) (grass-roots democracy) ذلك هو الأيمان بأن السلطة السياسية يجب أن تمارس بأدنى مستوى ممكن. ورغم ذلك، فأن نظريات روسيوا نفسها أنتقدت التمييز بين الرغبات الحقيقة للمواطنيين وبين رغباتهم الوهمية أو الذاتية. وأن الخطر الذي يكمن في ذلك هو، اذا لم يكن بالأمكان أقامة الرغبة العامة من خلال سؤال المواطنين ببساطة ماذا تريدون؟ (لأنهم يفقدون البصيرة بسبب الأنانية)، فسوف يكون هنالك نطاق أو مجال عن الرغبة العامة التي تم تعريفها أعلاه، ربما من خلال أدعاء الدكتاتور بأنه يتصرف وفق المصالح الحقيقة للمجتمع. لذلك فأنه ينظر الى روسيوا في بعض الأحيان بأنه مهندس لما يسمى بـ(الديمقراطية المنفعية).

على كل حال، فأن أكثر النماذج المعتدلة للديمقراطية التنموية تم تقديمها أيضاً بشكل متوائم مع النموذج الليبرالي من الحكومة التمثيلية. وهذه النظرة من الديمقراطية التنموية ترجع جذورها الى كتابات (جون ستيوارت ميل) (John Stuart Mill). فبالنسبة الى ميلر، فأن الميزة المركزية للديمقراطية هي أنها تفرز أعلى وأنسب مستوى لتنمية قابليات الأفراد. فمن خلال المشاركة في الحياة السياسية، فأن المواطنون يحسنون مستوى فهمهم، ويقوون مستوى أدراكهم، ويحققون أعلى مستوى للتنمية الفردية. وبعبارة موجزة، فأن الديمقراطية أساسية للخبرة التعليمية، وبالنتيجة، فأن ميلر أقترح توسيع المشاركة الشعبية، وأكد على أن حق الأنتخاب يجب أن يشمل الجميع ما عدا الأشخاص الغير متعلمين (الأميين). ومن الناحية العملية، فأنه أقترح (متطرفاً، بالنسبة الى وقته) بأن حق الأنتخاب يجب أن يشمل أيضاً النساء. بالأضافة الى ذلك، فأنه دعا الى سلطات محلية قوية ومستقلة من خلال الأعتقاد بأن

ذلك سوف يوسع من الفرص المتاحة لتولي المناصب العامة.

ومن ناحية ثانية، فأن ميلر، بالأشتراك مع كل الليبراليين، كان أيضاً حذراً من مخاطر الديمقراطية. وبالفعل، فأن وجهات نظر ميلر كانت خارج مسار تيار الفكر الليبرالي، فقد رفض فكرة المساواة السياسية الرسمية. ومتبعاً بلاتو (Plato) فأن ميلر أقترح نظام التصويت الجمعي: فالعمال الغير ماهرين لهم صوت واحد، والعمال الماهرون يكون لهم صوتان، والخريجيون والأشخاص محترفي المهن يكون لهم خمسة أو ستة أصوات.

وعلى كل حال، فأن تحفظ ميلر حول الديمقراطية كان مستمد من نموذج الخوف الليبرالي، الذي قال عنه اليكس دي توكول (Alex de Tocqueville) في وصفه الشهير (أستبداد الأكثرية) (the tyranny of the majority). أي بعبارة أخرى، فأن الديمقراطية تتضمن دائماً تهديد بأن حرية الأفراد وحقوق الأقليات يتم سحقها بأسم الشعب. ولقد كان قلق ميلر بشكل خاص من أن الديمقراطية تقوض النقاش والأنتقاد والحياة الفكرية بصورة عامة، ومن خلال تشجيع الناس على قبول رغبة الأقلية، وبالتالي، تعزيز الأتباع المنتظم والممل. وبشكل مبسط جداً، فأن الأكثرية ليست دائماً على حق، والحكمة يجب أن لا يتم تقويضها من خلال وسيلة بسيطة تتمثل بعملية رفع الأيدي بالموافقة. لذلك فأن وجهات نظر ميلر تدعم الديمقراطية التداولية أو الديمقراطية البرلمانية.

رابعاً: ديمقراطية الشعب People s democracy

أن مصطلح (ديمقراطية الشعب) مستمد من الأنظمة الشيوعية الأرثودكسية التي نشأت وفق النموذج السوفيتي في أعقاب الحرب العالمية الثانية. وهو يستعمل هنا، للأشارة بشكل موسع الى النماذج الديمقراطية المتنوعة التي تولدت عن الماركسية التقليدية. وعلى الرغم من أختلاف هذه النماذج فيما بينها، الأ أنها تعرض بوضوح وجه نظر معاكسة لأغلب الديمقراطيات الليبرالية المعروفة. فالماركسيون يميلون الى رفض الديمقراطية الليبرالية أو البرلمانية، والتي ينظرون اليها بكونها شكل من أشكال البرجوازية (bourgeois) أو الديمقراطية الراسمالية. وعلى الرغم من ذلك، فأن الماركسيون يميلون الى فكرة الديمقراطية لأنها تجسد بوضوح مضامين المشاركة والتساوي. فمصطلح الديمقراطية أستعمل على وجه الخصوص لتحقيق هدف العدالة الأجتماعية والذي يتم تحقيقه من خلال الملكية العامة للثروة (الديمقراطية الأجتماعية بمفهومها الأصولي)، على عكس الديمقراطية السياسية التي تؤسس مجرد عدالة زائفة.

يعتقد ماركس بأن الأطاحة بالراسمالية ستكون له أثار من شأنها أن تسمح للديمقراطية الحقيقية في أن تزدهر. فوفقاً لوجه نظره، فأن المجتمع الشيوعي سيتحقق على أرض الواقع بعد مرحلة أنتقالية توصف بالثورة الدكتاتورية للطبقة العاملة. وبتأثير ذلك، فأن نظام الديمقراطية البرجوازية سوف يتم أستبداله بنظام أخر مختلف عنه تماماً هو (ديمقراطية الطبقة العاملة). وعلى الرغم من أن ماركس رفض أن يصف بالتفصيل كيف يتم تنظيم ذلك المجتمع الأنتقالي، الأ أن تشكيله العام يمكن أن يستشف من خلال أعجابه بلجنة باريس الثورية لعام ١٨٧١، والتي مثلت تجربة قصيرة المدى لما يمكن أن يكون ديمقراطية مباشرة. ولقد تنبئ ماركس بأن الحقد الطبقي سيتلاشى والمجتمع الشيوعي الكامل سوف يتحقق على أرض الواقع، فدولة الطبقة العاملة لن تؤدي الى أنتهاء الحاجة الى الحكومة والقانون والسياسة، بل أنها ستعمل بشكل فعال على تفعيل الديمقراطية وجعلها أكثر فعالية.

أن شكل الديمقراطية الذي تم تطويره في دول القرن العشرين الشيوعية، كانت مدينة الى أفكار لينين (V.I.Lenin) أكثر من كونها مدينة الى ماركس. ورغم أن شعار لينين عام ١٩١٧ (كل السلطة للسوفيت) (All Power to Soviet) قد أبقت فكرة الديمقراطية لعامة الناس حية، الأ أنه من حيث الواقع، فأن السلطة في روسيا السوفيتية سرعان ما سقطت بأيدي الحزب البلشفي (الذي غير أسمه الى الحزب الشيوعي). ووفقاً لوجه نظر لينين، فأن هذا الحزب ليس الأ طليعة لطبقة العمال. مدعوماً بالماركسية، فأن الحزب أدعى بأنه قادر على أدراك المصالح الحقيقية للطبقة العاملة ومن ثم قيادتها لتحقيق طوحها الثوري. هذه النظرية أصبحت حجر الزاوية للديمقراطية اللينينية في الأتحاد السوفيتي، وأصبحت مقبولة من قبل جميع الأنظمة الشيوعية الأرثدوكسية بوصفها الميزة الأساسية

للماركسية اللينينية. وعلى كل حال، فأن نقطة ضعف هذا النموذج هي أن لينين فشل في أيجاد الية لمراقبة سلطة الحزب الشيوعي (بالخصوص سلطة قياداته) للتأكد من أن سيبقى مهتماً ومسؤولاً عن الطبقة العاملة.

االهوامش:

* – الحقوق الطبيعية: الله منح حقوقاً أساسية الى البشر، لذلك فأنها حقوقاً غير قابلة للمصادرة من قبل أي جهة كانت.

**– جيري بينثام (١٧٤٨–١٨٣٢) فيلسوف بريطاني، مصلح قانوني مؤسس المنفعية وقام بتطوير النظام الأخلاقي والفلسفي الذي كان على فكرة أن البشر هم مخلوقات عقلانية تهتم بمصالحها الذاتية أو بمنفعتها الى أقصى حد ممكن، لذلك وفرت أفكاره أساساً علمياً للأصطلاحات القانونية والسياسية. ومن خلال أستعمال مبدأ (السعادة الكبرى) فأن أتباعه من الفلاسفة الأصوليين، كانوا مسؤولين عن أصلاحات كثيرة في مجالات الأدارة الأجتماعية والقانون والحكومةوالأقتصاد في المملكة المتحدة في القرن التاسع عشر، وفي أواخر حياته، أصبح بينثام مدافع صلب للديمقراطية السياسية. وقام بطرح عقيدته النفعية في كتابه (Fragments on Government)، وأيضاً أكثر تفصيلاً في كتابه (Principles of Morals and Legislation)

– النفعية: أستعمال القيمة، تحقيق الأشباع من خلال الأستهلاك المادي

Freedom
Equal
ights
DEMOCR
oice
Choice

قواعد تنازع القوانين والاختصاص القضائي في قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦

المقدمة

صدرت في العراق بعد الاحتلال الامريكي ونفاذ دستور عام ٢٠٠٥ سلسلة من التشريعات مثلت في مجملها تعبيرا عن موقف جديد في تنظيم أوجه الحياة المتنوعة السياسية والاقتصادية، ويقع في سياق هذا التوجه المعبر عن الرغبة في معالجة اقتصادية جديدة ما نصت عليه المادة (٢٥) من الدستورالنافذ التي ورد فيها: (تكفل الدولة اصلاح الاقتصاد العراقي وفق أسس اقتصادية حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده، وتنويع مصادره، وتشجيع القطاع الخاص وتنميته). فالسياسة الاقتصادية التي أعلن عن النيه في تبنيها تقوم على تشجيع الاستثمار بانواعه

المتعددة على اعتبار أنها عملية يراد بها: (دراسة خير السبل والوسائل التي يجب ان تتبعها السلطات العامة للوصول الى هدف معين أو غاية محددة).

د. حيدر أدهم عبد الهادي

كلية الحقوق بجامعة النهرين

ومع صدور القوانين التي من المفروض أنها ستحقق الأهداف المذكورة فان شيئا من هذا الأمر لم يتحقق حتى الأن نتيجة الفساد العاصف بالدولة العراقية وهو ما اعترف به بعض أرباب وأصنام العملية السياسية في العراق الديمقراطي الفيدرالي التعددي!!!

أهمية البحث:

ان نجاح عملية الاستثمار أمر يتطلب توافر مجموعة من العوامل التي تساعد على توفير البيئة الملائمة والجاذبة للمستثمرين، ومنها ما يرتبط ارتباطا وثيقا بالسياسة الاقتصادية التي يجب أن تمتاز بوضوح توجهاتها مع انسجام التشريعات التي تصدر عن الدولة معها فضلا عن عدم تعارضها وتناقضها مع بعضها البعض، واتسامها بالوضوح، وتمتعها بالاستقرار، وبطريقة لا تجعلها عرضة لتفسيرات متعددة، وقد صدر قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦

متضمنا العديد من النصوص التشريعية منها ما يتعلق بالقانون واجب التطبيق على عقود الاستثمار، وهي معالجة تشريعية تقع ضمن دراسات تنازع القوانين التي يجري حل المشاكل الناجمة عنها باعمال قواعد الاسناد في قانون القاضي المرفوع أمامه النزاع، والموضوع المذكور يكتسب أهميته من خلال قياس مدى النجاح المتصور في تشجيع الاستثمار عبر المعالجة التشريعية لقواعد الاسناد والاختصاص القضائي.

مشكلة البحث:

ان ما سنتطرق اليه في سطور هذا البحث ينصب بالدرجة الاولى على دراسة أحكام قواعد الاسناد التي وردت في قانون الاستثمار العراقي، وفيما اذا كانت تقدم بيئة قانونية جاذبة للاستثمار بالمقارنة مع قوانين استثمار صدرت في بلدان اخرى وسواء تعلق الأمر بالمعالجة الموضوعية للتوجه التشريعي العراقي أو من جهة الصياغات المعتمدة، وفيما اذا كانت متمتعة بالوضوح الكافي أم أنها لا تتمتع بهذه الميزة، فنحن بصدد عملية تقييم تجري على هدي من النظريتين اللتين تتصارعان لبيان الدور الذي تقوم به قواعد الاسناد، والتي يطلق عليها أيضا قواعد الاختيار أو قواعد التنازع، فهناك نظرية تستند الى فكرة السيادة، ونظرية أخرى تركز على حماية اعتبارات تحقيق العدالة عن طريق الوصول الى أكثر القوانين التي يمكن أن تحقق الهدف المذكور.

منهجية البحث:

ربما كان اتباع المنهج الوصفي يمثل في سياق الدراسات التي تنصب على موضوع تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي أمرا لا مفر منه لبيان المعالجة التشريعية كما هي

كائنة، الا أن ذلك لا يعني مطلقا تجاهل المنهج التحليلي كلما أمكن ذلك، وهذا ما يتطلب اتباع المنهجين المذكورين في هذا البحث لكي تكتمل صورة الموضوع المعالج.

خطة البحث:

نتطرق الى موضوع البحث بالمعالجة من خلال مبحثين نتناول في المبحث الأول التعريف بالاستثمار، مع اشارة الى العوامل المشجعة عليه وارتباط ذلك باتاحة أكثر من خيار تشريعي في تحديد القانون واجب التطبيق على العقود التي تخضع لأحكامه مع بيان الجهة القضائية المختصة بنظر المنازعات الناشئة عن هذه العملية.

في حين سنعرض في المبحث الثاني الى قواعد الاسناد التي نص عليها القانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ والخاصة بتحديد القانون واجب التطبيق على عقود الاستثمار، والمحكمة المختصة بنظر المنازعات ذات الصلة بما في ذلك اللجوء الى التحكيم ووفقا للتسلسل الأتي:

المبحث الأول: التعريف بالاستثمار ومنهجية تنازع القوانين في عقوده.

تتعدد التعاريف التي تقدم لمفردة الاستثمار سواء على مستوى الفقه الاقتصادي أو في ميدان التشريعات المنظمة لهذا النشاط بحيث يمكن حصر تعاريف توسع من معنى المفردة المذكورة في حين نجد مجموعة تعاريف أخرى تضيق من معنى هذه المفردة. وفي كل الاحوال، فان الفيصل فيما يعد استثمارا بالمعنى الحقيقي للكلمة مسألة ترتبط بجوانب موضوعية ذات طبيعة اقتصادية وسياسية حتى اننا لانستطيع أن نستبعد درجة الفساد الموجود في بلد ما عند تقيمنا لمفهوم الاستثمار فيه على مستوى التشريعات المنظمة لهذا النشاط، وهذا ما سنتطرق له في المطلب الأول في حين سنبحث في المطلب الثاني حكمة قواعد الاسناد المحددة للقانون واجب التطبيق على العقود الدولية، ومنها العقود التي تنضوي تحت مفهوم عقود الاستثمار، وهي طروحات تنضوي تحت عنوان منهجية التنازع.

المطلب الأول: التعريف بالاستثمار

تتعدد التعاريف المقدمة للاستثمار الا أنها تحمل معنى واحدا على وجه العموم، ويراد به انفاق جزء من الدخل المتحقق بهدف زيادة وسائل الانتاج الخاصة بتوليد السلع والخدمات، وتجري عملية حساب حجم الاستثمار بواسطة معرفة قيمة الانفاق الذي يتم في مدة زمنية معينة بهدف تكوين أصول ثابتة، وهذا يعني ان الاموال التي تنفق بهدف شراء السلع والخدمات لا يمكن أن تعد استثمارا بأي حال من الاحوال في حين ينطبق هذا المصطلح على الانفاق الرأسمالي الذي يستهدف اضافة طاقات ذات طبيعة انتاجية جديدة الى الأصول الانتاجية الموجودة في الدولة عن طريق بناء مشروعات جديدة أو ادخال توسعات في مشروعات قائمة، أو شق طرق، ومشروعات الصرف الصحي، والمياه فضلا عن مشاريع البناء والاسكان، والطاقة، والتعليم، والصحة، والاتصالات، والمجالات الاخرى.

ان عملية الاستثمار بالمفهوم المتقدم تستهدف غايات عدة منها: الاسهام في ميدان زيادة الانتاج كما والانتاجية نوعا بحيث يؤدي ذلك الى ارتفاع في الدخل القومي، ومتوسط نصيب الفرد لتحسين مستوى المعيشة، فضلا عن غاية توفير فرص العمل للعاطلين وتقليل نسب البطالة، وزيادة معدلات التراكم في رؤوس الاموال، وتوفير التخصصات المختلفة، والعمالة الماهرة لتغطية الطلب، وانتاج السلع والخدمات بقصد اشباع حاجات المواطنين وتصدير الفائض توفيراً للعملات الصعبة.

وفي ذات الاتجاه يشير أحد الكتاب في معرض تحديده لمفهوم الاستثمار الأجنبي الى أن الدول تسعى الى اجتذاب الاستثمارات بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية للدولة المضيفة، ويمكن تعريفه باعتباره انتقال رؤوس الاموال المملوكة لأشخاص طبيعين أو اعتباريين أجانب الى الدولة المضيفة من أجل اقامة مشروعات محددة في خطط هذه الدولة بقصد تحقيق التنمية الشاملة، ودعم وتوسيع القدرة الاقتصادية للدولة المضيفة، وتحقيق الربح للمستثمر الأجنبي.

واذا كانت فكرة الاستثمار الأجنبي تنقسم الى استثمار أجنبي مباشر واستثمار أجنبي غير مباشر فان الصيغة المفضلة والسائدة في الوقت الحاضر تقوم على تبني استثمارات أجنبية مباشرة لكونه يحقق المعنى الموضوعي والحقيقي لمفهوم الاستثمار من خلال نقله للتكنولوجيا

الحديثة والخبرات الفنية العالية والمهارات الادارية والتنظيمية ذات المستوى العالي الى الدولة المضيفة. وقد عرفت منظمة التجارة العالمية الاستثمار المباشر باعتباره يجري عند قيام المستثمر المستقر في بلد ما - البلد الام - بامتلاك أصول موجودة في بلد اخر- البلد المضيف- مع توافر النية لديه بادارة هذا الأصل.

وقد اهتمت معظم الدول النامية بتوفير ظروف مناسبة للاستثمارات الأجنبية سواء في النواحي السياسية أو الاقتصادية التي تتمثل في طرق الانفتاح على الاسواق، وتكلفة عناصر الانتاج الداخلة في الدورة الاستثمارية، ونظام الضرائب، والبنية التحتية المتوفرة في البلد، ووجود ادارات سياسية فعالة قادرة على اتخاذ القرارات ووضعها موضع التطبيق فضلا عن معدلات الفساد، ودرجة الاستقرار السياسي، كما يلعب الاطار القانوني دورا مهما في تشجيع عملية زيادة جذب الاستثمارات الأجنبية في أي بلد من خلال توفير شكل من أشكال الاستقرار القانوني التي يعمل المستثمر الأجنبي في ظله - شرط الثبات التشريعي – اضافة الى كفاءة الادارات الحكومية في تعاملها مع القوانين النافذة وتطبيقها، والتي من المفروض أن تمتاز بالشفافية مع ضرورة وجود نظام فعال يحضى بالاحترام في مجال تسوية المنازعات التي تثور بين أطراف عقد الاستثمار.

تعريف اخر للاستثمار يحدد مفهومه مع تبني حالة من الاختلاف في المعنى عن مصطلح رأس المال فالاستثمار هو: (التغيير في رصيد رأس المال خلال فترة زمنية محددة، بحيث يمثل تدفق لا رصيدا قائما يمكن قياسه خلال فترة زمنية معينة في حين يقاس رأس المال في نقطة زمنية محددة. فاذا قلنا ما هو رأس المال؟ نستطيع الاجابة عن هذا السؤال بالقول أنه عشرين مليون دينار. أما السؤال ما هو الاستثمار الان؟ فهو سؤال من الصعب الاجابة عنه على اعتبار أن قياس التدفقات يعتمد على فترة زمنية بحيث لا يكون أمامنا خيار سوى أن نطرح السؤال بطريقة صحيحة لكي نستطيع الاجابة عنه ومضمونه ما هو الاستثمار خلال ثلاثة أشهر أو سنة مثلا أي أننا نستطيع قياس الاستثمار خلال فترة زمنية بحساب الفرق بين رصيد رأس المال في نهاية هذه الفترة والرصيد في بداية تلك الفترة).

وفي هذا السياق من المفيد الاشارة الى ان الاستثمار عملية متحركة، والسمة المذكورة هي التي تؤمن استمرار النجاح في مجالات ديمومة الحركة الاستثمارية في كل بلد، وتعد ماليزيا وسنغافورة والصين من أكثر الدول التي نجحت في خلق حوافز تستهدف جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتوجيهها فضلا عن جذب الشركات المتعددة الجنسيات لصناعات وقطاعات محددة عن طريق اتباع سياسة التعديل المستمر لهياكل وطبيعة عوامل الجذب وذلك كله على هدي أهداف خطط التنمية المعتمدة في هذه البلدان، اضافة الى الربط بين عامل تقديم هذه الحوافز وعوامل الجذب من جهة، واستغلال أساليب الشركات المتعددة الجنسيات في تحسين قدرات التنافس لدى هذه الدول حيث لا شيئ يقدم دون مقابل.

وفي التجربة الماليزية عكست هيكل تطور عوامل الجذب أو الحوافز باتجاه الانتقال التدريجي من التشجيع العام للاستثمار الأجنبي المباشر الى التركيز المحدد في توجيه الاستثمار للقطاعات ذات السمة التكنولوجية العالية والعناقيد الصناعية.

وفي ضوء ما تقدم من مضامين يبدو ارتباط الاستثمار بصورة جوهرية بعملية التنمية والمراد بها من الناحية اللغوية النماء أي الزيادة والكثرة في حين يتحدد مفهوم التنمية الاقتصادية وفقا لتعاريف عدة، فمنهم من يعرفها باعتبارها الاستثمار في الصناعات أوالقطاعات الفقيرة لدفعها الى الأمام أو هي حسب مفهوم أخرين الاستثمار في جميع القطاعات، أو هي زيادة الانتاج الحقيقي للفرد.

اذن: (التنمية الاقتصادية تعني نمو الدخل الحقيقي للفرد، مع عدم اغفال حقيقة ان زيادة اجمالي الناتج القومي تكون غير مقبولة، الا اذا تضمنت تحسين حظ غالبية الناس، لأن التنمية الاقتصادية لها جانب اجتماعي وجانب توزيعي بالاضافة الى جانبها الاجتماعي).

ويرادف مصطلح النمو الاقتصادي مصطلح التنمية الاقتصادية عند البعض في حين يجري التفريق بين الاثنين لدى البعض الاخر فيستخدم الأول للتعبير عن أشكال التقدم الاقتصادي أو دلائله كالزيادة في الدخل القومي الحقيقي أو متوسط الدخل في حين يستخدم مصطلح

التنمية الاقتصادية للتعبير عن التغيرات الجوهرية التي تقود الى احداث التقدم ومنه التغيير في نسبة الانتاج الصناعي أو الزراعي أو الخدماتي الى مجموع الناتج القومي، وهنا يجب ملاحظة ان مفهوم التنمية في النظام الاقتصادي الاسلامي يختلف عن مفهومها في النظامين الاشتراكي والرأسمالي ذلك ان زيادة متوسط دخل الفرد والناجمة عن زيادة الدخل القومي بنسبة تربو على معدل الزيادة السكانية، وهو مفهوم مهم في الفكرين الرأسمالي والاشتراكي قد لا يحقق التنمية المنشودة بالضرورة طبقا للمعايير الاسلامية اذا كان التوزيع غير عادل.

على مستوى التعاريف التشريعية تبنى قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ تعريفاً واسعا لمفهوم الاستثمار بحيث لم يقصر مساحته على المشاريع ذات الطابع الانتاجي التي تستهدف تكوين أصول ثابتة تزيد من ثروة المجتمع أو الزيادة في أصول موجودة، فجاءت المادة (١) منه لتنص على: (يقصد بالعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المقابلة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك..... ن- الاستثمار: هو توظيف المال في أي نشاط أو مشروع اقتصادي يعود بالمنفعة المشروعة على البلد). وقد جرى تعديل التعريف المذكور طبقا للمادة (١/سادسا) من القانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ وهو قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار بالنص على: (يقصد بالعبارات التالية لأغراض هذا القانون المعاني المبينة أزاؤها: سادسا- الاستثمار: توظيف رأس المال في أي نشاط أو مشروع اقتصادي يعود بمنفعة على الاقتصاد الوطني وفقا لأحكام هذا القانون). ولا نرى أي تغيير موضوعي في التعريفين ربما عدا محاولة المشرع العراقي تحسين صياغة النص ولا بأس بذلك.

وعلى هدي من هذا التعريف عبرت المادة (٢) من القانون ذاته عن الأهداف التي يسعى الى تحقيقها بحيث يمكن عد ما ورد في هذه المادة عناصر تساهم في تفسير معنى مصطلح الاستثمار المعرف في المادة (١- ن)(المادة ١/ سادسا من القانون رقم ٥٠) حيث نصت المادة (٢) من قانون الاستثمار العراقي النافذ على: (يهدف هذا القانون الى ما ياتي: أولا: تشجيع الاستثمارات ونقل التقنيات الحديثة للاسهام في عملية تنمية العراق وتطويره وتوسيع قاعدته الانتاجية والخدمية وتنويعها. ثانيا: تشجيع القطاع الخاص العراقي والأجنبي للاستثمار في العراق من خلال توفير التسهيلات اللازمة لتأسيس المشاريع الاستثمارية وتعزيز القدرة التنافسية للمشاريع المشمولة بأحكام هذا القانون في الأسواق المحلية والأجنبية. ثالثا: تنمية الموارد البشرية حسب متطلبات السوق وتوفير فرص عمل للعراقيين. رابعا: حماية حقوق وممتلكات المستثمرين. خامسا: توسيع الصادرات وتعزيز ميزان المدفوعات والميزان التجاري للعراق). وقد تم الغاء البند (ثانيا/المادة٢) بموجب القانون رقم (٥٠) ليحل محله النص الأتي:(ثانيا- تشجيع القطاع الخاص العراقي والأجنبي والمختلط للاستثمار في العراق من خلال توفير التسهيلات اللازمة لتأسيس المشاريع الاستثمارية وتعزيز القدرة التنافسية للمشاريع المشمولة بأحكام هذا القانون في الأسواق المحلية والأجنبية).

ولتحقيق هذه الاهداف كرست المادة (٣) الوسائل المعتمدة لتحقيق الأهداف المذكورة بنصها على: (تعتمد الوسائل التالية لتحقيق أهداف هذا القانون: أولا: منح المشاريع التي تشملها أحكام هذا القانون الامتيازات والضمانات اللازمتين لاستمرارها وتطويرها من خلال تقديم الدعم بما يؤمن تعزيز القدرات التنافسية لتلك المشاريع في الاسواق المحلية والأجنبية. ثانيا: منح المشاريع الحاصلة على اجازة الاستثمار من الهيئة تسهيلات اضافية واعفاءات من الضرائب والرسوم بحسب ما ورد في هذا القانون).

من جانب اخر كان الأمر الصادر عن سلطة الأئتلاف المؤقتة رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٣ قد عرف الاستثمار الأجنبي في القسم الأول الفقرة ٣ منه بقوله: (تعني عبارة الاستثمار الأجنبي الاستثمار من قبل مستثمر أجنبي في أي من الأصول المتواجدة في العراق، بما في ذلك الممتلكات الملموسة وغير الملموسة وحقوق الملكية المتعلقة بها والأسهم وغيرها من أشكال وصكوك المشاركة في الكيان التجاري، كما تعني حقوق الملكية الفكرية والمعرفة الخبرة التقنية، بأستثناء ما يحدده النص الوارد في القسم الثامن من هذا الأمر).

أما على المستوى الاتفاقي فقد عرف الاستثمار في اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي، والتي انضم العراق اليها بموجب القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٥ والتي دخلت

حيز النفاذ في ١٩٨٨/٢/٢٥ بنص المادة (٥/١) بقولها: (الاستثمار: هو استخدام رأس المال في احدى المجالات المسموح بها في اقليم متعاقد بقصد تحقيق عائد مجزي أو تحويله اليه لذلك الغرض وفقا لأحكام هذه الاتفاقية)

. وفي هذا السياق من المفيد الاشارة الى أن جانبا من الفقه الاسلامي يميل الى التمييز بين نوعين من العمل: الأول يعود نفعه على العامل ويطلق عليه تسمية الانتفاع، في حين يعود نفع الأخر على رب العمل ويسمى الاستثمار. أما السيد محمد باقر الصدر فهو بدوره يفرق بين الانتفاع والاستثمار من جهة، والاحتكار والاستثناء من جهة أخرى، حيث يتميز النوع الأول بصبغة اقتصادية، ومثاله احياء الأرض الميتة في حين يرتبط الثاني بالقوة حيث لا يتحقق معه استثمار أو انتفاع مباشر.

المطلب الثاني: حكمة قواعد الاسناد في عقود الاستثمار وتعيين الاختصاص القضائي

يمثل عنصر وجود بيئة استثمارية مناسبة من جهة التشريعات المطبقة على هذا النشاط من العوامل الأساسية التي تلعب دورا محوريا في جذب الاستثمارات الأجنبية، وتتخذ هذه الحماية مظاهر متنوعة فعلى مستوى الحماية الدستورية لهذه الفئة من الاستثمارات تندرج النصوص التي تحترم الملكية الخاصة وتحميها وبصرف النظر عن جنسية صاحبها بحيث لا يجوز المساس بها الا بموجب نصوص قانونية واضحة ولأغراض تحقيق المصلحة العامة على أن يكون ذلك لقاء تعويض عادل، وقد كرست المادة (٢٣) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥ هذا الشكل من أشكال الحماية بنصها على: (أولا - الملكية الخاصة مصونة، ويحق للمالك الانتفاع بها واستغلالها والتصرف بها، في حدود القانون. ثانيا- لا يجوز نزع الملكية الا لأغراض المنفعة العامة مقابل تعويض عادل، وينظم ذلك بقانون. ثالثا- أ- للعراقي الحق في التملك في أي مكان في العراق، ولا يجوز لغيره تملك غير المنقول، الا ما أستثني بقانون. ب- يحظر التملك لأغراض التغيير السكاني).

ولم تقتصر الحماية الدستورية ذات الصلة بالاستثمار على هذا النص فقط بل امتدت الى مواد أخرى، فالمادة (٢٥) كرست التزاما من جانب الدولة باصلاح الاقتصاد العراقي، كما التزمت الدولة بموجب المادة (٢٦) بكفالة تشجيع الاستثمارات بنصها على: (تكفل الدولة تشجيع الاستثمارات في القطاعات المختلفة، وينظم ذلك بقانون). وعند تقييم أي متتبع لوضع الاقتصاد العراقي بعد العام ٢٠٠٣ لا يمكن القول الا بان ما سطرته النصوص الدستورية لم تكن تمثل سوى أماني افتقدت الى عنصر التطبيق من جانب من دعا اليها.

وترد حماية أخرى على مستوى مفاهيم القانون الدولي الخاص بترك تحديد القانون الواجب التطبيق على بعض العقود التي تخضع لأحكام قوانين الاستثمار الوطنية الى ارادة طرفي العلاقة التعاقدية فيما يعرف بقانون العقد أو الارادة أو القانون المختار، كما أن تسوية المنازعات التي قد تثور بين أطراف عقد الاستثمار تجيز بعض التشريعات الفصل فيها عن طريق التحكيم بعيدا عن اختصاص القضاء الوطني، وفي كلتا الحالتين فان تبني مثل هذه الخيارات مسألة لا تخرج عن موضوع الاقرار بوجود تنازع بين قوانين دول متعددة أو تنازع للاختصاص بين أكثر من جهة يمكن أن تثبت لها مكنة الفصل في النزاع، فبخصوص تبرير اعمال قانون أجنبي وتطبيقه على نزاع يتضمن عنصرا أجنبيا، وان كان هذا الاختصاص يثبت للقانون الأجنبي بموجب قاعدة الاسناد الوطنية في قانون دولة القاضي المرفوع أمامه النزاع هي قضية لا تخرج عن الايمان بضرورة البحث عن أكثر القوانين صلة بالعقد على اعتبار أنه القانون الأكثر تحقيقا للعدالة ولمصالح الطرفين اذا نظرنا الى هذه المصالح من خط واحد يقوم على التسوية بينهما.

وكذلك الحال مع تحديد الاختصاص القضائي لجهة معينة دون أخرى، فالغاية تبقى واحدة، تعتمد في مجملها على اعتبارات توفير أكبر قدر ممكن من الضمانات التي تجعل طرفي العلاقة موضوع النزاع يشعرون بالأمان في لجوءهم لجهة قادرة على فض نزاعهم بطريقة مرضية للطرفين ولو بصورة نسبية.

وعلى ضوء ما تقدم من حقائق تبرز أهمية تحديد القانون واجب التطبيق على أي عقد يتسم بصفة دولية، فتحديد قانون معين لحكم عقد دولي، ومنها عقود الاستثمار، مسألة في غاية الأهمية يتوقف عليها صحة العقد التي ترتبط به حقوق والتزامات أطرافه فضلا عن أن تحديد

القانون واجب التطبيق عليه تعد مسألة أولية في غاية الأهمية للفصل في المنازعات التي قد تنشأ عنه مستقبلا وبصرف النظر عن أسلوب التسوية المذكورة ودياً كان هذا الاسلوب أم ان النزاع يحل بطريق اللجوء الى التحكيم.

وقد أبرز المحكم دوبوي في القضية المتعلقة بتحكيم Texaco ضد الحكومة الليبية مدى ضرورة تحديد القانون الواجب التطبيق على العقد حيث ذكر: (ان القيمة القانونية وبالتالي الالزامية لهذه العقود لا يمكن تقديرها الا في ضوء القانون الذي يطبق عليها).

وعلى الرغم من وجود طروحات فقهية تذهب الى ربط الاساس في موضوع اختيار قواعد الاسناد بعوامل توصف من جانب بعض الكتاب باعتبارها عوامل سياسية، ولا يخرج الوصف المتقدم عن الاشارة الى عامل السيادة التشريعية أو القضائية في جوهر الأمر الا أننا لا نجد ربطا واضحا أو مباشرا بين الوصف المتقدم من جهة وبين الاعتبارات الموضوعية التي يجب أن تؤخذ بنظر الاعتبار عند البحث في موضوع حكمة قواعد الاسناد في تبنيها لخيار دون أخر. فخيارات المشرع التي يتيحها أمام أطراف العلاقة التعاقدية بوجه عام، بخصوص تحديد القانون واجب التطبيق، محددة على سبيل الحصر في المادة (١/١٩) من القانون المدني المصري، والمادة (١/٢٥) من القانون المدني العراقي الصادر عام ١٩٥١، والنافذ عام ١٩٥٣ مما يعني أن توجه المشرع المصري والعراقي انبنى على أسلوب التحديد أو الصياغة الجامدة، بشكل من الأشكال، بحسمه لمشكلة تركيز العقد عند سكوت الارادة تماما عن تحديد قانون العقد، ومثل هذه التوجهات التشريعية توفر عنصر الأمان القانوني للمتعاقدين حيث يتوافر لديهم العلم المسبق بالقانون الذي سيحكم العقد عند عدم اعمال ارادتهم بالاختيار، الا ان هذا التوجه يتسم من جانب أخر بالجمود الذي لا يتفق مع طبيعة العلاقات العقدية الدولية في بعض الأحيان، أو مع تباين ظروف وملابسات التعاقد في أحيان أخرى بحيث لا يمكن انكار ان الأمر المذكور سيتعارض مع فكرة القانون الأكثر ارتباطا بالعقد.

ان الانتقادات التي تعرضت لها مدرسة الاسناد الجامد دفعت القضائين الانكليزي والفرنسي، حتى قبل نفاذ معاهدة روما لعام ١٩٨٠ الى تركيز الرابطة العقدية على هدي من ظروف التعاقد، وما يحيط به من ملابسات في كل حالة على حدة مستهدفين الوصول الى تطبيق القانون الذي يشكل مركز الثقل الحقيقي للعلاقة التعاقدية، ومع ذلك فان الاتجاه المذكور يضحي بفكرة الأمن القانوني اذ أن أطراف العلاقة التعاقدية لا يستطيعون ابتداء معرفة توجه المحكمة بخصوص تحديد القانون الذي سيحكم العقد، ونتيجة للنقاشات ذات الصلة بما تقدم فقد اتجه المشرع في بعض الدول الأوربية الى تبني معيار أو نظرية الأداء المميز في اسناد الرابطة التعاقدية عند انتفاء اختيار صريح للارادة لقانون يحكم العقد، والمعيار المذكور يعتمد على فكرة التركيز الموضوعي للعقود بدراسة طبيعتها الذاتية، ومن دون النظر لظروف التعاقد وملابساته في كل حالة على حدة. وتسمح هذه الفكرة بتحديد قانون يحكم العقد تقوم على أساس مسبق ومعروف تميز بالوضوح ويحفظ توقعات أطراف العلاقة التعاقدية، ومن دون هدر اعتبارات العدالة، وما تفرضه أو تقتضيه من مرونه في الاسناد، فاختلاف الاسناد طبقا لهذه النظرية لا يرجع الى ظروف التعاقد وتنوعها، كما لا يرجع الى ملابساته الواقعية في كل حالة على حدة، وانما الى طبيعة الرابطة التعاقدية ومحل الأداء المميز فيها، وهذا التوجه يضمن للمتعاقدين العلم مسبقا بقاعدة الاسناد التي تحدد سلفا القانون واجب التطبيق على العقد المراد ابرامه.

وعلى مستوى التشريعات العراقية المنظمة للاستثمار، فقد صدر قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ الذي تضمن أوجه حديثة وغير معروفة بالمقارنة مع المسيرة التشريعية في العراق والمنظمة لهذا الجانب، وربما كان التراث القانوني العراقي المتأثر بالثقافة الحقوقية اللاتينية في مرحلة الدولة العراقية الأولى ١٩٢١- ٢٠٠٣ وبشكل خاص في مرحلتها الجمهورية دور في تصوير تثبيت تدريجي محدد ذو طبيعة لاتينية في مجال تعاقدات الدولة تحديدا الا ان هذا المنظور قد بدأت تشوبه أشياء من الثقافة الأنكلو أمريكية التي تتوج مبدأ سلطان الارادة بحيث يقترب المتعاقد الخاص من الدولة، وهو توجه لا تؤمن به الثقافة اللاتينية التقليدية اذ لا تتساوى الدولة مع الافراد أو الأشخاص الأجنبية الخاصة في التعاقدات المبرمة بينهما.

المبحث الثاني: القانون واجب التطبيق على عقود الاستثمار والاختصاص القضائي في منازعاته

كرست المادة (٢٧) من قانون الاستثمار العراقي النافذ تنظيما للقانون واجب التطبيق على فئات العقود الخاضعة لأحكام هذا القانون سواء من جهة تحديد الاختصاص الأصيل أو الاستثناءات التي ترد على اختصاص القانون المذكور، كما حددت هذه المادة الجهة القضائية المختصة في نظر المنازعات الناشئة عن تطبيق قانون الاستثمار سواء كانت هذه الجهة وطنية أم دولية ولو كان ذلك بالمفهوم النسبي، مع ضرورة ملاحظة أن المادة (١٤) من القانون رقم ٥٠ (قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار) قد ألغت المادة (٢٧) وأحلت محلها نصا أخر يعكس توجها مختلفا، وسنتطرق الى كل ما تقدم في مطلب أول حيث سنركز على تحديد الفقرات التي عينت القانون واجب التطبيق على العقود الخاضعة لأحكام قانون الاستثمار في حين سنتطرق في المطلب الثاني لأحكام قواعد الاختصاص القضائي ذات الصلة بالنظر في منازعات الاستثمار، وذلك مع مراعاة أية تعديلات طرأت على أي نص يرتبط بالموضوع المتقدم ، ومن ضمن ذلك التوجه الذي تبناه المشرع العراقي في المادة (١٤) من القانون رقم (٥٠) (قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار) والذي سنعالج توجهاته في مطلب ثالث.

المطلب الأول: القانون واجب التطبيق على عقود الاستثمار في القانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦

عالجت المادة (٢٧) من قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ قبل صدور القانون رقم ٥٠ (قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار) موضوع تحديد القانون واجب التطبيق على عقود الاستثمار الخاضعة لأحكامه مبينة القاعدة العامة في التحديد المذكور فضلا عن الاستثناءات التي ترد على هذه القاعدة، والاستثناءات أيضاً على الاستثناء، والمادة المذكورة تضمنت عيباً في صياغتها حيث تخرج الفقرة (٣) من جهة موضوعها عن فكرة تحديد القانون واجب التطبيق على المنازعات الناشئة عن القانون رقم ١٣ فضلا عن خروجها عن مجال إعمال موضوع تحديد الجهة القضائية المختصة، وكان الأجدر بالمشرع إفراد مادة مستقلة لها أو ادماجها كفقرة مستقلة في مادة أخرى تعبر عن مضمون مشابه، والحقيقة ان المعالجة الواردة في هذا القانون والمتعلقة بتحديد القانون واجب التطبيق لم تخرج عن الأسس العامة المتبعة في ذات الموضوع والمنصبة على تحديد قانون لحكم عقد يتضمن عنصراً أجنبياً مع مراعاة التباين في الخيارات.

ويمكن دراسة الأسلوب الذي اتبعه قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ فهو يفرق في تحديد قانون يحكم العقد بين حالتين أساسيتين: الحالة الأولى نظمت في المادة (٢٧) الفقرات (١) و(٢) و(٤) والتي تتعلق بالمنازعات التي تخضع لأحكام قانون الاستثمار والية الحل في هذه الحالة تقوم على ان الاختصاص الأصيل والمفترض ينبني لمصلحة القانون العراقي الا اذا اتفق أطراف العقد على اخضاع عقدهم لقانون اخر غير القانون العراقي على ان هذا الاتفاق باستبعاد الاختصاص الأصيل للقانون العراقي بارادة المتعاقدين لا يشمل الحالات التي يثبت فيها الاختصاص المذكور على سبيل الحصر للقانون العراقي أو يكون فيها الاختصاص للمحاكم العراقية، وقد أشارت المادة (١/٢٧) الى حالة من حالات الاختصاص الحصري للقانون العراقي اذا ما تعلق النزاع بعلاقة ناتجة عن عقد عمل حيث يختص القانون العراقي والمحاكم العراقية على سبيل الحصر بنظر هذا النزاع مع ايراد استثناء يتعلق بعقد العمل يمكن بموجبه اخضاع المنازعات الناتجة عن عقد العمل لاختصاص اخر غير الاختصاص الحصري للقانون العراقي والمحاكم العراقية اذا نص عقد العمل المبرم بين العامل ورب العمل على ذلك طالما كان العامل غير عراقي ، وقد مدت المادة (٢/٢٧) من القانون ذاته من المساحة التي يمكن أن يطبق عليها القانون العراقي مراعية في فرضها حالة وجود منازعات لجهات عمل تعمل في العراق الا ان اطراف النزاع من غير العراقيين كأن تعمل شركة أجنبية في العراق وتدخل في نزاع مع المستثمر الذي استخدمها لتنفيذ مشروعه فيجوز للمتنازعين الاتفاق على تحديد قانون يحكم علاقتهم فضلا عن تحديد المحكمة المختصة لنظر نزاعهم كما يمكن لهم أن يتفقوا على أي أسلوب يرد في اتفاق يبرم بينهم لحل النزاع وكل ذلك في غير المنازعات الناتجة عن جريمة.

ان الأحكام التي أوردتها المادة (١/٢٧-٢) والمشار اليها في أعلاه استهدفت تحقيق عدة غايات غير خفية على دارسي تنازع القوانين فقد سار المشرع العراقي على خطى مد نطاق تطبيق القانون العراقي الى أقصى حد مستطاع فجعل اختصاصه هو الأصيل في مقابل فسح المجال أيضا

وبهدف تشجيع الاستثمار لتطبيق قانون اخر تقوم ارادة أطراف العلاقة باختياره، كما ان المحاكم العراقية اذا ثبت لها الاختصاص بحكم النزاع ستطبق القانون العراقي حيث لا مجال للارادة في أن تتجه لاختيار قانون أخر لحكم العلاقة، والتبرير لهذا الاختيار ينبني على فهم حقيقة ان القاضي يميل الى تطبيق قانونه دون قانون أخر لأنه يعرف تفاصيل الأول، ومن السهل أن يجد للنزاع حلاً في ظله بالمقارنة مع ثبوت الاختصاص لقانون أجنبي اذ سيجد نفسه في هذا الفرض أمام عدة صعوبات أو خطوات اضافية يواجهها قبل الوصول الى الحل، كما ان ميل المشرع لتوسيع سيادة قانونه أمر قائم ومفهوم وفق المضمون ذاته الذي يجعل القاضي يميل لتطبيق قانونه الوطني. والحقيقة ان المادة (٢/٢٧) من قانون الاستثمار النافذ قد تبنت فكرة الخضوع الاختياري صراحة لاختصاص محكمة من المفروض أن تكون عراقية، وهي حالة من الحالات التي يمكن أن يثبت فيها الاختصاص الدولي بنظر النزاع للقضاء العراقي في حين لم ينص القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ على حالة الخضوع الاختياري صراحة رغم أنه نظم حالات الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية في المواد (١٤-١٥) ولا يعني هذا عدم امكانية ثبوت الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية على أساس هذه الفكرة لوجود مبررات قانونية تسمح بالأخذ بها، كما أنها تعد من المبادئ المسلم بها في ميدان القانون الدولي الخاص مما يدخلها تحت مظلة المادة (٣٠) من القانون المدني العراقي، والفكرة المذكورة سنعيد التذكير بها عند التطرق لقواعد الاختصاص القضائي ذات الصلة بمنازعات الاستثمار، الأمر الذي يتطلبه بحث هذا الموضوع في حينه.

الفقرة (٤) من المادة (٢٧) جاءت بالية حل ذات طبيعة مختلطة وطنية ودولية حيث ترك النص لأطراف النزاع عند التعاقد الخاضعين لأحكام قانون الاستثمار الاتفاق على الية حل يختارونها لمنازعاتهم بما في ذلك اللجوء الى التحكيم وفقا لأحكام القانون العراقي أو اللجوء الى أية جهة أخرى معترف بها على المستوى الدولي.

الحالة الثانية تتعلق بالمنازعات الناشئة بين الهيئة

أو أية جهة حكومية وبين أي من الخاضعين لأحكام هذا القانون في غير المسائل المتعلقة بمخالفة أحكام قانون الاستثمار فهي تخضع لأحكام القانون العراقي في المسائل ذات الطبيعة المدنية، كما تخضع للقانون العراقي أيضا في المسائل ذات الطبيعة التجارية من حيث القاعدة العامة أو الأصل الا أنه يجوز للأطراف اللجوء الى التحكيم بشرط ان ينص على ذلك في العقد المنظم للعلاقة بين الاطراف، والحكم المذكور المنطبق على الحالة الثانية كرسته المادة (٥/٢٧) من قانون الاستثمار النافذ.

المطلب الثاني: قواعد الاختصاص القضائي ذات الصلة بمنازعات الاستثمار

ترتبط بموضوع قيام علاقة ذات عنصر أجنبي ضرورة تحديد المحكمة المختصة بنظر المنازعات التي قد تنشا نتيجة للعلاقة المذكورة، وتحديد المحكمة المختصة اذا ما ادعت محاكم عدة دول ثبوت الاختصاص لها في نظر النزاع هو ما يطلق عليه بتنازع الاختصاص القضائي، ومن المعروف ان القواعد التي تنظم تنازع الاختصاص القضائي توضع من جانب المشرع الوطني الذي يحدد اختصاص المحاكم الوطنية، كما انه يحدد بصورة غير مباشرة اختصاص المحاكم الأجنبية إذا ما تخلى المشرع الوطني عن الاختصاص المشار اليه لمصلحة محكمة أجنبية.

وقد تولى القانون المدني العراقي تحديد اختصاص المحاكم الوطنية في المنازعات الخاصة بالعلاقات القانونية ذات العنصر الأجنبي، وأطلق عليها التنازع الدولي من حيث الاختصاص القضائي (المواد ١٤-١٦) والقواعد التي تحدد الاختصاص القضائي الدولي باعتبارها قواعد موضوعية لأنها تحدد حالات اختصاص القضاء الوطني بصورة مباشرة دون العناية بتحديد حالات اختصاص القضاء الأجنبي، وان قام المشرع الوطني بذلك فسيكون عمله هذا في الحالة الأخيرة عديم الفائدة على اعتبار ان القضاء غير الوطني لا يمكن أن يخضع لقواعد تحديد الاختصاص الصادرة عن مشرع أخر، والأصل ان للدولة كامل الحرية في تنظيم اختصاصها القضائي دون أن يكون لأي فرد أو دولة أجنبية أو هيئة أو منظمة دولية التدخل في مجال قيام الدولة بالتنظيم المذكور حيث لا يتصور أن ترد على حرية الدولة في تنظيم اختصاص محاكمها القضائي دولياً الا بعض القيود التي تجد أساسا لها في المعاهدات والأعراف الدولية كما هو الحال في الحصانة

القضائية المقررة للدول الأجنبية والمنظمات الدولية، ولرؤساء الدول الأجنبية وبعثاتها الدبلوماسية أو القنصلية.

وقد تضمن القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ والنافذ عام ١٩٥٣ نصوصا حدد فيها الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية، والتي أشرنا اليها أنفا، فضلا عن قوانين أخرى كل في مجال الموضوع الذي نظم بموجبها حيث ان الولاية العامة للمحاكم العراقية في كافة المنازعات الا تلك التي أستثنيت بنص خاص اعمالاً للمادة (٢٩) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ التي نصت على: (تسري ولاية المحاكم المدنية على جميع الأشخاص الطبيعية والمعنوية بما في ذلك الحكومة وتختص بالفصل في كافة المنازعات الا ما أستثني بنص خاص).

وقد تضمنت المادة (٢٧) الملغاة من قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ جوانب تتعلق بتحديد الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية للنظر في المنازعات الناشئة عن تطبيق أحكام القانون المذكور حيث جرى التفرقة بين أساسين كما هو الحال في تحديد القانون واجب التطبيق على المنازعات الناشئة عن تطبيق أحكام هذا القانون، فبموجب الأساس الأول المتعلق بتحديد الاختصاص في المنازعات التي تخضع لأحكام قانون الاستثمار وطبقا للمادة (٢٧) منه حيث الاختصاص أساسا ينعقد للمحاكم العراقية، وبهذا يتحقق نوع من الترابط بين الاختصاص التشريعي في حكم عقد الاستثمار والاختصاص القضائي في نظر المنازعات الناشئة عنه.

كما يثبت الاختصاص في المنازعات الناجمة عن عقد العمل بصورة حصرية لأحكام القانون العراقي، وكذلك الحال مع الاختصاص القضائي اذ تنظر المحاكم العراقية في منازعات العمل بالحالة المذكورة، مع استثناء الخضوع لأحكام القانون العراقي والمحاكم العراقية بالنسبة للمنازعات الناتجة عن عقد العمل اذا كان العامل غيرعراقي طالما نص عقد العمل على هذا الاستثناء، وهو ما ذهبت اليه المادة (١/٢٧) في حين كرست الفقرة (٢) من ذات المادة خيارا لأطراف النزاع من غير العراقيين، وفي ذات المنازعات الناتجة عن حرية الاتفاق على اخضاع نزاعهم لمحكمة معينة، وهي فكرة تبنى على أساس الخضوع الاختياري كعامل من عوامل تأسيس الاختصاص القضائي الدولي لمحكمة دولة ما، والنص المذكور يمنح المحاكم العراقية فرصة اختيارها بنص صريح رغم أن القواعد المنظمة للاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية لا تتحدث صراحة عن امكانية أن ينعقد هذا الاختصاص للمحاكم العراقية، وعلى أساس الخضوع الاختياري، الا أن هذه الحالة يمكن تأسيسها على كونها أصبحت تمثل أحد مبادئ القانون الدولي الخاص الشائعة دولياً وجواز التأسيس المذكور في مجال تنازع القوانين أمر ممكن استنادا للمادة (٣٠) من القانون المدني العراقي التي نصت على: (يتبع فيما لم يرد بشأنه نص في المواد السابقة من أحوال تنازع القوانين مبادئ القانون الدولي الخاص الأكثر شيوعا).

أما الفقرة (٤) من المادة (٢٧) فقد شرعنت خطوة اللجوء الى التحكيم وفقا للاليات المنظمة له في القانون العراقي ما يعد لجوء لوسيلة وطنية داخلية في فض المنازعات، وقد يكون اللجوء الى التحكيم من جانب جهة معترف بها دوليا، وهذا التوجه الخاص باللجوء الى التحكيم تدعو له الشركات الكبيرة، وكبار المتعاملين في الميدان التجاري على المستوى الدولي بهدف الهروب من القواعد القانونية الامرة الموجودة في القوانين الوطنية، والتي سيؤدي اليها الية عرض النزاع أمام قضاء أحدى الدول، وهي الية تعتمد على تحديد قواعد الاسناد في قانون القاضي لقانون دولة معينة يطبق على النزاع، فالشركات الكبرى والتجار المتعاملين على المستوى الدولي يعلمون جيدا أن المحكمين غالبا ما يميلون بأتجاه تدويل العقود التي تثار بشأنها نزاعات محددة تعرض عليهم، ويطبقون الأعراف التجارية والعادات المتبعة في الأسواق العابرة للحدود، وهذه عبارة عن قواعد تعكس مصالح الشركات الكبرى، وهي تبتعد بصورة أو بأخرى عن توفير حماية مقبولة للأطراف الضعيفة نتيجة بعدها عن تأثير سلطان الدولة فيها أثناء تكونها.

وبقدر تعلق الأمر بهذا الجانب فقد ذهبت الهيئة التمييزية في رئاسة استئناف بغداد/الرصافة الاتحادية بقرارها المرقم ٤٩٠/م/٢٠١٢ الصادر بتأريخ ٢٠١٢/٤/١٨ الى أنه: (اذا كان العقد المبرم بين طرفيه يخضع الية حل النزاع بينهما الى محكمة التحكيم الدولية فان هذا الاتفاق

من الاتفاقات الجائزة قانونا استنادا لأحكام القانون المدني العراقي فاقامة الدعوى أمام المحكمة العراقية لا سند له ولا صلاحية لها في السير فيها والخوض بموضوعها وبالتالي فليس لها استئخارها لحين الفصل في التحكيم المتفق عليه بين طرفي العقد لأنها ليست مختصة بالنظر فيها أصلا وكان عليها رد دعوى المدعي لعدم اختصاصها الوظيفي في نظرها).

وفي قرار اخر للمحكمة ذاتها حمل الرقم ٤٨٩/م/٢٠١٢ صدر بتأريخ ٢٠١٢/٤/١٨ ذكرت المحكمة: (اذا كان العقد المبرم بين الطرفين قد أخضع النزاع الذي قد يحدث بين طرفيه الى قوانين غرفة التجارة الدولية في لندن فالعقد هو المعول عليه في عرض النزاع على محكمة التحكيم الدولية، وان الاحتكام الى النصوص القانونية الواردة في قانون المرافعات المدنية بشأن التحكيم أمر غير وارد لأنها تخص التحكيم الذي يجري في العراق بموجب أحكام قانون المرافعات المدنية).

وفي قرار أخر ذهبت الهيئة المدنية منقول في محكمة التمييز الاتحادية بقرارها المرقم ١٩٣٢ /١٩٥٢/الهيئة المدنية منقول/ الصادر بتأريخ ٢٠١٢/١١/٢٢ الى أنه: (يؤخذ بالاتفاق المبرم بين طرفي العقد بعرض النزاع على غرفة التجارة الدولية في باريس لحل النزاع على وفق قواعد المصالحة والتحكيم في تلك الغرفة من قبل ثلاثة محكمين يتم تعيينهم وفقا لتلك القواعد وذلك في حالة تعذر حل النزاع بصورة ودية بين أطراف العقد).

وبموجب الأساس الثاني الذي يتعلق بالاختصاص في حل المنازعات الناشئة بين الهيئة أو أية جهة حكومية وبين أي من الخاضعين لأحكام قانون الاستثمار النافذ في غير المسائل المتعلقة بمخالفة أحكام قانون الاستثمار حيث يثبت اختصاص القانون العراقي في المسائل المدنية كما أشرنا انفا، وكذلك الحال فيما يتعلق بالاختصاص القضائي حيث يعد القضاء العراقي هو المختص وتخضع المسائل ذات الطبيعة التجارية للقانون العراقي من حيث الأصل أو القاعدة العامة، ويثبت الاختصاص للمحاكم العراقية في هذه الحالة أيضا مع امكانية لجوء الاطراف الى التحكيم بشرط أن ينص على ذلك في العقد المنظم للعلاقة بين الاطراف.

أخيرا نشير الى أن الأحكام المتقدمة لا تخل بما تتضمنه أية اتفاقية دولية يعقدها العراق وتكون ملزمة له قد تتجاوز الأحكام المثبتة في النصوص المشار اليها انفا. فعلى سبيل المثال، نصت المادة (٢) من الاتفاقية المبرمة بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة جمهورية العراق بخصوص حوافز الاستثمار على: (يؤكد الطرفان أنهما يدركان أن النشاط الذي تقوم به الهيئة هو نشاط يتسم بطابع حكومي، ولذلك: أ- لا تخضع الهيئة الى النظم والقواعد المنصوص عليها في قوانين جمهورية العراق التي تطبق على شركات التأمين أو الشركات المالية الوطنية أو الأجنبية أو متعددة الجنسية. ومع ذلك تتاح للهيئة كافة الحقوق المتاحة لأي من تلك الشركات بالنسبة لما تقدمه من دعم للاستثمار في جمهورية العراق، كما تتاح لها امكانية الوصول الى كافة السبل المتاحة لمثل هذه الشركات من أجل المطالبة بالتعويض والانصاف. ب- تعفى الهيئة وجميع ما تقوم به من عمليات ونشاط يتعلق بدعم الاستثمار من الضرائب.....).

المطلب الثالث: تسوية المنازعات بموجب قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار

عالج القانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥ (قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار) الذي دخل دور النفاذ من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية في ٢٠١٦/١/٤ طبقا للمادة (١٩)

منه أليات تسوية المنازعات الناشئة عن تطبيق أحكام هذا القانون بالغاء المادة (٢٧) من قانون الاستثمار النافذ والاستعاضة عنها بما أوردته المادة (١٤) من قانون التعديل الثاني ونصها :(المادة -١٤- يلغى نص المادة ٢٧ من القانون ويحل محله ما يأتي: المادة -٢٧- أولا- تخضع المنازعات الناشئة عن تطبيق هذا القانون الى القانون العراقي وولاية القضاء العراقي، ويجوز الاتفاق مع المستثمر على اللجوء الى التحكيم التجاري «الوطني أو الدولي» وفق اتفاق يبرم بين الطرفين يحدد بموجبه اجراءات التحكيم وجهته والقانون الواجب التطبيق.

ثانيا - اذا حصل نزاع بين الشركاء يتم اتباع الاجراءات الأتية:

أ – اذا توقف العمل بالمشروع لمدة تزيد على ثلاثة أشهر فيوجه انذار الى المستثمر بتسوية الخلاف خلال ٣٠ يوما من تأريخ الانذار وعند عدم الاستجابة يتم تحميل المستثمر المتلكلأ غرامة تأخيرية تتناسب ومدة التأخير على أن لا يزيد المجموع التراكمي عن ١٠٪ عشرة من المائة من كلفة المشروع.

ب– يستبعد الطرف المخل بالتزاماته بعد مضي المدة المنصوص عليها في الفقرة أ من هذا البند ويحل الشريك غير المخل أو من يرتضيه محله في الحقوق والالتزامات بعد استحصال موافقة الهيئة مانحة الاجازة ودون الاخلال بحق الهيئة في سحب اجازة الاستثمار بعد مضي المدة المنصوص عليها في الفقرة أ من هذا البند.

ثالثا - في حالة توقف العمل في المشروع الاستثماري بسبب النزاع بين المستثمر والغير وبعد مراعاة المدة الزمنية المنصوص عليها في الفقرة أ من هذا البند فان للهيئة اتخاذ الاجراءات القانونية بتصفية المشروع مع اخطار مالك المشروع وايداع مبلغ التصفية في أحد المصارف بعد استيفاء حق الدولة أو أي حقوق للغير ثابتة بحكم قضائي يقضي باستحقاقها، كما أن للغير اذا كان مقرضا أو ممولا للحق قبل بدأ اجراءات التصفية مطالبة الهيئة مانحة الاجازة باستبدال المستثمر ويعود تقدير قبول أو رفض ذلك الى الهيئة مانحة الاجازة).

يبدو من النص المذكور أن المشرع العراقي عالج اليات تسوية المنازعات بقانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار طبقا لثلاث تصورات هي:

التصور الأول كرسته الفقرة (أولا) من المادة (٢٧) بصيغتها الجديدة حيث تم اخضاع المنازعات الناشئة عن تطبيق قانون الاستثمار الى القانون العراقي، والى ولاية أو اختصاص القضاء طالما كان النزاع بين مستثمر عراقيا كان أم أجنبيا، فالمطلق يجري على اطلاقه، من جهة وهيئة الاستثمار من جهة أخرى، وهذا هو الأصل الا أنه يجوز الاتفاق مع المستثمر على اللجوء الى التحكيم التجاري الوطني أو الدولي وفق اتفاق يجري ابرامه بين الطرفين يحدد بموجبه اجراءات التحكيم وجهته والقانون الواجب التطبيق، وهذا لا يعني استبعاد اللجوء الى الية التنازع التقليدية طبقا للمنهج السافيني وربما طبقا للمنهج الأوربي الحديث المتأثر بالمنهج الأمريكي، فالاتفاق بين الأطراف المعنية يمكن أن يكرس التوجه المذكور.

التصور الثاني كرست أسلوب المعالجة له الفقرة (ثانيا) من المادة (٢٧) ذاتها، وهو تصور يقوم على تحديد ألية لفض النزاع الذي يقوم بين الشركاء المستثمرين، وطبقا للنص الذي أشرنا اليه أنفا.

التصور الثالث كرس أليات لفض النزاع الذي قد يقوم بين المستثمر والغير بالاحالة جزئيا – حيث أن هذا هو ما يقصده المشرع – الى الفقرة «أ» من البند (ثانيا)

من المادة (٢٧) بصيغتها الجديدة الا أنه لم يكن موفقا مطلقا في صياغة البند «ثالثا» للتسبيب الذي أوردته في الهامش رقم (١) في هذه الصفحة.

أيضا يلاحظ عدم تحديد مصطلح الغير في المادة (١) من القانون رقم (٥٠) أي قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار

الخاتمة

يؤدي الاستثمار في القطاعات المختلفة الى تحقيق مجموعة من العناصر الايجابية في مجتمعات الدول سواء كان ذلك على المستوى المادي او المعنوي وتتباين النظرة الى موضوع الاستثمار حسب التوجهات الفكرية السائدة في الدولة لتعكس جانبا جوهريا من الرؤية الاقتصادية لها، وفي العراق اختلف الحال بعد الاحتلال الامريكي عما كان عليه قبل العام ٢٠٠٣ بحيث برزت نزعات أكثر فردية وقربا من التوجهات الرأسمالية في مجالات متنوعة وبغية تشجيع الاستثمارات في الميادين المتعددة صدر قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ لينظم جوانب أساسية من الموضوع المتقدم، ومما تطرقت له نصوص هذا القانون قضية القانون الواجب التطبيق على العقود ذات الصلة بموضوع الاستثمار فضلا عن مسألة تحديد الاختصاص القضائي في المنازعات الناشئة عن تطبيق العقود المذكورة، وهي جملة من المواضيع القانونية الصرفة التي نشأت لتحقيق غايات محددة تتمثل في ضمان تحقيق أكبر قدر ممكن من العدالة من خلال اخضاع العقد المتضمن لعنصر أجنبي الى قانون يعد الأكثر ملائمة لحكمه، وهو ما يتحدد بواسطة

عنصرصلة يربط هذا القانون بالعقد المذكور، وبدرجة تعد الأكثر وضوحا من بقية القوانين التي تدعي علاقتها بالعقد. والحقيقة ان ذات الفكرة تنطبق أيضا على تحديد الاختصاص القضائي، وان كان ذلك من خلال الاطار العام الذي تبرز فيه عوامل ذات طبيعة سياسية لارتباط تحديد الاختصاص القضائي الدولي بموضوع سيادة الدولة بدرجة أو بأخرى.

وعلى ضوء ما تقدم نثبت بعض الاستنتاجات نجملها بما يلي:

١-يلعب الاستثمار دورا أساسيا في تنمية قطاعات مهمة للغاية في أية دولة، وللسبب المذكور حرصت العديد من الدول على تشجيع الاستثمارات بأشكالها المتنوعة ومصادرها المختلفة دعما لاقتصادياتها، ومن المظاهر التي ساعدت الدول في الاتجاه المشار اليه وجود بيئة قانونية ملائمة لا تعرقل خطوات المستثمر، وهو ما يتحقق من خلال تشريع قوانين تستجيب لمتطلبات تذليل العوائق ووجود وعي من جانب العاملين على تطبيق هذه القوانين بروحيتها وغاياتها.

٢-عالج قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ جوانب قانونية متنوعة تخص عملية الاستثمار في العراق، ومنها ما يتعلق بالقانون واجب التطبيق على فئات العقود الخاضعة للتنظيم القانوني الذي جاء به القانون أعلاه اضافة الى تحديد بعض النصوص لقواعد الاختصاص القضائي ذات الصلة بالموضوع ذاته. وبقدر تعلق الأمربتحديد القانون الواجب التطبيق على عقود الاستثمار الخاضعة للقانون رقم ١٣ اسنة ٢٠٠٦ فان المشرع العراقي لم يبتكر جديدا وهو يفرق في تحديد قانون يحكم العقد بين حالتين أساسيتين: الحالة الأولى نظمت في المادة (٢٧) الفقرات (١،٢،٤) والتي تتعلق بالمنازعات التي تخضع لاحكام قانون الاستثمار والية الحل في الفرض المذكور تقوم على ان الاختصاص الأصيل والمفترض ينبني لمصلحة القانون العراقي الا اذا اتفق أطراف العقد على اخضاع عقدهم لقانون اخر غير القانون العراقي على ان هذا الاتفاق باستبعاد الاختصاص الأصيل للقانون العراقي بارادة المتعاقدين لا يشمل الحالات التي يثبت فيها الاختصاص المذكور حصرا للقانون العراقي أو يكون فيها الاختصاص للمحاكم العراقية في حين جاءت الفقرة (٤) من المادة (٢٧) بالية حل ذات طبيعة مختلطة وطنية ودولية اذ ترك القانون المذكور لاطراف النزاع عند التعاقد الاتفاق على الية حل يختارونها بما في ذلك اللجوء الى التحكيم وفقا للقانون العراقي أو اللجوء لأية جهة تحكيمية معترف بها دوليا، وما تقدم يمثل توجه المشرع العراقي قبل الغاء المادة (٢٧) بموجب القانون رقم ٥٠ (قانون التعديل الثاني).

أما الحالة الثانية فهي تتعلق بالمنازعات الناشئة بين الهيئة أو أية جهة حكومية وبين أي من الخاضعين لأحكام هذا القانون في غير المسائل المتعلقة بمخالفة أحكام قانون الاستثمار حيث تخضع للقانون العراقي في المسائل المدنية في حين تخضع للقانون العراقي أيضا في المسائل التجارية من حيث الأصل أو القاعدة العامة مع جواز لجوء الاطراف الى التحكيم بشرط أن ينص على ذلك في العقد المنظم للعلاقة بين الاطراف والحكم المذكور كرسته المادة (٥/٢٧) الملغاة من قانون الاستثمار.

٤-فيما يتعلق بقواعد الاختصاص القضائي ذات الصلة بمنازعات الاستثمار سارت المادة (٢٧) الملغاة من قانون الاستثمار العراقي النافذ بذات الاتجاه من حيث التفرقة بين أساسين: الأول يتعلق بتحديد الاختصاص في المنازعات التي تخضع لأحكام القانون المذكور وينعقد فيها الاختصاص للمحاكم العراقية ليتحقق بذلك شكل من أشكال الترابط بين الاختصاص التشريعي في حكم عقد الاستثمار والاختصاص القضائي في نظر المنازعات الناشئة عنه، كما يثبت الاختصاص وفقا للأساس الأول للقانون العراقي والمحاكم العراقية في المنازعات الناجمة عن عقد العمل الا اذا كان العامل غير عراقي طالما نص عقد العمل على هذا الاستثناء (١/٢٧) مع ملاحظة ان المادة (٢/٢٧) كرست فكرة الخضوع الاختياري لاختصاص محكمة معينة.

من جهة أخرى تبنت المادة (٤/٢٧) فكرة امكانية اللجوء الى التحكيم وفقا للاليات المنظمة له في القانون العراقي في حين ان الأساس الثاني يتعلق بالمنازعات الناشئة بين الهيئة أو أية جهة حكومية وبين أي من الخاضعين لأحكام قانون الاستثمار في غير المسائل المتعلقة بمخالفة أحكام قانون الاستثمار فيثبت الاختصاص للقانون العراقي في

المسائل المدنية، وكذلك الحال بالنسبة للاختصاص القضائي، ونجد الحكم ذاته من جهة الخضوع للقانون العراقي في المسائل ذات الطبيعة التجارية، وكذلك الحال فيما يخص الخضوع للقضاء العراقي مع امكانية اللجوء الى التحكيم بشرط أن ينص على ذلك في العقد المنظم للعلاقة بين الأطراف.

٥.بعد صدورالقانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥ (قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار) تبنى المشرع العراقي توجها مختلفا بخصوص معالجة مسألة حل المنازعات الناشئة عن تطبيق أحكام قانون الاستثمار فأعطى الاختصاص للقانون العراقي، ومنح الولاية القضائية للبت في المنازعات التي تقوم نتيجة تطبيق أحكام هذا القانون الى القضاء العراقي كخيار أول مع امكانية اللجوء الى التحكيم الدولي أو الوطني، وذلك طبقا لما سارت عليه المادة (١٤) من قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار النافذ.

٦.من خلال قراءة الاتفاقيات التي جرى ابرامها بين العراق من جهة والدول الأخرى من جهة ثانية، والتي انصبت على معالجة موضوع الاستثمار يلاحظ التباين في بعض أحكامها بجوانب أو أمور كان من المفروض أن يكون بين يدي المشرع العراقي تصور واضح ومحدد بخصوصها الى أبعد حد ممكن لكن النتيجة التي نشير اليها لم تتحقق.

وعلى هدي من الموجز الذي أوضحنا فيه موقف القانون العراقي من موضوع تحديد القانون الواجب التطبيق على عقد الاستثمار فضلا عن الجوانب ذات العلاقة بتحديد الاختصاص القضائي يمكن تقديم بعض التوصيات وهي:

١.ضرورة مراعاة الجوانب الصياغية عند تشريع أي قانون ذو صلة بموضوع الاستثمار أو غيره حتى وان كانت الجوانب المذكورة تتعلق بشكل التشريع، فحسن الصياغة من جهة الشكل يسهل الوصول الى النص المطلوب دون مشقة فضلا عن فهم محتواه بطريقة أفضل لأن عملية التفسير التي يجريها المعني للنص ستكون أسهل.

٢.تفصيل الجوانب ذات الصلة بامكانية اللجوء الى التحكيم عن طريق وضع مجموعة من الضوابط التي تكفل استبعاد محاذير اللجوء الى هذا الأسلوب من أساليب تسوية المنازعات بالنسبة للأطراف العراقية حماية للمصالح الوطنية، وعلى أن تتم معالجة هذا الجانب بطريقة موضوعية غير طاردة للمستثمر الأجنبي والوطني أيضا، اضافة الى معالجة طرق تسوية الخلافات الأخرى كالتوفيق على سبيل المثال بالاشارة اليها صراحة، وهو اتجاه سارت عليه بعض الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بموضوع الاستثمار، والتي سبق وأن أشرنا الى بعض منها كما هو الحال بالنسبة لاتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي التي انضم العراق اليها في العام ٢٠١٥.

٣.تحديد المقصود بالجوانب التجارية وفصلها عن الجوانب المدنية اذا كان مثل هذا الفصل أو التمييز ضروريا لأغراض وضوح تطبيق هذا القانون، وابتعاده عن عدم التحديد والغموض مستهدفين تحقيق فكرة الأمن القانوني واستقرار المعاملات الى أقصى حد مستطاع، وهنا من المهم التذكير بأن المادة (٢٧) من قانون الاستثمار قد ألغيت بموجب المادة (١٤) من قانون التعديل الثاني رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥.

٤.ربما كان من المفيد دراسة امكانية أن يعبر المشرع العراقي عن فكرة المنهج التنازعي الأوربي الحديث أو المعدل للمنهج السافيني، والذي يمنح القاضي سلطة تعطيل حكم قاعدة الاسناد ذات الألية الجامدة والأوتوماتيكية بحيث يمنح الاختصاص للقانون الأكثر صلة بالعقد باعتماد معيار الأداء المميز طالما كان هذا المعيار يحقق ارتباطا بالعقد بدرجة أكبر من القانون الذي تشير اليه قاعدة الاسناد في قانون القاضي المرفوع أمامه النزاع.

٥.اعادة صياغة البند «ثالثا» من المادة (٢٧) بصيغتها الجديدة الواردة في قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار بأخذ الملاحظة الت أوردناها في المطلب الثالث من المبحث الثاني وتسبيبها المثبت بهامش الصفحة ذات العلاقة.

٦.تحديد المقصود بمصطلح «الغير» الوارد ذكره في البند (ثالثا) من المادة (٢٧) بصيغتها الجديدة في المادة (١) من قانون التعديل الثاني رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥، والنافذ عام ٢٠١٦.

المصادر

أولا: الكتب والمقالات

١.أحمد جمال الظاهر، دراسات في الفلسفة السياسية، الطبعة الأولى، مكتبة الكندي، اربد/الأردن، ١٩٨٨.

٢.باسم محمد صالح، القانون التجاري، القسم الأول، دار الحكمة، بغداد، ١٩٨٧.

٣.بشار محمد الأسعد، عقود الاستثمار في العلاقات الدولية الخاصة (ماهيتها، القانون الواجب التطبيق عليها، وسائل تسوية منازعاتها) الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،٢٠٠٦.

٤.غالب علي الداودي، حسن الهداوي، القانون الدولي الخاص، القسم الثاني، تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي وتنفيذ الأحكام الأجنبية، جامعة الموصل.

٥.غالب علي الداودي، حسن الهداوي، القانون الدولي الخاص، الجزء الثاني، المكتبة القانونية، بغداد، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ١٩٨٨.

٦.عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمار في الدول العربية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٨.

٧.عوني محمد الفخري، التنظيم القانوني للشركات المتعددة الجنسية والعولمة، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٢.

٨.عباس العبودي، تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي ةتنفيذ الأحكام الأجنبية، الطبعة الأولى، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٤.

٩.عكاشة محمد عبد العال، الاجراءات المدنية والتجارية الدولية في دولة الامارات العربية المتحدة، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،٢٠٠٠.

١٠.كمال البصري، قراءة في مسودة قانون الاستثمار المقترح، صحيفة الصباح العراقية الصادرة بتأريخ ٢٩/٧/ ٢٠٠٦.

١١.لبيب شقير، تأريخ الفكر الاقتصادي، الكتاب الأول، مكتبة نهضة مصر، مصر، ١٩٥٦.

١٢.محمد عبد الجليل اسماعيل، القانون العام الاقتصادي والعقد الاداري الدولي الجديد، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٠.

١٣.محمد حلمي الطوابي، دور التشريعات النقدية في القضاء على مشاكل النمو الاقتصادي، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٧.

١٤.محمود محمد ياقوت، حرية المتعاقدين في اختيار قانون العقد الدولي بين النظرية والتطبيق، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٤.

١٥.محمود محمود المغربي، في اشكالية تقنين القانون الدولي الخاص، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، ٢٠٠٧.

١٦.هشام خالد، عقد ضمان الاستثمار، القانون الواجب التطبيق عليه وتسوية المنازعات التي قد تثور بشأنه، الطبعة الأولى، الاسكندرية، ٢٠٠٧.

ثانيا: المجلات

١.مجلة التشريع والقضاء، السنة الرابعة، العدد الرابع (تشرين الأول، تشرين الثاني، كانون الأول) ٢٠١٢.

٢. مجلة التشريع والقضاء، السنة السابعة، العدد الثاني (تموز، أب، أيلول، تشرين الأول، تشرين الثاني، كانون الأول) ٢٠١٥.

ثالثا: صحيفة الوقائع العراقية

١.صحيفة الوقائع العراقية، العدد ٣٩٨٠ الصادرة بتأريخ ٢٠٠٣/٣/١.

٢.صحيفة الوقائع العراقية، العدد ٤٠٣١ الصادرة بتأريخ ٢٠٠٧/١/١٧.

٣.صحيفة الوقائع العراقية، العدد ٤٢٧٦ الصادرة بتأريخ ٢٠١٣/٥/١٣.

٤.صحيفة الوقائع العراقية، العدد ٤٣٧٣ الصادرة بتأريخ ٢٠١٥/٧/٢١.

٥.صحيفة الوقائع العراقية، العدد ٤٣٨٦ الصادرة بتأريخ ٢٠١٥/١١/٩.

٦.صحيفة الوقائع العراقية، العدد ٤٣٩٣ الصادرة بتأريخ ٢٠١٦/١/٤.

رابعا: المواقع الألكترونية

١.موسوعة ويكيبيديا(الموسوعة الحرة)htt://ar.wikipedia.org/wiki

٢.عادل عبد العظيم، تعريف الاستثمار، المعهد العربي للتخطيط، الكويت. متاح على الموقع: http:www. htm.١-c٢٢/arab-api.org/cours٢٢

الهوامش:

١. توجد عدة أنواع من الاستثمار تخضع عملية تبني أحدها الى الهدف أو الغرض والوسائل والعائد والمخاطر حيث يوجد الاستثمار الوطني، والاستثمار الاجنبي، والاستثمار المباشر والاستثمار غير المباشر، والاستثمار الحقيقي والاستثمار غير الحقيقي، والاستثمار المالي متمثلا بشراء المشروعات القائمة، والاستثمار البشري الذي يراد به تحسين خصائص العنصر البشري، والاستثمار القصير الأجل والاستثمار طويل الأجل، والاستثمار ذو العائد السريع، والاستثمار ذو العائد البطيئ.

٢. لبيب شقير ،تأريخ الفكر الاقتصادي، الكتاب الأول، مكتبة نهضة مصر، مصر، ١٩٥٦، ص٤.

٣. نشر هذا القانون في صحيفة الوقائع العراقية بالعدد ٤٠٣١ الصادرة بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٧.

٤. موسوعة ويكيبيديا (الموسوعة الحرة) htt:// /ar.wikipedia.org/wiki

٥. بشار محمد الأسعد، عقود الاستثمار في العلاقات الدولية الخاصة (ماهيتها، القانون الواجب التطبيق عليها، وسائل تسوية منازعاتها) الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٦، ص٤٤.

٦. عوني محمد الفخري، التنظيم القانوني للشركات المتعددة الجنسية والعولمة، بيت الحكمة، بغداد،٢٠٠٢، ص٨٣.

٧. بشار محمد الاسعد، المصدر السابق، ص٤٦.

٨. عادل عبد العظيم، تعريف الاستثمار، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، متاح على الموقع
http:www.arab-api.org/cours22/c1-22.htm

من المهم ملاحظة ان الفرق المذكور قائم في المفهوم الاقتصادي في حين يستعمل البعض المصطلحين كمترادفين دون ايلاء أهمية للفروق القائمة بينهما.
أنظر على سبيل المثال هشام خالد، عقد ضمان الاستثمار، القانون الواجب التطبيق عليه وتسوية المنازعات التي قد تثور بشانه، الطبعة الأولى، الاسكندرية، ٢٠٠٧.

٩. محمد حلمي الطوابي، دور التشريعات النقدية في القضاء على مشاكل النمو الاقتصادي، دراسة مقارنة، الطبعة الاولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٧، ص ٥٥.

١٠. المصدر نفسه، ص٥٦.

١١. نشر القانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ وهو قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ بصحيفة الوقائع العراقية بالعدد ٤٣٩٣ الصادرة بتأريخ ٢٠١٦/١/٤.

١٢. أنظر في أسباب لجوء دول العالم الى الاستثمار الأجنبي ومدى حاجة العراق لجذب الاستثمارات الأجنبية الورقة المنشورة في صحيفة الصباح العراقية بتأريخ ٢٠٠٦/٧/٢٩ للدكتور كمال البصري تحت عنوان: قراءة في مسودة قانون الاستثمار المقترح.
ونقرأ أيضا في الأمر رقم ٣٩ الصادر عن سلطة الأئتلاف المؤقتة في ١٢ أيلول ٢٠٠٣ بخصوص الاستثمار الأجنبي ما يلي :(..... واعترافا برغبة مجلس الحكم في احداث تغيير هام في نظام الاقتصاد العراقي واصرارا منه على تحسين ظروف المعيشة لجميع العراقيين، وتحسين مهاراتهم التقنية والفرص المتاحة لهم، وكذلك مكافحة البطالة في العراق وما يرافقها من أثار تضر بالسلامة العامة، ننوه بأن تسهيل الاستثمار الأجنبي يساعد على تطوير البنية الأساسية وتنمية النشاط التجاري العراقي وايجاد فرص العمل الجديدة وجلب رؤوس الأموال، وهو ما يؤدي الى ادخال التقنية الجديدة الى العراق وتعزيز نقل المعرفة والمهارات الى العراقيين. اننا اذ نعترف بالعقبات الناتجة عن طبيعة الهيكل القانوني المنظم للأعمال التجارية في العراق، والطريقة التي كان نظام الحكم السابق يتبعها في تطبيقه لتلك القوانين التنظيمية. نقر بأن سلطة الأئتلاف المؤقتة تلتزم بتوفير ما يلزم لادارة شئون العراق على نحو فعال، وضمان الخير والرفاهية للشعب العراقي وتمكينه من تأدية مهامه ووظائفه الاجتماعية ومعاملاته العادية في اطار حياته اليومية. وتعمل بأسلوب يتماشى مع مضمون التقرير الذي قدمه الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة الى مجلس الأمن الدولي بتأريخ ١٧ تموز ٢٠٠٣ المعني بالحاجة الى الأصلاح في مؤسسات العراق وفي قوانينه من أجل تفعيل وتطبيق ما يحتاجه العراق من تطوير وتحوير لنظامه الاقتصادي، من نظام مركزي موجه لا شفافية فيه، الى نظام اقتصادي يعتمد على السوق ويتسم بالقدرة على النمو المستمر عن طريق انشاء قطاع

خاص حيوي. وانطلاقا من التنسيق مع المؤسسات المالية الدولية المشار اليه في الفقرة ٨/ه من قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٨٣.....).

نشر الأمر رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٣ في صحيفة الوقائع العراقية بالعدد ٣٩٨٠ الصادرة بتأريخ ٢٠٠٣/٣/١.

نص القسم الثامن من الأمر المذكور رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٣ على :(١.لا يجوز، تحت أي ظرف من الظروف، للمستثمر الأجنبي أو لكيان تجاري أجنبي له مصلحة استثمارية في العراق على أي مستوى ممارسة حقوق التصرف في الأملاك العقارية أو حقوق الأنتفاع بها بعد تأريخ صدور هذا الأمر، ما لم يسمح القانون بخلاف ذلك. ٢.تحدد مدة الترخيص بأستعمال الأملاك بناء على المدة المقررة لاستمرار العمليات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي، على أن لا تتجاوز مدة الترخيص الأولي أربعين سنة، وتكون قابلة للتجديد لمدد اضافية مماثلة. ويجوز للحكومة التي يؤسسها الشعب العراقي والتي تمثله ويعترف بها المجتمع الدولي أن ترتجع على هذه التراخيص بعد توليها السلطة وبعد انتقال مسؤوليات سلطة الأئتلاف المؤقتة اليها. ٣.اذا تم حل كيانا تجارياً يملكه أو يسيطر عليه مستثمر أجنبي أو مستثمرون أجانب قبل انتهاء مدة الترخيص أو الايجار، ينتهي العمل هذا الترخيص أو عقد الايجار ويصبح أي منهما لاغياً في تأريخ حل الكيان).

١٣. نشر قانون انضمام العراق الى هذه الاتفاقية في صحيفة الوقائع العراقية بالعدد ٤٣٧٣ الصادرة بتأريخ ٢٠١٥/٧/٢١.

١٤. مشار الى ذلك في أحمد جمال الظاهر، دراسات في الفلسفة السياسية، الطبعة الأولى، مكتبة الكندي، اربد/الأردن، ١٩٨٨، ٤٧٨.

١٥. أنظر بخصوص المقصود بالعقد الدولي ومعايير دولية العقد محمود محمد ياقوت، حرية المتعاقدين في اختيار قانون العقد الدولي بين النظرية والتطبيق، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٣٧ – ٦٤.

نصت المادة (٤/أ) من اتفاقية حوافز الاستثمار بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية والمصدق عليها بموجب القانون رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٣ الصادر عن رئيس الجمهورية بموجب القرار رقم ١١١ في ٢٠١٢/١٢/٣٠ والمنشور في صحيفة الوقائع العراقية بالعدد ٤٢٧٦ في ٢٠١٣/٥/١٣ على :(ينبغي على الطرفين أن يتفاوضا فيما بينهما على قدر الامكان في حالة نشوء أي خلاف بينهما حول تفسير أو تطبيق هذا الاتفاق،أو حول ادعاء ما بوقوع خرق للقانون الدولي يرتبط بأي مشروع أو نشاط تلقى دعما للاستثمار، أو في حالة نشوء أي خلاف بشأن تعرض الهيئة للخسارة نتيجة أي تجاوز، أو اساءة تنسب الى جمهورية العراق. واذا رأى أي من الطرفين في أي وقت تعذر تسوية الخلاف عن طريق التفاوض، يجوز لذلك الطرف احالة الخلاف الى التحكيم بعد مرور ٩٠ يوما من تقديم اخطار بذلك للطرف الأخر. ودون التقيد بأي شرط أخر يقتضي منه أن يستنفذ جميع سبا الخلاف الأخرى قبل اللجوء الى التحكيم، ويصدر قرار هيئة التحكيم وفقا لما تنص عليه الفقرة ب من هذه المادة، ويكون قرارها الصادر ضد أي من الطرفين أو في صالحه قرارا ملزما للطرفين). في حين نصت المادة (١٧) من اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي على اللجوء الى التوفيق والتحكيم كأسلوبين لتسوية الخلافات والى حين انشاء جهاز لتسوية المنازعات الناشئة عن هذه الاتفاقية.

بشار محمد الاسعد ، المصدر السابق ، ص٩١.

أنظر بهذا الخصوص: غالب علي الداودي، حسن محمد الهداوي، القانون الدولي الخاص، الجزء الثاني، المكتبة القانونية، بغداد، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ١٩٨٨، ص ١١. عباس العبودي، تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الأحكام الأجنبية، مكتبة السنهوري، الطبعة الأولى، بغداد، ٢٠١٤، ص ٢٩ – ٣٢.

في حين يشير الدكتور عكاشة محمد عبد العال الى وجود مصلحتين متعارضتين يعمل المشرع الوطني على التوفيق بينهما بقدر تعلق الأمر بموضوع تنفيذ الأحكام الأجنبية، وهما مصلحتين تنطبقان عند معالجة تحديد القانون الواجب التطبيق على علاقة تتضمن عنصرا أجنبيا فضلا عن تحديد الاختصاص القضائي حيث يقول :(نعرف أن ثمة مصلحتين متعارضتين يعمل المشرع الوطني على التوفيق بينهما عند صياغته للنصوص المنظمة لتنفيذ الأحكام الأجنبية في الدولة:سيادة الدولة على اقليمها، وحماية مصالح الأفراد الخاصة الدولية عبر الحدود دفعا

لحركة التجارة الدولية وتحقيقا للتعايش المشترك بين النظم القانونية في عالم تداخلت فيه المصالح وتشابكت).

عكاشة محمد عبد العال، الاجراءات المدنية والتجارية الدولية في دولة الامارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٠، ص٢٥٢.

من جانب أخر من المفيد الاشارة الى ان مثل هذه الاعتبارات التي تتعلق بشكل أو بأخر بالعوامل السياسية تجد لها انعكاسا حتى في مجال عدم تنفيذ حكم أجنبي لأنه يتضمن عبارات ماسة بالشعور العام في دولة التنفيذ حيث يذهب جانب من الفقه يمثله في ذلك الدكتور جابر جاد عبد الرحمن، والدكتور هشام صادق، والدكتور شمس الدين الوكيل، الى أنه يجب في هذه الحالة رفض الأمر بتنفيذ الحكم الأجنبي وهم يستدلون على هذا التوجه بما قضت به المحاكم الفرنسية عندما رفضت تنفيذ حكم صادر من أحدى المحاكم الألمانية لتضمنه عبارات جاءت في حيثياته تسخر من الباريسيات وتمس بسمعتهن.

١٦. المصدر نفسه،٢٨٤ – ٢٨٥.

١٧. محمود محمد ياقوت، المصدر السابق، ص ١٥٣ – ١٥٤.

١٨. تقوم فكرة نظرية الأداء المميز على تبني معيار مسبق يعتمد على التركيز الموضوعي للعلاقة التعاقدية بعد تمحيص طبيعتها الذاتية كخطوة نحو تحديد الأداء المميز فيها، وبصرف النظر عن ارادة المتعاقدين، كما تحددها ظروف التعاقد وملابساته، فيتم اسناد الرابطة التعاقدية الى المحل المفترض لتنفيذ العقد والمتمثل بمحل اقامة المدين بهذا الأداء أو في مركز ادارته في حالة كونه شخصا معنويا، مع الاعتداد بمحل الاقامة أو بمركز المنشأة عند ابرام العقد، وعلى أساس أن التوقيت المتقدم هو الذي يكفل لأطراف العلاقة التعاقدية العلم المسبق بالقانون واجب التطبيق وبالتالي يصون توقعاتهم، وهذا القانون لا ينطبق باعتباره القانون الاقليمي السائد في محل اقامة المدين بالأداء المميز، لكن باعتباره النظام القانوني الذي يؤدي العقد وظيفته الأساسية في اطاره، وقد تصدى الفقه لضبط معيار الأداء المميز فقسم العقود الى فئات تضم كل فئة منها العقود ذات الطبيعة الواحدة، والتي يمكن أن تتشابه بخصوصها فكرة الأداء المميز، وجرى تحديد لكل طائفة قاعدة اسناد تحدد القانون السائد بمحل اقامة المدين بهذا الأداء (فعلى سبيل المثال تخضع عقود بيع المنقولات المادية لقانون محل اقامة البائع بوصفه المدين بالأداء المميز في العقد، وعقود التأمين لقانون محل اقامة المؤمن، والعقود التي يبرمها المهنيون مثل الطبيب أو المحامي أو التجار المحترفون...الخ لقانون محل اقامتهم، حيث يعتبر أداءهم المهني هو الأداء المميز في هذه العقود. وبهذه المثابة يدرك المتعاقدون عند ابرام العقد القانون الذي سيحكم علاقتهم التعاقدية رغم سكوتهم عن اختيار قانون العقد، وهو الأمر الذي يصون توقعاتهم ويحقق لهم الأمان المطلوب لاستقرار المعاملات الدولية).

١٩. المصدر نفسه، ص١٣٤ – ١٣٥، الهامش رقم٤.

٢٠. ومن الجدير بالذكر أن الفقه الأوربي يعتقد بأن ظاهرة» استثناءات تقويم الاسناد» تميل الى التخفيف من الطابع الألي لقواعد تنازع القوانين التقليدية، وبالشكل الذي يحقق لها درجة أكبر من العدالة والتطور المستمر والمرونة، وقد تبنتها اتفاقيات دولية متعددة منها اتفاقية روما المبرمة عام ١٩٨٠ والخاصة بالقانون واجب التطبيق على الالتزامات التعاقدية حيث نصت المادة (٥/٤) منها على :(يستبعد تطبيق الفقرة الثانية، عندما لا يمكن تحديد الأداء المميز للعقد: كذلك تستبعد القوانين التي تضمنتها الفقرات ٣،٤،٥ عندما يتضح من مجمل الظروف أن العقد يرتبط بروابط أكثر وثوقا مع بلد أخر). كما أخذت بها اتفاقية لاهاي المبرمة عام ١٩٨٥ المتعلقة بالقانون واجب التطبيق على عقود البيع الدولي للمنقول في المادة (٨) منها.

٢١. محمود محمود المغربي، في اشكالية تقنين القانون الدولي الخاص، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان،٢٠٠٧، ص ٥٦ ، والهامش رقم ٣٣.

٢٢. أنظر في أثر ظاهرة العولمة على القانون العام الاقتصادي الجديد ،محمد عبد الجليل اسماعيل، القانون العام الاقتصادي والعقد الاداري الدولي الجديد ،الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ،٢٠١٠.

٢٣. نص القسم (١٠) من أمر سلطة الأئتلاف المؤقتة رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٣ على :(تتم تسوية الخلافات المتعلقة بالاستثمار في العراق والتي تنشأ بين مستثمر أجنبي ومستثمر عراقي أو بين مستثمر أجنبي وشخص عراقي عادي أو معنوي، وفقا لأحكام تسوية الخلافات الواردة في أي من الأتفاقات المكتوبة ذات العلاقة التي تنظم العلاقة بين الطرفين. ويجوز للطرفين أن يختارا في أي اتفاق يتوصلان اليه استخدام اليات التحكيم المحددة في القانون العراقي).

٢٤. عرف قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ والمنشور في صحيفة الوقائع العراقية بالعدد ٤٣٨٦ الصادرة بتأريخ ٢٠١٥/١١/٩ عقد العمل في المادة (١/تاسعا) كالأتي: (يقصد بالمصطلحات والعبارات التالية لأغراض هذا القانون المعاني المبينة أزاؤها: تاسعا – عقد العمل: أي اتفاق سواء كان صريحا أم ضمنيا، شفويا أو تحريريا يقوم بموجبه العامل بالعمل أو تقديم خدمة تحت ادارة واشراف صاحب العمل لقاء أجر أيا كان نوعه).

عرفت المادة (١/خامس عشر) من قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ منازعات العمل بالشكل الأتي: (منازعات العمل: أي نزاع ينشأ بين عامل أو مجموعة عمال أو منظمة عمال أو مجموعة منها من جهة مع صاحب عمل أو مجموعة منهم أو منظمة أصحاب عمل أو مجموعة منها من جهة أخرى حول حقوق قائمة تتمثل بأحكام هذا القانون أو القوانين النافذة الأخرى الخاصة بالعمل والعمال أو حول قضايا تتعلق بأليات تطبيق أو تفسير عقد عمل فردي أو اتفاقية عمل جماعية نافذة أو قرار تحكيم، أو نزاعات ناشئة حول مصالح مستقبلية تتعلق باقتراح تعديل شروط الاستخدام أو اعتماد شروط استخدام جديدة).

عرفت المادة (١/سادسا وثامنا وثالث وعشرون) من قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ العامل وصاحب العمل والعامل الأجنبي بالشكل الأتي: (سادسا – العامل: كل شخص طبيعي سواء أكان ذكرا أم أنثى يعمل بتوجيه واشراف صاحب عمل وتحت ادارته، سواء أكان يعمل بعقد مكتوب أم شفوي، صريح أم ضمني، أو على سبيل التدريب أو الاختبار أو يقوم بعمل فكري أو بدني لقاء أجر أيا كان نوعه بموجب هذا القانون.....ثامنا – صاحب العمل: كل شخص طبيعي أو معنوي يستخدم عاملا أو أكثر لقاء أجر أيا كان نوعه.....ثالث وعشرون – العامل الأجنبي: كل شخص طبيعي لا يحمل الجنسية العراقية يعمل أو يرغب بالعمل في العراق بصفة عامل. بخلاف عمل لا يكون لحسابه الخاص).

عرفت المادة (١/رابع وعشرون) من قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ المشروع بقولها:(المشروع: كل موقع عمل يديره شخص طبيعي، أو معنوي يستخدم عاملا أو أكثر وفق عقد عمل).

من جانب أخر من المفيد الاشارة الى ان أحكام قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ تسري على جميع العمال في جمهورية العراق أو من هم بحكمهم ما لم ينص البند ثانيا من المادة (٣) على خلاف ذلك، وقد استثنى البند (ثانيا) من المادة (٣) من الخضوع لأحكام هذا القانون كل من:(أ – الموظفين العموميين المعينين وفق قانون الخدمة المدنية أو نص قانوني أخر. ب – أفراد القوات المسلحة ومنتسبي الشرطة والأمن الداخلي).

وقد نظم الفصل السادس عشر من قانون العمل العراقي النافذ كيفية تسوية منازعات العمل الجماعية والفردية (المواد ١٥٧ –١٦٤) في حين نظم الفصل السابع عشر المسائل المتعلقة بقضاء العمل (المواد ١٦٥ – ١٦٩).

نصت المادة (١٤) من القانون المدني العراقي النافذ على :(يقاضى العراقي أمام المحاكم العراقية عما ترتب في ذمته من حقوق حتى ما نشأ منها في الخارج). وقد أكدت الهيئة المدنية منقول في محكمة التمييز الاتحادية المعنى المتقدم في قرارها المرقم ١٩٣٢/١٩٥٢/الهيئة المدنية منقول/٢٠١٢ الصادر بتأريخ ٢٠١٢/١١/٢٢ بقولها :(طالما ان الطرف الأول في العقد موضوع الدعوى هو وزارة الدفاع/مديرية التسليح والتجهيز «المنحلة» وان العقد الذي تم ابرامه في بغداد فتكون المحاكم العراقية هي المختصة بنظر الدعوى تطبيقا للقواعد المنصوص عليها في القانون المدني).

أنظر القرار منشورا في مجلة التشريع والقضاء، السنة السابعة، العدد الثاني (تموز، أب، أيلول، تشرين الأول، تشرين الثاني، كانون الأول) ٢٠١٥، ص ٢١٧ – ٢١٩.

في حين نصت المادة (١٥) من القانون ذاته على :(يقاضى الأجنبي أمام محاكم العراق في الأحوال الأتية: أ-اذا وجد في العراق. ب- اذا كانت المقاضاة في حق متعلق بعقار موجود في العراق أو بمنقول موجود فيه وقت رفع الدعوى. ج- اذا كان موضوع التقاضي عقدا تم ابرامه في العراق أو كان واجب التنفيذ أو كان التقاضي عن حادثة وقعت في العراق).

حددت المادة (١/ه) من قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ المقصود بالهيئة على انها :(يقصد بالعبارات التالية أينما حيثما وردت في هذا القانون المعاني المقابلة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك.....ه- الهيئة- الهيئة الوطنية للاستثمار أو هيئة الاقاليم أو هيئة المحافظة حسب الاحوال).

أما القانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٥ (قانون التعديل الثاني لقانون الاستثمار) فقد عرفت الهيئة في المادة (١/ثانيا) كما يأتي: (يقصد بالعبارات.....ثانيا- الهيئة: الهيئة الوطنية للاستثمار أو هيئة الاقليم أو هيئة المحافظة حسب الأحوال).

يقوم القانون التجاري من جهة تحديد نطاقه على نظريتين: النظرية الأولى يطلق عليها النظرية الذاتية أو النظام الشخصي، وبموجبها فان قانون التجارة هو عبارة عن قانون التجار، أي الأشخاص الذين يباشرون العمل التجاري، فهو قانون حرفي يكون التاجر موضوعا له فضلا عن حرفته.

أما النظرية الثانية فهي النظرية الموضوعية أو المادية أو العينية التي تقوم على طبيعة العمل دون الأخذ بنظر الاعتبار من يباشره، فهي نظرية تعالج العمل التجاري وقانونه (فأحكام هذا القانون تطبق على جميع الأعمال التي تعتبر تجارية سواء كانت موصوفة بذاتها أو كانت شائعة في البيئة التجارية، ولو لم يحترفها القائم بها حتى لو وقعت لمرة واحدة وبصورة عرضية).

وقد تبنى قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ النافذ النظرية الموضوعية المادية صراحة، ولم يهمل في الوقت ذاته تنظيم حرفة التجارة والأشخاص الذين يمارسونها.

وقد طرحت عدة معايير أو نظريات للتمييز بين العمل التجاري والعمل المدني منها:

١.نظرية المضاربة.

٢.نظرية التداول.

٣.نظرية المشروع.

٤.نظرية الحرفة.

٥.نظرية السبب.

وقد اعتمد المشرع العراقي طبقا للمادة (٥) من قانون التجارة النافذ معيار المضاربة أي معيار قصد تحقيق الربح باعتباره الأساس للتمييز بين العمل التجاري والعمل المدني، الا أنه قرر من جانب أخر اسباغ الصفة التجارية على فئات أخرى من الأعمال بالنظر الى طبيعتها وبصرف النظر عن صفة من يباشرها أو اتجاه نيته، ومنها الأعمال ذات الصلة بالأوراق التجارية (المادة ٦ من قانون التجارة) فضلا عن كون الأعمال التجارية التي يراد من وراء ممارستها تحقيق الربح والتي نص عليها القانون يتضمن أغلبها مفهوم المشروع التجاري، وتداول الثروة. ومن ثم، يذهب رأي الى أن المشرع العراقي أخذ بأكثر من معيار لتحديد العمل التجاري، وهو بذلك وضع متطلبات الواقع العملي والتطور السريع والمتلاحق للنشاطات التجارية موضع الاعتبار.

أنظر بخصوص ما تقدم باسم محمد صالح، القانون التجاري، القسم الأول، دار الحكمة، بغداد، ١٩٨٧ ، ص ٢٥ - ٢٧ ، ٣٢ - ٣٨.

٢٥. أنظر في مدى حرية الدولة بتنظيم اختصاصها القضائي، غالب علي الداودي، حسن الهداوي، القانون الدولي الخاص، القسم الثاني، تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي وتنفيذ الأحكام الأجنبية ، جامعة الموصل، ص٢٣٦-٢٤٠.

٢٦. من المفيد الاشارة الى ان نظام الاستثمار السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم ١١ بتأريخ ١٤٢١/١/١٥ هجرية قد نص في المادة (٢٤) منه على أن الخلافات الناشئة بين الهيئة والمستثمر تحل وديا عن طريق لجنة تسوية خلافات مكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل بينهم مستشار قانوني، وهي لجنة تؤسسها الهيئة العامة للاستثمار في المملكة، ويقوم مجلس الادارة بتحديد الأجراءات اللازمة لعملها.

٢٧. مشار الى ذلك في عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الأستثمار في الدول العربية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٨، ص ١٠١.

٢٨. أما قانون الاستثمار المصري رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ والمعدل بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٤ فقد نصت المادة (٧) منه على :(يجوز تسوية منازعات الاستثمار المتعلقو بتنفيذ أحكام هذا القانون بالطريقة التي يتم الاتفاق عليها مع المستثمر، كما يجوز الاتفاق بين الأطراف المعنية على تسوية هذه المنازعات في اطار الاتفاقيات السارية بين جمهورية مصر العربية ودولة المستثمر، أو في اطار الاتفاقية الخاصة بتسوية المنازعات الناشئة عن الاستثمارات بين الدول وبين رعايا الدول الأخرى التي انضمت اليها جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧١ وذلك بالشروط والأوضاع وفي الأحوال التي تسري فيها تلك الاتفاقيات، أو وفقا لأحكام قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ كما يجوز الاتفاق على تسوية المنازعات المشار اليها بطريق التحكيم أمام مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي).

٢٩. أنظر القرار كاملا منشورا في مجلة التشريع والقضاء، السنة الرابعة، العدد الرابع (تشرين الأول، تشرين الثاني، كانون الأول) ٢٠١٢، ص ٢٤٦.

٣٠. أنظر القرار كاملا منشورا في مجلة التشريع والقضاء، المصدر نفسه، ص٢٤٧-٢٤٨.

٣١. مجلة التشريع والقضاء، السنة السابعة، العدد الثاني، المصدر السابق، ص ٢١٧ - ٢١٩.

٣٢. صدق العراق على اتفاقية حوافز الاستثمار بينه وبين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بموجب القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٢ والمنشور في الوقائع العراقية بالعدد ٤٢٧٦ الصادرة بتأريخ ٢٠١٣/٥/١٣. من المفيد في هذا السياق أن نوضح أن المقصود بالهيئة هو مؤسسة أوبيك (مؤسسة تنموية أمريكية الأسم الرسمي الكامل لها هو مؤسسة الاستثمارات الخاصة فيما وراء البحار) أو أي مؤسسة من مؤسسات الولايات المتحدة الأمريكية تحل محلها لاحقا.

٣٣. نصت المادة (١٩) من قانون التعديل الثاني على: (ينفذ هذا القانون من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية).

٣٤. يرد عيب في صياغة المادة (٢٧/ثالثا) بصيغتها الجديدة حيث لا وجود لفقرة تحت تحديد «أ» في البند (ثالثا)وانما وجد البند «أ» في الفقرة ثانيا من المادة (٢٧) بصيغتها الجديدة.

ZARA

آفة المجتمعات
المخدرات

(دراسة قانونية اجتماعية)

المقدمة

عزف الشعب العراقي عن تناول المخدرات لاسباب مختلفة كان من اهمها الدينية والاجتماعية والنفسية وكذلك لنفاذ القانون وقوته أنذاك الا ان الامر قد تغير بعد ٩/٤/ ٢٠٠٣ حيث الانفلات الامني وتعطيل الاجهزة الامنية عن اداء واجباتها فاستغل تجار المخدرات هذة الفرصة بادخال كميات كبيرة منها على مختلف انواعها، مما ادى انتشارها على نطاق واسع وخاصة بين اوساط الشباب والمراهقين لذا كان لابد من التصدي لهذه الظاهرة التي تنهش بالمجتمع بكافة فئاته.

ومن الجدير بالذكر ان المشرع العراقي لم يكن حديث التصدي لها فقد سبق وان شرع قوانين عديدة منها ما اختص بمنع زراعتها كقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٣٣ قانون الي يعد اول تشريع لمنع زراعة قنب الحشيش الهندي والخشخاش الافيون. ثم صدر قانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٣٨ (قانون العقاقير الخطرة والمخدرة) الذي وسع من من نطاق تجريم التعامل غير المشروع بالمواد المخدرة واستمر العمل بهذين القانونين الى ان الغيا بموجب المادة الخامسة عشر من قانون المخدرات رقم (٦٨) لسنة ١٩٦٥ النافذ حالياً.

م. سوسن سعد الشمري

كلية القانون والعلوم السياسية- الجامعة العراقية

و الملاحظ ان قانون المخدرات اعلاه قد تضمن افعال تجارة وترويج المخدرات وتعاطيها التي لا يمكن حصرها ما بين ثنايا قانون العقوبات ولا بد من التوسع بها ضمن تشريع خاص.

ومن كل ما تقدم سيتم بحث الموضوع في مباحث ثلاث نتطرق في الاول بالتعرف عن ماهية المخدرات وانواعها وفي الثاني نتكلم عن اركان جرائم المخدرات وعقوبتها المبحث الثالث عن الاثر الاجتماعي لجرائم المخدرات.

المبحث الاول / ماهية المخدرات واسباب انتشارها

المخدرات لغة مصدرها من اللفظ (خدر) ومصدره التخدير ويعني الستر بحيث يقال تخدرت المراة اي استترت ويقال يوم خدر (ملئ بالسحاب الاسود) وليلة خدر يعني ليلة شديدة الظلام والمخدر هو الفتور والكسل الذي يعتري شارب الخمر في ابتداء تناول المسكر او انها حالة الفتور والكسل والسكون التي تعتري من يتعاطى المخدرات والمخدر يعني كل ما يؤدي الى الفتور والاسترخاء في البدن فالانسان لا يطيق الحركة وتعطلت وظائف الجسم والاحساس والشعور.

الفرع الاول / اولا/ حكم المخدرات شرعآ...

عرفت فقهآ بالمفترات وهي كل ما يغيب العقل والحواس دون ان يصحب ذلك نشوة او السرور، اما اذا صحب ذلك النشوة والسرور كان مسكرآ فاقتصر تعريف الفقهاء للمواد المخدرة من خلال التفريق فيما لو كانت مسكرة ام لا فراي ذهب الى انها مسكرة حالها حال الخمر وبذلك رتبوا عليها احكام تعاطي الخمر لاشتراكهما بالعلة وهي الاسكار واستدلوا على ذلك في قول الرسول عليه الصلاة والسلام (كل مسكر حرام) (١) وبالتالي يحد متعاطيها كما يحد شارب الخمر.

ويرى اخرون الى ان المخدرات هي ليست مسكرة لذلك لا يترتب على متعاطيها حد شارب الخمرفهؤلاء يرون انها لا تفقد العقل ولاتوصل متعاطيها الى النشوة التي تصاحب شارب الخمر.

الراي الراجح ان المخدرات تدخل في مفهوم الخمر فالخمر يشمل المخدرات كما يشمل المشروبات الكحولية فحكم الخمر يلحق بالمخدرات اذ ليس من المعقول ان تخلو الشريعة الاسلامية من احكام تعالج تعاطي المخدرات والمتاجرة بها ما دامت الشريعة الاسلامية جاءت لخير اللشر وتحقيق مصالح الناس فاحكامها تصلح لكل عصر ومكان هذا من ناحية من ناحية اخرى فان تحريم المخدرات قياسآ على تحريم المسكرات قياس صحيح بالنظر لاتحاد

العلة وهي ان كلا منهما تذهب بالعقل وتفقد الانسان احساسه بتصرفاته التي يقوم بها من افعال محرمة شرعاً او جرائم. لذا فان من يرى ان المخدرات غير محرمة هو اما جاهل باحكام الشريعة واما محرف لها ومن الجدير بالذكر ان هنالك فتاوى صريحة وواضحة وعلى اختلاف المذاهب تحرم المخدرات سواء تعاطيها او المتاجرة بها او زراعتها مهما كان نوع هذا المخدر او طريقة تعاطيه او كميتها.

ثانياً / المخدرات فقهاً واصطلاحاً....

تعريف المخدرا ت فقهاً بانها (كل مادة خام مصدرها طبيعي او مصنع كيميائياً تحتوي على مواد مثبطة او منشطة اذا ما استخدمت في غير الاغراض الطبية فانها تسبب خللا في عمليات العقل وتؤدي الى حالة من التعود او الادمان عليها مما يضر ذلك بصحة الشخص جسمياً ونفسياً واجتماعياً).

اما اصطلاحاً فاننا لم نجد تعريف جامعاً مانعاً يتفق عليه العلماء المتخصصون بحيث يوضح مفهوم المواد المخدرة بجلاء وان كان هنالك مجموعة من التعريفات الاصطلاحية للمخدرات حيث عرفت بانها (المادة التي يؤدي تعاطيها الى حالى تخدير كلي او جزئي مع فقد الوعي او دونه وتعطي هذه المادة شعوراً كاذباً بالنشوة والسعادة مع الهروب من عالم الواقع الى عالم الخيال)

(هي كل مادة خام او مستحضرة تحتوي على جواهر منبهة او مسكنة من شانها اذا ما استخدمت في غير الاغراض الطبية والصناعية الموجهه ان تؤدي الى حالة من التعود والادمان عليها مما يضر بالفرد والمجتمع جسمياً ونفسياً واجتماعياً)

ويعرفها البعض من زاويتين مختلفتين احدهما علمية واخرى قانونية

علمياً / بانها المخدر هو مادة كيميائية تسبب النعاس والنوم او غياب الوعي المصحوب بتسكين الالم.

وقانونياً / بان المخدرات هي مجموعة من المواد التي تسبب الادمان وتسمم الجهاز العصبي ويحظر تداولها او زراعتها او صنعها الا لاغراض يحددها القانون ولا تستعمل الا بواسطة من يرخص لهم ذلك.

ومن كل ما تقدم يمكن تعريف المخدرات تعريفاً جامعاً على انها:

(كل مادة مسكرة او مفترة طبيعية او مستحضرة كيميائياً من شأنها ان تزيل العقل جزئياً او كلياً وتناولها يؤدي الى الادمان بما ينتج عنه تسمم في الجهاز العصبي فتضر الفرد والمجتمع ويحضر تداولها او زراعتها او صنعها الا لاغراض حددها القانون وبما لا يتعارض مع الشريعة الاسلامية).

الفرع الثاني / اسباب انتشارها..

لانتشار المخدرات أسباب مختلفة منها ما يتعلق بطبيعة هذه المواد، أو شخصية متعاطيها والظروف البيئة والحضارة والسياسية الاستعمارية في العالم المعاصر.

نعم.. لقد كان للاستعمار ومخططاته لاستعباد العالم الإسلامي والدول النامية عموماً أثر كبير في انتشار المخدرات على نطاق واسع من أجل السيطرة عليه بشل طاقات الأمة وقتل نفوس أفرادها كما فعلت بريطانيا عندما شجعت على زراعة الأفيون في الهند ومصر وكما فعلت من أجل السيطرة على الصين عندما أوحت إلى عملائها بزراعة الحشيش في أرضيها والذي مكنها من استعمارها الصين أكثر من ثلاثة قرون.

ولعل أهم الأسباب الاجتماعية الظروف الصعبة في العمل وانتشار البطالة وكثرة انتشار الأفلام الهابطة التي تروج لها. والتقليد الأعمى الذي يسيطر على مراهقينا مع الفقر الذي يلجئهم للبحث عمن يعطيه أو يغنيه فيتلقفه أرباب الفساد وتجار الرذيلة.

وفي بحث أجراه الدكتور الطيار على مجموعة من المسجونين من متعاطي المخدرات بين فيه أن المشاكل الأسرية والخلاف بين الزوجين كثيراً ما يدفع أفراد الأسرة للجوء إلى المخدرات هرباً من الواقع المؤلم الذي يعيشونه وكذا سوء معاملة الأولاد، أو الإفراط في تدليلهم وتلبية رغباتهم. كما يعتبر سفر أبنائنا إلى الخارج وسرعة التنقل من الأسباب التي سهلت لهم امكانية الحصول على الجنس والمخدر بعيداً عن رقابة الأهل. كما بين أن العمالة الأجنبية هي من أخطر المصائب التي ابتليت بها مجتمعاتنا المحافظة حيث ينقل العمال الأجانب إلى الأسر التي يعيش فيها تقاليدهم وعاداتهم فكان للعمالة الأجنبية باع طويل في تهريب المخدرات والترويج تروج لها.

وهنالك ارتباط وثيق بين انتشار المخدرات وانتشار الأمراض المنتقلة الجنس وخاصة الإيدز فهناك حلقة مفرغة بنيهما فتعاطي المخدرات يؤدي إلى انتشار هذه

الأمراض، كما أن الإصابة بتلك الأمراض الجنسية يغلب معها إدمان المخدرات.
والأهم من ذلك كله الخواص الدوائية للعقار المخدر والتي تسبب الاعتماد فالإدمان. فاستعمال المنومات يومية يؤدي بعد شهر إلى الإدمان عليها، والحقن الوريدي للعقار أسرع في أحداث الاعتياد من تناوله الفموي. كما أن سرعة الحصول على العقار ترفع نسبة التعاطي والإدمان، كما أن هناك بعض الأمراض النفسية كالاكتئاب والفصام تعتبر من العوامل الهامة المؤهبة للإدمان.
ونحب أن نشير إلى أن ضعف الوازع الديني وعدم اللجوء إلى الله في الشدائد من العوامل الهامة في إحداث الإدمان، ذلك أن الإنسان المتدين بعيد جداً عن جحيم الاعتياد إذ لا يمكن أن تمتد يده إلى المخدر لا بيعاً ولا تداولاً ولا تهريباً لأن طريق المخدرات هو طريق الشيطان ولا يمكن لطريق الرحمن أن يلتقي بطريق الشيطان.
والفراغ عند المراهق الذي لا يقدر قيمة للوقت، وقرناء السوء من العوامل الهامة في الإدمان.
ونحن نرى أن غفلة المشّرع في بعض الدول بتخفيف العقوبات الجنائية عن المدمن حالة ارتكابه لجريمة ما، ساعد على انتشار المخدرات والمسكرات بشكل عام.

الفرع الثالث / انواعها

تقسم المخدرات الى انواع اربعة رئيسية، يضاف لها المؤثرات العقلية...

أ.. مجموعة الحشيش
يعد الحشيش من اكثرانواع النباتات المخدرة انتشاراً فيالعالم وتشمل مجموعة الحشيش نبات القنبوهي الحشيش وراتنج الحشيش وزيت الحشيش ونبات القنب من النباتات المحضور زراعتها في العراق طبقاً لاحكام الفقرات (٢،٣،٤) من المادة الاولى من قانون المخدرات.

ب- مجموعة الافيون
المصدر الي يؤخذ منه الافيون هو شجرة الخشخاش والافيون هو العصارة اللزجة المستخرجة من الخشخاش بعد ان تنمو وقبل تمام نضجها.

ج- مجموعة الكوكائين
مركب كيمياوي يستخرج من اوراق شجرة الكوكا ويستحضرمباشرة من تلك الاوراق او يستخرج من عجينة اوراقها ويكون على شكل مسحوق ابيض شفاف يشبه قطع الثلج الصغيرة.

د- مجموعة اللقات
هـ- المخدرات التركيبية مثل المورفين والهروين
و- المؤثرات العقلية وهي عقاقير تحمل خصائص المواد المخدرة الطبيعية وتصنع في المعامل بالطرق الكيمائية من مواد ومستحضراتمختلفة او مصنعة كيميائياً ولا تحتوي على مواد طبيعية المصدر.

المبحث الثاني / اركان جرائم المخدرات

لكي يعد الفعل الصادر عن الانسان جريمة يجب ان تتحقق فيه اركان معينة هي اركان عامة تندرج فيها الجرائم كافة الى جانب هذه الاركان العامة هنالك اركان خاصة بكل جريمة من خلال هذه الاركان الخاصة يتم تمييز الجرائم بعضها عن البعض الاخر ففي جرائم القتل يتمثل الركن الخاص بمحل الجريمة وهو قتل انسان حي وفي جرائم المخدرات يتمثل ركنها الخاص بالمخدر وبدونه لا تقوم جريمة المخدرات.

الفرع الاول: الركن المفترض (المخدرات):

سبب اعتباره ركن مفترض لانه يسبق وجوده وجود الجريمة فالمخدر هو محور واساس جريمة المخدرات وبفقدان المادة المخدرة تنعدم الجريمة، ويتعين لقيام الجريمة ان يكون موضوعها مادة مخدرة ويتسع مفهومها ليشمل المادة المخدرة والنبات الذي ينتجها والمخدرات المصنعة.

الفرع الثاني: الركن المادي:
ويتمثل السلوك الاجرامي في جرائم المخدرات في ما ياتي:

اولا: تكوين المخدرات
يتمثل السلوك الاجرامي في المخدرات ومن خلال تكوينها بانتاجها من خلال التوصل الى استحداث مادة مخدرة لم يكن لها وجود من قبل كفصل الافيون او اوراق الكوكا او القنب ويتم انتاج المخدرات عن طريق (فصل الافيون،

اوراق الكوكا. القنب، وراتنج القنب عم نباتها) ويلحق بالانتاج استخراج المخدرات او فصلها او صنعها.

ثانياً: زراعة المخدرات ولقد منع القانون زراعة المخدرات مثل نبات القنب والخشخاش والافيون وجنبه الكوكا ونبات القات في العراق وكذلك حرم القانون نقل النبات في اي طور من اطوار النمو وكذلك بذورها وبذلك لا يمكن ان يفلت من العقاب افعال الزراعة السابقة على انتاج هذه المواد.

ثالثاً: الحيازة
وتقوم على عنصرين العنصر المادي وهو الاستيلاء المادي على المخدر، والعنصر المعنوي المتمثل بقصد الظهور على المخدر بمظهر المالك. اما لغرض تعاطيها من قبله او لغرض المتاجرة بها وبيها او نقلها من مكان لاخر.

البيع والشراء والبيع والشراءواقعة مادية يمكن اثباتها بكافة اوجه الاثبات

الجلب والاستيراد والتصدير، ويقصد بالجلب (تهريب المخدرات) اما الاستيراد (الالتجاء لسبيل قانوني لادخال المواد المخدرة الى البلد) اما التصدير (فيتم باخراجها الى خارج البلد بصورة غير مشروعة).

وهنالك صور اخرى للركن المادي وهي الاستلام التسليم التنازل والوساطة.

الفرع الثالث: الركن المعنوي
ويعرف بالقصد الجنائي او القصد العام، حيث ان جريمة المخدرات من الجرائم العمدية فلا يكفي لتحقق الجريمة تحقق ركنها المادي بل لابد من تحقق الركن المعنوي بتحقق الرابطة النفسية بين الفاعل وماديات الجريمة فالمشرع لا يعاقب على الفعل المادي المجرد الا اذا وقفت خلفه ارادة انسانية ارادت الفعل وارادت النتيجة وعالمة بحقيقة الفعل الذي يقوم عليه وبنتائجه ورضيت بتلك النتيجة او اية نتيجة اخرى ترتبت عليها والقصد الجرمي قيامه العلم والارادة علم بعنصر الجريمة وتوجهت ارادته لتحققها.

الفرع الرابع: عقوبة جرائم المخدرات

تتنوع العقوبات الى عقوبات اصلية وتبعية وتكميلية

العقوبات الاصلية
تعد عقوبات جنايات المخدرات من اشد العقوبات اذ لاحظ لذا فقد عاقب المشرع العراقي بالاعدام او السجن المؤبد وبمصادر الاموال المنقولة وغير المنقول كل من ارتكب بغير اجازة من السلطات المختصة مما ياتي
١: من استورد او صدر او جلب باية صورة من الصور المخدرات او انتجها او صنعها بقصد الاتجار بها او باعها او سلمها للغير او تنازل له عنها باية صفة كانت لو كان ذلك بغير مقابل او توسط في اية عملية من هذه العمليات.
٢: من حاز المخدرات او احرزها او اشترها او سلمها باية صفة كانت بقصد الاتجار بها.
٣: من زرع نبات القنب وخشخاش الافيون والقات وجنبه الكوكا او نقل نبات من هذه النباتات في اي طور نموها هي او بذورها. بقصد الاتجار بها.
٤: وتكون العقوبة الاعدام او السجن المؤبد او الغرامة كل من:

اذا تراس المتهم جماعة لارتكاب احد الافعال اما الاتجار او البيع او الشراء او التعاطي. او اذا كان المتهم احد موظفي الكمارك او او مستخدميه او المستخدمي العموميين المناط بهم مكافحة المخدرات او الرقابة على تداولها او حيازتها او كان من الموظفين او المستخدمين العموميين الذين لهم بهذه المواد اتصال من اي نوع

واذا كان المتهم احد افراد القوات المسلحة او مستخدماً فيها او معها او يعمل لمصلحتها.

المبحث الثالث / المعيار الدولي للمؤثرات العقلية.
تقسم المخدرات استناداً الى المعيار الدولي الى:
أ: المخدرات: وهي المدرجة في الجداول الاربعة الملحقة بالاتفاقية الوحيدة لعام ١٩٦١ والبروتوكول المعدل لها وقد ورد في المادة (الثالثة) من قانون مكافحة المخدرات رقم (٦٨) لسنة ١٩٦٥ ان تسري احكام هذا القنون على المواد الاتية:
١ـــ جميع المخدرات المبينة في الجداول ١،٢،٣،٤ الملحقة بهذا القانون مع مرعاة نص الشرح الوارد في الجدول الثالث.

٢ــــ المخدرات الاخرى التي تسري عليها احكام الاتفاقية الوحيدة للمخدرات المصدقة بالقانن رقم (١٦) لسنة ١٩٦٢.

ب: المؤثرات العقلية: وهي العقاقير ولا يوجد تعريف دقيق لكلمة (عقار) اذ لها تعاريف مختلفة وردت في قوانين مكافحة المخدرات وفي مجال العلوم الطبية وهناك تعريف شائع لها هو ((اية مادة كيميائية تستخدم في علاج الامراض او الوقاية منها او تستخدم لتحسين الصحة العقلية او البدنية للفرد)).

وتعتبر العقاقير الترويحية بمثابة مواد كيمياوية تؤثر على الجهاز العصبي المركزي كالمسكنات الافيونية او العقاقير المسببة للهلوسة حيث تؤثر هذه العقاقير على ادراك الفرد ووعيه وهذه العقاقير تحمل خصائص المواد المخدرة الطبيعية وتصنع بطرق كيميائية من مواد ومستحضرات مختلفة كيميائياً، ولا تحتوي على مصادر طبيعية وهي في الاصل ادوية لعلاج بعض الامراض الا اانها يساء استخدامها مما يؤدي الى آىثار سلبيةعلى صحة الانسان.

ج ــــ السلائف الكيمياوية: وهي المواد التي تستخدم في الصنع غير المشروع للمؤثرات العقلية وقد تم ادراجها في جدولين ملحقين باتفاقية الامم المتحدة لمكافحةة الاتجار غير المشروع بالمخدرات لسنة ١٩٨٨ وقد عرفت السلائف الكيمياوية بموجب البند (ثالثاً) من المادة (١)

٢- المخدرات الاخرى التي تسري عليها احكام الاتفاقية الوحيدة للمخدرات المصدقة بالقانون رقم ١٦ لسنة١٩٦٢.

من مشروع قانون المخدرات والمؤثرات العقلية بانها (عناصر او مركبات كيمياوية تدخل في صنع العقاقير الطبية ذات التاثير النفسي.....).

مكافحة المخدرات في ظل اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١

كانت المخدرات الطبيعية والتركيبية هي التي تخضعع للمراقبة الدولية، الا انه بعد تطور صناعة المخدرات في المختبرات والمصانع، وازدادت اثارها السلبية فقد دعا المجلس الاقتصاديي والاجتماعي االتابع للام المتحدة الى عقد مؤتمر دوللي في فينا عاصمة النمسا فعقد المؤتمر من ١/١١/ ١٩٧١ اى ٢/٢١ /١٩٧١ وتوصل امؤتمر اى عقد التاقية الدولية لمؤثرت العقلية وق شارك في المؤتمر الهيئة الولية لمرراقبة االمخدرات ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) وجامعة الدول العربية اضافة لممثلي (٧١) دولة من بينهم ممثل الجمهورية العراقية وقد دخلت الاتفاقية حيز النفاذ في شهر اب ١٩٧٦ ونتيجة لهذه الاتفاقية توسع نطاق هيئة الرقابة الدولية على المخدرات لتشمل مواد الهلوسة والمواد المنشطة للجهاز العصبي والمواد المثبطة له واهم ما تضمنته الاتفاقية من احكام:

١: التعريف بالمؤثرات العقلية..

عرفت المواد النفسية بانها (المواد الطبيعية او التخليقية او اية مادة طبيعية مذكورة في الجدول ١،٢،٣،٤))

٢: الجداول الملحقة بالاتفاقية وهي:

الحقت بالاتفاقية اربعة جداول وهي

أ - الجدول الاول تضمن المؤثرات العقلية الاكثر خطورة مثل المسكالين

ب - الجدول الثاني والثالث والرابع تضمنت المواد النفسية الاخرى مثل الباربيتورات والامفيتامينات

٣: حظرت الاتفاقية الاعلان عن المؤثرات العقلية باي طريقة من طرق الاعلان

٤: تنظيم التجارة الداخلية والدولية للمؤثرات العقلية

٥: العقوبات اوجبت الاتفاقية الدول الاطراف بضرورة تجريم الافعال التي من شانها ان تشكل اي فعل جرمي خاص بالتجارة او تعاطي او حيازة او تصنيع المخدرات.

المبحث الرابع / لمحة تاريخية عن التشريعات المجرمة للمخدرات و المؤثرات العقلية في العراق.

كان العراق يتمتع بحصانة اتجاه تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية لاسباب اجتماعية ودينية ونفسية وربما بسبب شدة انفاذ القانون فقد كان تعاطي الحشيش من المنبوذ اجتماعيا حتى نكاد ان نسميه بالحشاش.

ولقد جاء في كتابات علي الوردي ((مما يلفت النظر ان الافيون والحشيش وغيرها من المخدرات لم ينتشر في العراق على نطاق واسع اذ لا يزال الخمر هو المشروب المحبب الى قلوب اهل المدن العراقية ان الافيون انتشر انتشارا واسعا في ايران وقد بدأ ينتقل الى العراق منذ عهد بعيد عن طريق الايرانين الذين يأتون الى العراق للزيارة او السكنى ولكن العراقيين لم يألفوه ولم يميلوا اليه ولتعاطيه

الا على نطاق ضيق ومحدود والشائع بين بين العراقيين ان الافيون يقلل الغيرة ويضعف الرجولة والظاهر ان هذا كان اهم الاسباب لقلة ميولهم اليه فهم يريدون شيئاً يقوي رجولتهم ولا يضعفها ولعلهم وجدوا في الخمر مطلوبهم ولهذا نراهم يستأسدون عند شرب الخمر وكثيرا ما تظهر عليهم امارات العربدة والميل الى المشاكسة والعراك))، وفي قرار لمحكم استأناف ميسان بصفتها التمييزية اعتبرت ان ((تعاطي ادوية معالجة الصرع دون استشارة الطبيب وبدون وصفة طبية جريمة يعاقب عليها وفق المادة ٢٤٠ من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩.

قانون المخدرات رقم (٦٨) لسنة ١٩٦٥ وتعديلاته

رغم التعديلات الكثيرة على هذا القانون الا انه لا يزال نافذ لحد الان وقد اتجهت السلطة التنفيذية المتمثلة بمجلس الوزراء لوضع مشروع مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ليحل محله عند تشريعه وارسل الى مجلس النواب لغرض تشريعه، اهم التعديلات التي صدرت بحقه:

القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٧

عدل المادة الرابعة عشرمنه حيث شدد العقوبة الى الاشغال الشاقة المؤقتة وعد صفة الجاني ظرفا مشدداً اذا كان من موظفي الكمارك المنوط بهم مكافحة المخدرات او من الذين يتولون الرقابة على تداولها ووصل العقوبة التي تنزل بهم الى الاشغال الشاقة المؤبدة بالاضافة الى تشديد عقوبة المتعاطي الى الحبس مدة لا تزيد على خمس سنين ولا تقل عن سنة واحدة وبغرامة وتقرر المعاقبة على الشروع بالجريمة بنفس عقوبة الجريمة التامة.

القانون رقم ١٩٦ لسنة ١٩٦٨

وعدلت بموجب هذا القنون المادة الرابعة عشر حيث جعل العقوبة الاشغال الشاقة المؤبدة والغرامة للمتاجرة او الاحراز او استيراد واجاز الحكم بالعراد او بالاشغال الشاقة المؤبدة في حالة العود او في حالة ترؤس جماعة لارتكاب الافعال المنصوص عليها في تلك المادة اذا كان المتهم من موظفي الكمارك او من موظفي المكلفين بمكافحة المخدرات وشدد العقوبة بالنسبة للمتعاطي فاوصلها الى السجن مدة لا تزيد على عشر سنين وبالغرامة.

القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٠

حيث اجاز الحكم بالاعدام او الاشغال الشاقة المؤبدة وحالة المتاجرة بالمخدرات وجعل عقوبة الاعدام في حالة العود او ان كان المتهم من موظفي الكمارك او من المكلفين بمكافحة المخدرات او او ترؤس جماعة لا رتكاب الفعل وشدد عقوبة المتعاطي الى السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات ولا تقل عن ٣ سنوات وبالغرامة.

القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٧٠

جعل من صفة المتهم ان كان احد افراد القوات المسلحة او مستخدما فيها ظرفاً مشدداً فيعاقب بالاعدام او بالاشغال الشاقة المؤبدة.

القانون رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٢

حيث عاقب بالاعدام او السجن المؤبد وبمصادرة الاموال المنقولة كل من استورد او صدر المخدرات او انتجها او صنعها بقصد الاتجار بها او باعها او سلمها للغير او تنازل عنها ولو كان بغير مقابل او توسط في اي من تلك العمليات او حازها او احرزها او اشتراها او سلمها بقصد الاتجار بها او زرع نبات القنب وخشخاش والافيون والقات وجنبه الكوكا او نقل اي نبات من تلك النباتات في اي طور من اطوار نموها هي وبذورها وكان بقصد الاتجار بها.

امر سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة رقم ٧ لسنة ٢٠٠٣

بموجب هذا الامر علقت عقوبة الاعدام في الجرائم ومن ضمنها جرائم المخدرات والاتجار بها.

الامر التشريعي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن مجلس الوزراء

بموجب هذا الامر التشريعي اعيد العمل بعقوبة الاعدام في بعض الجرائم ومن بينها جرائم المخدرات اذا كان الغرض من ارتكاب جرائم المخدرات تمويل ومساعدة الانشطة والافعال المنصوص عليها في المادة ١٩٠ من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩.

مشروع قانون المخدرات والمؤثرات العقلية

اعد مجلس الوزراء مشروع قانون المخدرات والمؤثرات العقلية وتم عرضه على مجلس النواب للنظر بتشريعه ليحل محل القانون النافذ ٦٨ لسنة ١٩٦٥ وقد قرأ القراءة الاولى في ٢٠١٤/٩/٢٤ ويتكون هذا القانون من ٥٢ مادة

اضافة الى الجداول الاربعة التي تم اعتمادها بالاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ مع اربع جدراول اخرى للمؤثرات العقلية التي اعتمدتها لتفاقية الامم المتحدة للمؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ وتعديلاتها. واهم ما جاء بهذا المشروع:

١: تجريم المؤثرات العقلية.

٢: استحداث نظام التسليم المراقب وهو السماح بمرور الشحنات غير المشروعة او المشبوهة من المخدرات او المؤثرات العقلية او السلائف الكيميائية عبر اراضي الدولة الى دولة اخرى بعلم سلطتها المختصة وتحت مراقبتها بقصد التعرف على الجهة النهائية لهذه الشحنة والتحري عن الجريمة والتحقيق فيها.

٣: استحداث الهيئة الوطنية لشؤون المخدرات او المؤثرات العقلية التي ترتبط بوزارة الصحة وتشكل برئاسة وزير الصحة ويكون وكيل وزير الداخلية نائباً لرئيس الهيئة وعضوية الوزارات والجهات ذات العلاقة وحدد المشروع مهامها.

٤: استحداث المديرية العامة لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية في وزارة الداخلية.

٥: استحداث المشروع مركز تاهيل المدمنين ويرتبط بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ز

٦: ابى المشروع على عقوبة الاعدام والسجن المؤبد والاشغال الشاقة والغرامة.

٧: اتجه المشرع لتخفيف عقوبة من حاز او احرز او اشترى او باع او تملك او سلمها او تسلمها او نقلها او تبادل فيها او صرفها باية صفة كانت او توسط من ذلك بقصد الاتجار فيها حيث حدد العقوبة بالسجن المؤبد او المؤقت او بالغرامة. بعد ان كانت في القانون النافذ الاعدام او السجن المؤبد ومصادرة الاموال المنقولة وغير المنقولة.

٨: شدد المشروع عقوبة اغواء الحدث على التعاطي وتحريضه لذلك الى السجن المؤبد او المؤقت والغرامة بعد ان كانت الحبس والغرامة وتشمل كذلك تشجيع زوجته او احد اقرباءه حتى الدرجة الرابعة على التعاطي.

٩: شدد المشروع عقوبة من ادار او هيأ او اعد مكان للتعاطي الى السجن المؤبد او المؤقت والغرامة.

١٠: شدد المشروع عقوبة من يعتدي على موظف القائم على تنفيذ القانون او قاومهم بالقوة او بالعتف او السلاح اثناء تادية واجبهم الى السجن المؤقت او المؤبد والى الاعدام في حالة ادى الاعتداء او المقاومة الى وفاة القائم بالتحقيق او الموظف اقائم على تنفيذ القانون.

.

المبحث الخامس / اثار المخدرات

إن المدمن على المخدرات هو قتيل بين الأحياء، لكن روحه لا تزال متعلقة بجسده تتنازعه البقاء. وهو هزيل نحيل شبه مشلول فقد صحته وانحدرت نفسه.

أ- الآثار الدينية:

المخدرات مضيعة للوقت مذهبة للعقل تدخل صاحبها في غيبوبة تمنعه أداء صلواته وتحقيق عبادته وتنافي اليقظة الدائمة التي يفرضها الإسلام على قلب المسلم، كما أن سيطرتها على عقله تجره لارتكاب كل محرم من قتل وسرقة وبذل عرض وسواها

ب- الآثار الاجتماعية

يتنامى تدهور صحة المدمن حتى يصبح عاطلاً عن العمل وهو عضو غير منتج في المجتمع، يميل إلى ارتكاب الجرائم، غير متحمل لمسئوليته كراع في أسرته، وينفق موارده لتحصيل ما يتوهم فيه اللذة من مخدر تاركاً أفراد أسرته دون طعام ولا كساء مما يؤدي إلى كثرة حدوث الطلاق في تلك العائلات، كما تكثر ولادة أطفال مشوهين الخلقة، ضعيفي البنية في أوساط المدمنين. وعندما يعجز المدمن عن تأمين المخدر بالطرق المتاحة كثيراً ما يلجأ لإجبار زوجته أو ابنته على البغاء. فانتشار المخدرات علامة على الرذيلة بكل صورها علاوة إلى أن المدمن إنسان غير منتج، فإنه يلحق بمجتمعه.

ج - الآثار الاقتصادية

خسارة كبرى في الانفاق على علاجه من الأمراض التي ينتجها الإدمان، وعلى إنشاء مصحات لعلاج آفة الإدمان بالذات، وعلى الأجهزة الأمنية المكلفة بمكافحة المخدرات وملاحقة الاتجار بها والمهربين لها. ثم إن أسعار المخدرات الباهظة تستنزف الدخل القومي لتجتمع في أيدي قلة من الناس تعمل لحساب جهات إجرامية من المافيا وسواها.

د: الاثار الصحية والنفسية

ل مخدر أثره الخاص على العضوية، ذكرناه في أول البحث وسنلخص هنا الآثار المدمرة التي تشترك بها كافة المخدرات « المكيفة

فالإدمان يؤدي إلى ضمور قشرة الدماغ التي تتحكم في التفكير والإدارة. وتؤكد الأبحاث الطبية. أن تعاطي المخدرات، ولو بدون إدمان، يؤدي إلى نقص في القدرات العقلية وإلى إصابة خلايا المخيخ بالضمور مما يخل بقدرة الشخص على الوقوف من غير ترن.

أما انحلال نخاع القنطرة الوسطى عند المدمن فيؤدي إلى شلل النصف السفلي من الجسم. كما يصاب المدمن بنوبات من الهذيان والارتعاش وفقدان الوعي وتتليف كبده وتضخم طحاله كثيراً، ويصاب التهاب الأعصاب المتعددة، ومنها العصب البصري، المفضي إلى العمي وإلى التهاب مزمن في البلعوم والمرئ قد يفضيان إلى سرطان المرئ.

والقيء المتكرر، وفقدان الشهية يؤديان بالمدمن إلى الهزال الشديد، كما أن المخدرات تهيج الأغشية المخاطية للأمعاء والمعدة وإلى احتقانهما وتقرحاتهما. وما ينجم عن ذلك من نوبات إسهال وإمساك وسوء هضم مع سوء امتصاص للغذاء يزيد الطين بلة.

من أبرز أضرار المخدرات النفسية الشعور بالاضطهاد والكآبة والتوتر العصبي النفسي وحدوث أهلاس سمعية وبصرية مثل سماع أصوات ورؤية أشياء لا وجود لها، وتخيلات قد تؤدي إلى الخوف فالجنون أو الانتحاء، كما يحدث اضطراب في تقدير الزمان والمكان مما ينتج عنه أحكام خاطئة، وضعف في التركيز. مما يقلل من تفاعل المدمن مع محيطه بحيث لا يسعده شيء سعادته بالحصول على المخدرات.

لقد عني الإسلام ببناء المجتمع الذي أساسه بناء أسرة المسلمة، حيث إن الأسرة هي: المحضن الأساسي الذي يتلقي فيها النشء الفضائل والقيم والآداب في جو من التربية الإسلامية من أب وأم وأولاد.

سرة في علاج ظاهرة تعاطي المخدرات والوقاية منه

والأسرة لغة:

"الدرع الحصين»، وأسرة الرجل: عشيرته ورهطه الأدنون، لأنه يتوقى بهم.

أما الأسرة اصطلاحاً:

فتتعدد تعريفاتها تبعاً لاختلاف المدخل الذي يتم من خلاله الدراسة.. فعلى اعتبار أن الأسرة جماعة اجتماعية، تعرف بأنها «جماعة اجتماعية مكونة من أفراد ارتبطوا مع بعضهم برباط الزواج أو الدم أو التبني، وهم غالباً يشتركون مع بعضهم في عادات عامة، ويتفاعلو مع بعضهم تبعاً للأدوار الاجتماعية المحددة من قبل المجتمع.

أما الأسرة كنظام اجتماعي:

حيث تعرف النظم الاجتماعية: بأنها الطرق التي ينشئها المجتمع وينظمها لتحقيق حاجات إنسانية ضرورية. والأسرة من الظواهر الاجتماعية التي ينطبق عليها تعريف النظام الاجتماعي، فهي عبارة عن وظائف حيوية متشابكة ومتداخلة محاطة بمجموعة من المعايير الاجتماعية، تنسق عملها وتسهل مهمتها وتربطها بنظم أخرى، كالنظم التربوية والدينية والاقتصادية، ولذلك فالأسرة كنظام اجتماعي يتصل بمعظم أوجه النشاط في المجتمع.

ولذلك يعرفها «قاموس فيرتشيلد» بأنها: منظمة اجتماعية رئيسية، فيها يعيش رجل مع امرأة في علاقة جنسية دائمة أو مؤقتة يقرها المجتمع، بالإضافة إلى الواجبات والحقوق الاجتماعية المعترف بها مع إقامة الأولاد معهم في معيشة واحدة.

ويوضح مصطفى الخشاب: أن الأسرة في طبيعتها هي مؤسسة اجتماعية تخضع في تكوينها للدوافع الطبيعي الواقع أن الأسرة كنظام أو الأسرة كجماعة لا تختلفان كثيراً، حيث إن الجماعة والنظام يتضمنان نوعاً من التنظيم الاجتماعي،

وإن كان هناك تفضيل لدى العلماء على اعتبار أن الأسرة نظام اجتماعي. من العرض السابق نجد أن الأسرة تعتبر جماعة ذات تنظيم داخلي خاص، كما أنها في نفس الوقت تمثل وحدة أساسية في التنظيم العام للمجتمع.

ويتم دور الأسرة في علاج ظاهرة تعاطي المخدرات من خلال بعض الوظائف السابقة التي تضطلع الأسرة بالقيام بها يمكن علاج ظاهرة تعاطي المخدرات... والوقاية منها؛ فعلى الآباء والأمهات واجبات نحو أبنائهم، قبل أن يكون على الأبناء واجبات نحو آبائهم، ومسئولية الأسرة ليست قاصرة على المصروف والكسوة والأكل وتوفير أسباب الراحة وغير ذلك من الأمور المادية، بل إن الأسرة عليها معول كبير في تنشئة الطفل حسنَ الخلق وسويَّ الطباع، متشرباً للقيم والعادات الإسلامية الصحيحة، وفي ذلك وقاية للطفل الناشئ من الانحراف وتعاطي المخدرات.

كما أن الأسرة من خلال حماية أفراد الأسرة تدفع عنهم كل خطر يهدد حياتهم، سواء من التصرفات غير الاجتماعية أو غير ذلك، وحماية الأفراد من خطر تعاطي المخدرات إنما يتم للأسرة من خلال حديث الأب مع أبنائه وتبصيرهم بهذا الخطر الداهم، وجذب انتباههم لمواجهة هذه المشكلة المجتمعية الخطيرة بإمدادهم ببعض الكتب والمنشورات التي تحثهم على تكوين اتجاهات سالبة نحو المخدرات والعقاقير، وفي حالة خطأ أحد الأبناء وانحرافه لتعاطي المخدرات، فعلى الأب أن يصطحب ابنه لأقرب مؤسسة علاجية حينما يشاهد عليه أيًا من السمات التي يمكن من خلالها الحكم على هذا الابن أنه يتعاطى المخدرات.

ومن خلال التربية داخل الأسرة عن طريق التعليم غير المقصود يمكن تربية الطفل على الأخلاق الإسلامية العليا، بأن يكون الوالدان قدوة حسنة لأطفالهم وبقية أفراد الأسرة، لأن الناشئة في الأسرة يتعلمون عن طريق التقليد والمحاكاة لكل السلوكيات والتصرفات التي يقوم بها الكبار.

وحينما تكون الأسرة قدوة صالحة لأبنائها ستصدق أعمالها وأقوالها، وينشأ الفتى في بيئة نقية بإذن الله بعيدة عن الانحراف، وترسم لهم الأسرة بذلك الطريق السليم بعيداً عن تعاطي المخدرات والسلوكيات المنحرفة الأخرى. وكذلك على الأسرة أن تطهر دائماً البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها الابن من كل السلوكيات الخاطئة، وكل ما يسبب ذلك، وقد لوحظ في الفترة الأخيرة انتشار أجهزة الفيديو داخل المنازل وغالباً ما يستقدم الآباء أو الأبناء بعض الأفلام التي تدعو للانحراف بطريق غير مباشر، و وعلى الآباء هنا مراقبة الأبناء وعدم استقدام أي أفلام تدعو إلى سلوكيات شاذة، خاصة أن بعض الأفلام حتى التي تحارب المخدرات وانتشارها يكون فيها- بطريقة غير مقصودة - أمور تدفع الفرد لاقتحام سور الممنوع، وهذا سبب انتشار المخدرات، بل تظهر على البطل في الفيلم علامات النشوة والابتهاج عند تعاطي المخدرات للمرات الأولى أو غير ذلك.

وهناك مجموعة من الأمور يجب على الأسرة مراعاتها للوقاية من تعاطي الأبناء للمخدرات أهمها:

- يجب أن تُعَوِّد الأسرة أبناءها على استثمار وقت الفراغ في عمل مفيد.

على الأسرة ألا تستقدم الخدم للعمل في المنزل قبل التأكد من حسن أخلاقهم.

- يجب أن تنمي الأسرة جانب الصدق مع الأبناء والتحذير من الكذب وعواقبه الوخيمة.

- يجب أن تشرف الأسرة على اختيار أبنائهم لأصدقائهم، سواء في المنزل أو المدرسة أو النادي أو غيره.

- يجب على الأسرة أن تتابع الأبناء دراسياً، خاصة عند الرسوب أو التخلف الدراسي؟.

- يجب على الأسرة أن تستقدم للأبناء وسائل ترويح مفيدة، وكذلك اقتيادهم للأندية الرياضية والاجتماعية مع المراقبة عليهم.

- يجب ألا تتمادى الأسرة في خروج الأم للعمل خارج المنزل إلا في حالات الضرورة القصوى، كفقد العائل أو ضآلة راتبه مثلاً.

- يجب على الأسرة أن تعود أبناءها على حضور الصلاة في جماعة في المسجد دائماً من خلال ترغيب وترهيب جيد،

حتى يمكن لها أن تقيهم من الانزلاق إلى الرذيلة والاستجابة لدعاة الشر والفساد من رواد تعاطي المخدرات.

- كما يجب عليها أيضاً أن تقوي صلة الأبناء بالله والتقرب إليه لملء الفراغ الروحي لديهم، وإنما يكون ذلك بوجود القدوة الصالحة وأسلوب التربية الرشيد ر وسائل الإعلام في علاج ظاهرة تعاطي المخدرات والوقاية منها:

إن وسائل الإعلام المختلفة في عالمنا المعاصر سواء كانت مسموعة أم مرئية أم مقروءة تعتبر من أهم المؤسسات التربوية ذات التأثير القوي على الرأي العام وتوجيه الأمة الوجهة الصحيحة المعدة لها.

ووسائل الإعلام كمؤسسات تربوية تمتاز بأن لديها قدرة عالية على جذب الناس من مختلف الأعمار ومن الجنسين، وهي أداة هامة من أدوات النهوض بالمجتمعات ثقافياً، كما أنها تمتاز بمميزات لا تتوافر في غيرها من وسائط الثقافة الأخرى، حيث إنها سريعة الاستجابة لنشر المستحدثات في مجال العلم والمعرفة والتطبيق، سريعة الإذاعة لها وقد مكنها من ذلك اعتمادها أساساً على أحدث وسائل العلم الحديث والتكنولوجيا

وإذا سلمنا بدور وسائل الإعلام في صياغة شخصية الفرد وتوجيهه، وتأثيرها على صياغة تفكيره بما تملك هذه المؤسسات الإعلامية من وسائل مطبوعة مثل: الكتب والصحف والمجلات والنشرات والملصقات، أو بالوسائل السمعية والمرئية: كالإذاعة والتلفزيون والسينما والمسرح والمهرجانات والمعارض، فلابد أن نسلم بدور هذه الوسائل والمؤسسات في علاج ظاهرة تعاطي المخدرات.

إن مواجهة ظاهرة تعاطي المخدرات عبر وسائل الإعلام تحتاج منا إلى خطة مدروسة تتوخى نشر المعلومات والحقائق المتعلقة بظاهرة تعاطي المخدرات بموضوعية كاملة، دون تهويل أو تهوين، مما يتطلب ذلك توظيف كافة الطاقات والكفاءات المتميزة بالإبداع بالتصدي لهذه الظاهرة من خلال البرامج المختلفة ونشر الوعي العلمي بين فئات المجتمع المهنية والعمرية

ولذلك فعلينا أن نوجه هذا المنبر التربوي الهام الوجهة التي تتفق مع ديننا الإسلامي الحنيف، واستخدامه في مواجهة ظاهرة تعاطي المخدرات مع مراعاة الأمور الآتية - توجيه هذه الوسائل الوجهة الصحيحة، حتى لا تكون سلاحًا ذا حدين، فلا تعرض أعمال تحارب المخدرات وأعمال أخرى تساعد على تعاطيها وانتشارها، وهذا يتطلب مراجعة كل ما يقدم من خلال هذه الوسائل مراجعة دقيقة حتى تتفق والهدف المطلوب.

١- عقد دورات تدريبية بصفة دائمة للقائمين على أمر هذه الوسائل وتزويدهم بالطرق والأساليب والمعلومات الصحيحة حول هذه الظاهرة وكيفية علاجها ولذلك فعلينا أن نوجه هذا المنبر التربوي الهام الوجهة التي تتفق مع ديننا الإسلامي الحنيف، واستخدامه في مواجهة ظاهرة تعاطي المخدرات مع مراعاة الأمور الآتية:

٢- توجيه هذه الوسائل الوجهة الصحيحة، حتى لا تكون سلاحًا ذا حدين، فلا تعرض أعمال تحارب المخدرات وأعمال أخرى تساعد على تعاطيها وانتشارها، وهذا يتطلب مراجعة كل ما يقدم من خلال هذه الوسائل مراجعة دقيقة حتى تتفق والهدف المطلوب.

٣- عقد دورات تدريبية بصفة دائمة للقائمين على أمر هذه الوسائل وتزويدهم بالطرق والأساليب والمعلومات الصحيحة حول هذه الظاهرة وكيفية علاجها.

٤- أن تكون البرامج والمشروعات المقدمة من خلال هذه الوسائل التي غايتها محاربة ظاهرة تعاطي المخدرات وعلاجها متصفة بالسمات التي ترغِّب الشخص في الاستماع إليها والاستفادة بها، مع مراعاة الإخراج الجيد وبالشكل المناسب الجذاب، ومع مراعاة تجويد الم - يجب أن تخاطب هذه البرامج كافة الأعمار، وبلغة يفهمها معظم الناس حتى تعم الفائدة من هذه البرامج.

ويجب أن ندرك جيداً عدم الاستخدام الأمثل لوسائل الإعلام، وعدم الاستفادة من جهودها المثمرة من العوامل التي تُمَكِّن الإدمان من نشر مخالبه في المجتمع لدرجة يصعب معها العلاج.

اطفال الشوارع:

احدى انتهاكات حقوق الطفل

بالرغم من الاهتمام بقضايا ومشكلات الطفولة، لكن فئة اطفال الشوارع يعيشون في ظروف صعبة، ويتعرضون للحرمان لأن الاهتمام باحتياجات هؤلاء الاطفال لم يحصل بعد على مكان الصدارة في خطط الدولة رغم التطور الحضاري. اطفال الشوارع هم الاطفال الذين يعملون ويقيمون في الشوارع كل او بعض الوقت دون رعاية من اسرهم. أدخل مصطلح اطفال الشوارع من قبل منظمة اليونسيف في الثمانينيات من القرن الميلادي العشرين، ويشمل الاطفال حتى عمر (١٨) عاماً المتروكين والمنبوذين والهاربين والرحل والمتسكعين والمشردين الذين يعانون من غياب رعاية الاهل ودعمهم ويعيشون بقدراتهم الذاتية.

أ.م.د.انتصار هاشم مهدي

كلية التربية أبن الرشد / مديرة الوحدة التربوية لدراسات السلام وحقوق الانسان

تعد ظاهرة اطفال الشوارع من القضايا التي يمكن ان تعصف بخطط المجتمعات نحو التقدم نتيجة فقد اعداد كبيرة من اطفال الشوارع الذين هم موارد بشرية وطاقات انتاجية مهملة يتوجب تنميتها واستثمارها ومن ثم العمل على اكتشاف استعداداتهم وقدراتهم الذاتية والعمل بشتى السبل على توجيهها من خلال البرامج التعليمية والتدريبية والتأهيلية لاكسابهم المهارات التي تمكنهم من ممارسة حرفة ما والتكسب منها، كذلك اكسابهم المهارات الاجتماعية اللازمة لإعادة ادماجهم في الحياة الاجتماعية والعيش وسط المجتمع واعادة جمعهم مع ذويهم واسرهم.

١. وجود اطفال بلا مأوى انتهاك صريح لاتفاقية حقوق الطفل والتي تنص في المادة الثالثة على جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال، سواء قامت بها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة، أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية، يولى الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى.

٢. تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل الحماية والرعاية اللازمتين لرفاهه، مراعية حقوق وواجبات والديه أو أوصيائه أو غيرهم من الأفراد المسؤولين قانوناً عنه، وتتخذ، تحقيقاً لهذا الغرض، جميع التدابير التشريعية والإدارية الملائمة.

٣. تكفل الدول الأطراف أن تتقيد المؤسسات والإدارات والمرافق المسؤولة عن رعاية أو حماية الأطفال بالمعايير التي وضعتها السلطات المختصة ولاسيما في مجال السلامة والصحة وفي عدد موظفيها وصلاحياتهم للعمل، وكذلك من ناحية كفاءة الإشراف.

وانه يمكن تجنيد اطفال الشوارع لارتكاب الجرائم لأنه يمكن تخويفهم، وهم يفقرون الى النضج العقلي والقدرة على فهم اثار افعالهم، وفي بعض الحالات يجبرون على تعاطي المخدرات والمشروبات الكحولية ويدفعهم الارهابيين الكبار الى ارتكاب الجرائم الفظيعة ويكون ذلك احيانا ضد اسرهم ومجتمعاتهم المحلية، وبالرغم من الاقرار بالحاجة الى شكل من اشكال المساءلة، سيجري تشجيع وسائل اخرى انجح وانسب بخلاف الاعتقال والمحاكمة بما يمكن الاطفال من التصالح مع ماضيهم والاعمال التي ارتكبوها ويوصي ببدائل تراعي افضل مصلحة للأطفال وتشجيع اعادة تأهيل وادماج الطفل في المجتمع

بالرغم من الاهتمام بقضايا ومشكلات الطفولة، لكن فئة اطفال الشوارع يعيشون في ظروف صعبة، ويتعرضون للحرمان لأن الاهتمام باحتياجات هؤلاء الاطفال لم يحصل بعد على مكان الصدارة في خطط الدولة رغم التطور الحضاري، ان الاطفال هم ذخر الأمة لحاضرها ومستقبلها وهم الركن الذي يقع على عاتقه النهوض بالأمة وقيادة الأجيال القادة ومن ثم فإن صيانة الطفل وحمايته من كافة صور الانحراف هو في الواقع صيانة لذخيرة الامة وتقوية لها في مواجهة المستقبل الذي لن يشرق إلا بالاجيال القوية المتقدمة ولن يعطي إلا لمن استعد له خير الاستعداد.

ان جميع الاطفال سواء الذين يمرون بمشاكل او الذين لا يمرون بها هم في حاجة ماسة الى الاهتمام والرعاية والتوجيه في جميع مراحل نموهم والتعامل معهم برفق، وحل جميع مشكلاتهم من اجل تنميتهم تنمية سليمة بعيدة كل البعد عن وسائل الانحراف.

فأطفال الشوارع في الوقت الحالي واحدة من المشكلات الاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي تؤثر على المجتمع، وترجع خطورة هذه المشكلة في تعدد الجوانب والمحاور المرتبطة بها، وفي السلوكيات التي يمارسها اطفال الشوارع، وما يترتب عليها من تداعيات داخل المجتمع الذي يعيشون فيه

ان اطفال الشوارع يحملون بعضاً من الادوات الحادة (كالامواس) لمواجهة اي عنف يتعرضون له ويتكاتف اعضاء المجموعة للدفاع عن اعضائها

كما يشكلون فيما بينهم مجموعات يقودها الاكبر سناً والاكثر خبرة وغالباً يعملون تحت امرة احد البالغين يشتغلون لحسابه ويكونون تحت حمايته يقدم لهم الماوى لكنه يستغلهم لحسابه.

ان اطفال الشوارع هم مجال خصب لكل الامراض الاجتماعية ومعرضون للانحراف دائماً بل إنهم منحرفون فعلاً وتجدهم يتحولون الى متسوليين والى لصوص والاعمال السائدة بينهم في الغالب هي اعمال جنس ومخدرات وعنف... الخ يستغلهم المنحرفون والمجرمون في تشكيل العصابات وارتكاب ما هو خارج عن القانون وتعد المخدرات والجنس والمال هي الحوافز الثلاثة التي تشجعهم على استمرار العيش في الشوارع وتفضيلها كمسكن ومكان عمل وترفيه على اي موقع اخر وان هؤلاء اغلبهم ينتمون الى اسر فقيرة مفككة تعاني من الحرمان والاحباط المستمر وضيق السكن وقلة الحيز المكاني الشخصي المتاح للطفل وكثره اساءة معاملة الاطفال كالتعنيف اللفظي والقسوة والضرب والاهمال ونلاحظ تدني مستوى تعليم الاب والام.

اسباب ظاهرة اطفال الشوارع:

تعد ظاهرة اطفال الشوارع عرضاً اجتماعياً لعدة اسباب مجتمعية وأسرية، واخرى راجعة الى طبيعة الطفل.

ان الاسر ذات المستوى الاجتماعي الاقتصادي المنخفض تتصف بعدم القدرة على الرعاية الكافية لأطفالها، لانخفاض الدخل، والتقاليد السائدة، وعدم الاشراف الجيد على تلقين الطفل العادات السلوكية السليمة، ويؤدي هذا النقص في الاشراف الى ظهور العديد من الاثار السلبية التي تنعكس بدورها على تكوين اتجاهات الطفل ونموه الجسماني.

أسباب أسرية: -

١. سوء الاحوال الاقتصادية للأسرة، وخروج الطفل الى العمل في سن صغيرة.
٢. تعاطي المخدرات بالنسبة الى احد الوالدين وخاصة الاب.
٣. التصدع الاسري باليتم أو الطلاق او السجن او الهجر وتشتت الأبناء.
٤. كثرة النسل وتلازمه مع سوء الحالة الاقتصادية.
٥. العنف الاسري والخوف من العقاء.

القسوة والاهمال وسوء المعاملة من الابوين او الاقارب والمحيطين.

أسباب مجتمعية:-

١. الحرمان من فرص التعليم، او التسرب منه.

٢. زيادة معدلات الهجرمن الريف الى المدينة، واستقرار الاسر المهاجرة في مناطق عشوائية لا تتوافر فيها الخدمات والمرافق الاساسية داخل المدينة.
٣. البطالة والطلب المتزايد على عمالة الاطفال لرخص الاجر.
٤. الظروف الاقتصادية السيئة(الفقر) وتدني المعيشة والعجز عن تأمين الاحتياجات الاساسية للأطفال، مما يؤدي الى دفعهم الى الشارع للتكسب والمساهمة في إعالة الاسرة.

أسباب خاصة بالاطفال أنفسهم: -
١. ١-الهرب من التسلط والضغوط الاسرية.
٢. المحاكاة وتقليد اصدقاء السوء.
٣. عدم القدرة على التكيف مع الظروف الاسرية غير الملائمة.
٤. الميل الى المغامرة والتحرر بعيداً عن قيود الاسرة.

من اهم الاساليب التربوية داخل الاسرة التي يمكن من خلالها الحد من ظاهرة اطفال الشوارع هي: -

١. توعية الشباب المقبلين على الزواج بحقوق الزوج والزوجة، وحقوق الاطفال وكيفية رعايتهم.
٢. الاعتدال في تلبية طلبات الاطفال والشباب حتى لايشبوا على الانانية والمطالبة بحقوقهم دون القيام بالواجبات المطلوبة منهم.
٣. استخدام اسلوب الثواب والعقاب بحكمة وتدرج وعدم استخدام العقوبات المادية كالضرب المؤلم للأطفال إلا بعد استنفاذ كل السبل وعدم المبالغة في العقوبة وإقناع الاطفال فإنهم يعاقبون لتكرار الخطأ منهم رغبة التنبيه عليهم اكثر من مرة تتلافى هذا الخطأ.
٤. تفعيل القدوة الحسنة داخل الاسرة قولاً وعملاً في شتى المواقف مع استخدام الاساليب التربوية التي اشارت اليها التربية الاسلامية مثل (التربية بالقدوة، التربية بالموعظه، التربية بالعقوبة، التربية بالقصة، ملء الفراغ وحسن الانتفاع به، والتربية من خلال حسن توظيف الاحداث اليومية في حياة الاسرة).

سبل مواجهة ظاهرة اطفال الشوارع:
وهناك ثلاثة مداخل في هذا السبيل وهي: -

المدخل الاصلاحي وإعادة التأهيل: -
ويتكامل هذا المدخل مع المدخل التنموي حيث ينظر الى اطفال الشوارع كضحايا لظروف اجتماعية واسرية سيئة بحاجة الى الرعاية والدعم النفسي والتربوي والاجتماعي والاقتصادي وإعادة التأهيل من خلال طرق تدخل على مستوى الطفل ذاته وعائلته والمجتمع، ويشمل هذا المدخل جانبين من السياساتوالاجراءات الوقائية والعلاجية: -

١- الجانب الوقائي: -
يعني اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لسد منابع ظاهرة اطفال الشوارع، وذلك عن طريق:
أ- العمل على تحسين مستوى المعيشة ومحاربة الفقر والبطالة، وتوفير المساندة والدعم اللازمين لأبناء الاسر الفقيرة الذين يعيشون ظروفاً سيئة تعرقل نموهم السوي.
ب - تطوير المناطق العشوائية وإعادة تخطيطها بما يضمن توفير البنية الاساسية والمرافق اللازمة.
ج- التوسع في برامج الصحة الانجابية وتنظيم الاسرة وغيرها من برامج التوعية والتثقيف الموجهة الى الاسرة والتي تركز على رفع كفاءة الوالدين وتحسين الاداء الاسري في رعاية الاطفال وتربيتهم.
د- نشر التعليم والحيلولة دون تسرب الاطفال من المدارس من خلال تفعيل اتفاقية حقوق الطفل كون العراق من الدول المصادقة على هذه الاتفاقية.
هـ- إنشاء مراكز وقاية متخصصة بالأحياء العشوائية والمهمشة تعنى برصد حالات الاطفال المعرضين للخطر وتأمين الخدمات الوقائية لهم ومتابعتهم.

مشكلة الفساد في العراق بعد عام ٢٠٠٣

د. ستار جبار علاي

المقدمة

يعد الفساد الأساس للاستبداد،ويشكل الفساد أكبر المشاكل التي يعاني منها العالم عامة،والمجتمعات خاصة،وبما يجعل من امكانية تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة الانسانية مطلباً مستحيل التحقيق،ويساهم في تكوين فوارق طبقية بين أقلية فاسدة تزداد ثراءاً ونفوذاً وطغياناً،وأكثرية هي ضحية الاقلية الفاسدة تعاني فقراً وبؤساً واستغلالاً وحرماناً.(١) والفساد ضروب وأنماط،ويوجد بأشكال ودرجات متفاوتة في مختلف قطاعات النشاط المجتمعي،خاصة كانت أم عامة،سياسية أم إدارية،ويمثل الفساد أحد المظاهر الاساسية والشائعة لإدارة الحكم الرديئة،ويبرز في المحسوبية ومحاباة الاقارب والرشوة الظاهرة والباطنة،وينتهك مبدأ المساواة في المعاملة،ويعبر وجوده عن غياب المساءلة وعدم تطبيق القوانين والإفلات من العقاب،ويعبر ايضاً عن ضعف البناء الديمقراطي للمؤسسات،إذ يمثل احد العناصر المهمة في فهم طبيعة الأزمة الشاملة التي تمسك بمصير الدول وتعيق أساساً سبل تطورها.(٢)

تنطلق الدراسة من فرضية ان الفساد في العراق آفة متأصلة في البنية المجتمعية منذ قيام الدولة العراقية الحديثة في عام ١٩٢١،وتباين تطورها وتأثيرها في البناء السياسي للنظم السياسية العراقية المتعاقبة،وصولاً الى عام ٢٠٠٣ وما تلا ذلك من سقوط النظام السياسي وقيام نظام سياسي ديمقراطي تعددي واقرار دستور دائم في عام ٢٠٠٥،الا ان النظام الجديد واحه تحديات عديدة اختلف في شدتها وخطورتها وكان الفساد احد اهم هذه التحديات،ولغرض الاحاطة بالموضوع سوف نتناول ذلك كالآتي:

المطلب الأول،تعريف الفساد واشكاله

عرف البنك الدولي الفساد بأنه الاستغلال السيء للوظيفة العامة أو الرسمية من اجل تحقيق المصلحة الخاصة، ويعرف ايضاً بسوء استغلال السلطة والنفوذ المستمدة من المنصب او من العلاقات من اجل تجاوز مبدأ المحافظة على الحدود بين المؤسسات، في قرارات موظفي الحكومة او القطاع الخاص. ويصنف الى: فساد سياسي وهو استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة وفساد اقتصادي، باستعمال المال المشبوه وسيلة للضغط والتعامل لتحقيق ارباح مالية او تزوير الحقائق والوقائع الاقتصادية لذلك. والفساد الاجتماعي ويعني خللاً في القيم الاجتماعية والاسرية، والفساد الثقافي ويعني تصدير إنموذج ثقافي وتعميمه بكل ما فيه من قيم رذيلة وسوء. (٣) وهناك من يرى ان الفساد هو تحريف سلطة ما لفائدة خدمة مصالح

خاصة،سواء أكانت سلطة سياسية أم قضائية أم أدارية أم اقتصادية،بمعنى ان الفساد عبارة عن اتخاذ القرارات في الشأن العام وفق اعتبارات المصلحة الخاصة،وليس وفق المصلحة العامة.(٤) ويتجسد الفساد في مخالفة القوانين والتعليمات السائدة والتجاوز عليها،وهو ما يؤدي الى اتخاذ قرارات ذات نتائج عكسية لا تنسجم مع القانون والحق،ومن ثم التجاوز على حقوق الآخرين،والاضرار بها لحساب آخرين لم يكونوا اصحاب حق لما حصلوا عليه.(٥) ولا يقتصر الفساد على الجانب السياسي أو الاقتصادي أو الاداري،أو الاجتماعي،فالارهاب فساد،والقتل فساد،والزنا فساد،والربا فساد،وعموماً يستخدم لوصف كل سلوك أو فعل منحرف،محرّم وغير صالح،ويقترن بالاساءة والتخريب والتدمير والاتلاف في الارض،وغيرها من المفاسد والمنكرات التي نهى الدين عن ارتكابها،وأمر بمكافحتها ومحاربة اهلها،معتبراً اياها خروجاً عن طاعته واتباعاً لدعوات الشيطان ومكائده،فالفساد وفق هذه الرؤية يمثل جميع المحرّمات والمكروهات شرعاً.(٦)

والفساد الاداري هو كل سلوك منحرف يمارسه بعض الموظفين داخل الجهاز الاداري تؤدي الى انحراف الجهاز عن اهدافه المرسومة للمصلحة العامة،بمعنى انه سوء استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة.(٧) والفساد الاداري يمثل أزمة خلقية في السلوك تعكس خللا في القيم وانحرافاً في توجه الافراد على مستوى الضوابط والمعايير التي استقرت عرفاً أو تشريعاً في حياة الجماعة وشكلت البناء القيمي في كيان الوظيفة العامة.(٨) كما يعرف الفساد الاداري والمالي بأنه عملية تهديم وعرقلة مسيرة الاعمار والتقدم على الاصعدة كافة في المجتمع،واهدار الوقت والمال والجهد في المؤسسات العامة،وانتهاك التشريعات الدولية والمحلية وعدم الامتثال لها بغية تحقيق المصالح الشخصية أو تحقيق اهداف ثانوية لاتمت بصلة الى طبيعة العمل الاساس للمنظمة،بمعنى أخر ان الفساد لا يخرج عن كونه الاخلال بالحقوق والصلاحيات والنظام العام وعدم الامتثال لها بغية تحقيق مصالح فردية أو شبه فردية. ويصنف الفساد الاداري والمالي من حيث طبيعته القانونية الى فساد اداري ومالي مقنن ويقصد به الفساد الذي يوضع له غطاء قانوني داخلي يتعارض أو يخالف الاطار القانوني العام السائد في الدولة،وهناك الفساد الاداري والمالي غير المقنن ويقصد به الفساد الذي يخالف جميع الانظمة والقوانين النافذة وليس له أي غطاء قانوني صريح أو ضمني.(٩) والفساد الاداري تصرفات قانونية أو غير قانونية بهدف تحقيق مكاسب غير مشروعة تدخل ضمن نطاق انشطة الاقتصاد غير الرسمي أي مجموعة الانشطة التي لا تخضع للرقابة الحكومية،ولا تدخل مدخلاتها أو مخرجاتها في الحسابات القومية،ولا يعلن عنها للإدارات الضريبية في الدولة سواء أكانت نقدية أم عينية،إذ يعمل المسؤولون الحكوميون على استغلال سلطاتهم،نظير مبالغ من الاموال والرشا،الامر الذي يؤدي الى انتعاش انشطة الاقتصاد غير الرسمي.(١٠)

وهناك من يرى ان الفساد المالي والاداري ينقسم الى فساد مشخصن،وفساد بنيوي،فالفساد المشخصن هو ذلك الفسادي الذي يرتكبه اشخاص،أو جهات مسماة،أو يمكن تسميتها،ويكون بالتطاول على المال العام،بسرقته،أو الأثراء على حسابه من قبل افراد مفسدين،أو شبكة من الموظفين المفسدين،تتضامن فيما بينها لتمرير جريمة الفساد والتستر عليه،وتقسيم غنائمه،وتكمن خطورة هذا الفساد في امتداداته العمودية الأفقية.أما الفساد البنيوي ويكمن في بنية الدولة العراقية،وينخر فيها منذ عقود خلت،ويقصد به البطالة المقنعة المستشرية في جهاز الدولة العراقية،وتتمثل الظاهرة بوضوح في اجهزة الدولة التي تمتص المزيد والمزيد من القوى العاملة،وباتت الدولة سوق العمل الأكبر في الاقتصاد العراقي،وتتزايد هذه الظاهرة باستشراء البطالة المقنعة في اجهزة الدولة،مقابل المضي في استحداث مئات الآف الدرجات الوظيفية.(١١)

والواقع ان تعدد تعاريف الفساد يعزى الى كون المفهوم مركب ومرن ينطوي على أكثر من بعد فضلا عن اختلاف افكار وثقافات وتوجهات الكتاب والمنظرين والباحثين اعتماداً على الحقل العلمي الذي ينتمون اليه.ولذلك يمكن القول ان الاطار العام للفساد ينحصر في سوء استعمال السلطة أو الوظيفة العامة وتسخيرها لقاء مصالح ومنافع تتعلق بفرد أو جماعة معينة،ويبدو ان الفساد مشكلة اخلاقية بالدرجة الاولى وتنطوي على عقد وانحرافات في السلوك الانساني السوي عن مبادئ واسس المنظومة القيمية للمجتمع اي القيم الاخلاقية الضابطة لحركة الافراد مثل الفضيلة،و الصدق،والامانة،والنقاء،والطهارة،والعدالة.(١٢) و(الفساد آفة مُهلكة للدولة.وما لم تجتث هذه الآفة من جذورها فإنها

تستمر بالنمو والأنتشار.الفساد يهلك الدولة لأن الفساد عندما ينتشر تتباطئ كافة عجلات الدولة،وتتوقف بالنهاية ما لم يكن هناك منّ يدفع المال لسائقي العجلات حتى تتحرك بقدر ما يسمح به المال المدفوع- ثم تتوقف مرة أخرى! الفساد يهلك الدولة لأن مع الفساد تُهدر ثروات البلاد ويُسرق المال العام وتنخفض المعنويات في العمل ويضيع حق منّ لايقوى على دفع الرشوة،ومع التباطئ الذي يلازم الفساد ينخفض الانتاج ويعم الفقر.).(١٣) فالفساد مهما كان حجمه صغيراً أم كبيراً يترك اثاراً مدمرة على طبيعة المجتمع.ويعد الفساد واحداً من اهم الاسباب الرئيسة التي تجعل الكثير من البلدان تصنف على انها من الدول النامية والفقيرة،كما إن عامل الفقر يساهم بشكل فاعل في انتشار وباء الفساد واستفحاله،وهو السبب والنتيجة في كل الفقر والتخلف الذي يعم الكثير من الدول النامية.(١٤)

ومن ابرز مظاهر الفساد الرشى والعمولات والاتجار بالوظيفة العامة،والتحايل على القوانين وتزوير العملات والانتخابات.وقد أدى انتشار هذه الظاهرة الى وجود علاقات مشبوهة ليس فقط بين النخب الحاكمة والمال،وإنما الى افساد اجهزة الدولة ومؤسساتها،وإشاعة الجريمة السياسية والاقتصادية المنظمة،الأمر الذي افرز نتائج سلبية خطيرة على عوائد وخطط برامج التنمية،ناهيك عن ان الفساد السياسي والاداري من العوامل الرئيسة في تنامي ظواهر التطرف والعنف والجريمة والإرهاب،وتزايد دور بعض الشركات المتعددة الجنسيات لتعزيز مزاياها ومكاسبها الاقتصادية في المنطقة.(١٥)

وتبرز ظاهرة الفساد العديد من الاشكال يتقدمها الفساد الاداري ويقصد به وضع اشخاص لا يمتلكون المقدرة أو التأهيل العلمي أو الخبرة والممارسة في مواقع قيادية واشرافية في الجهاز الحكومي،وهناك علاقة جدلية بين الفساد الاداري والفوضى في العمل الحكومي فهو يتسبب فيها ويتعمق بسببها،ويختلف الفساد الاداري عن الفساد المالي في ان النصوص العقابية العراقية تعاقب على الفساد المالي وتغض النظر عن الفساد الاداري الذي تشترك في ممارسته سلسلة طويلة من المواقع الحكومية تصل الى قمة هرم الحكومة والطبقة السياسية في البلاد،وهم في منأى عن القانون أو الاجراءات العقابية وهو ما يعرف بالفساد السياسي الذي يعد الحاضنة لكل انواع الفساد ويوفر لمرتكبي كلا النوعين الحماية من القانون ويمنع ملاحقتهم ويمنع عنهم غضب الشعب ويغلف تلك الافعال بتشريعات قانونية تحت ما يسمى بشرعنة الفساد،وبذلك يكبل القضاء ويغل أيدي الجهات المسؤولة عن مواجهة الفساد ويقوض استقلالها،ويجعل منها خاضعة لسطوة الفاسدين انفسهم وعندها تكون هي أيضاً إحدى ضحايا الفساد،كما يعني الفساد السياسي جنوح الطبقة السياسية حاكمة أو معارضة عن مبادئ الحكم الصالح والرشيد والذي يقوم على مبادئ توخي افضل السبل وأكفئها وأكثرها استقامة في إدارة مقدرات الشعب وبما يحقق العدالة والمساواة بين ابنائه في سلوك الدولة. (١٦)

وهناك من يطرح العديد من الاسباب التي تقف وراء تفشي الفساد الاداري والمالي،وابرزها :(١٧)

١. الاسباب السياسية،وهي نتيجة الضغط السياسي على القرارات الادارية في مرافق الحكومة،فضلا عن الميول الشخصية لبعض الآراء والافكار السياسية دون غيرها.
٢. الأسباب الادارية،وتقترن بوجود قيادات غير كفؤة في المواقع الادارية وغير قادرة على إدارة الملفات المناطة بها بالشكل الافضل.
٣. الاسباب القانونية،وتتمثل بعدم نزاهة وكفاءة واستقلال الجهات القضائية بشكل عام.
٤. الاسباب الاجتماعية،وتتمثل في الفساد الناجم عن القيم المجتمعية والتركيبة العائلية والسكانية والتي تؤدي في بعض الاحيان الى تمييز طبقات مجتمعية معينة دون سواها.
٥. الاسباب المالية،وتتجسد في عدم اعتماد الاساليب والطرق السليمة في التعامل مع التصرفات المالية كافة،فضلا عن تدهور الوضع الاقتصادي الذي يدفع باتجاه الفساد الاداري والمالي وتفشي الفقر وغلاء المعيشة.

بالمقابل هناك من يرى ان الفساد ينتشر بتوافر عوامل عديدة أهمها : (١٨)

أ. ضعف مؤسسات الدولة وتفككها وغياب التنسيق والادارة وإمكانية المحاسبة فيها.

ب. اختراق تلك المؤسسات من جهات أو مصالح تتخطى،لا بل تناقض أحياناً،المصلحة العامة التي استوجبت وجود تلك المؤسسات.

ت. غياب أو ضعف الثقافة المؤسساتية والبنى الاجتماعية الحديثة المؤاتية لها وسيادة وهيمنة البنى التقليدية مع كل ما تتطلبه من تضامن عشائري أو مناطقي أو طائفي ومن شخصنة العمل السياسي والمؤسساتي.

ث. ضعف اداء أو كفاءة آليات الضبط والموازنة،لاسيما عندما يخترق الفساد السياسي تلك المؤسسات التي يشكل وجودها وفاعليتها شرطاً اساسياً للحيلولة دون استشرائه.

ج. ضعف الشعور الوطني وغياب الهوية الوطنية وسهولة انقياد السياسيين لخدمة مصالح قوى وجهات خارجية من دون امتلاك حصانة لمقاومة إغراء تلك الجهات.

ح. لقد استطاعت ظاهرة الفساد بشقيها السياسي والاداري،نتيجة لعوامل داخلية،وأهمها اهتزاز سيادة القانون في الدولة،والتدهور في مستويات المعيشة،الى التمدد الكبير واتساع الظاهرة وارتباطها بمنظومات قيم ومؤسسات وسياسات وعلاقات مشبوهة على الصعيدين الداخلي والخارجي.ولذلك نجد ان تدعيم عملية التحول الديمقراطي وما تنطوي عليه من إرساء لدولة المؤسسات وسيادة القانون،وتعزيز مؤسسات واسس الشفافية والرقابة المسؤولة،تعد مداخل رئيسة للتصدي،في حدود معينة،لظاهرة الفساد وتقليل آثارها السلبية على التنمية الاقتصادية.(١٩)

المطلب الثاني،الفساد في العراق قبل عام ٢٠٠٣

يعد الفساد من المشاكل المهمة التي برزت في العراق بعد عام٢٠٠٣،واقترنت هذه المشكلة بضعف سلطة القانون الذي انعدمت معه الرقابة والشفافية والمساءلة للمؤتمنين على موارد وثروات البلاد.الا ان فساد النخب السياسية في العراق لم يكن وليد مرحلة الاحتلال الامريكي عام ٢٠٠٣،وانما يعود الى ثمانينيات وتسعينيات القرن الماضي بسبب الحروب والعقوبات الاقتصادية،اذ اصبح الفساد جزءاً من كيان مؤسسة الدولة.(٢٠) ولهذا يمكن تقسيم حقب الفساد في العراق الى ثلاث مراحل،هي: (٢١)

المرحلة الأولى،وبدأت بعد وصول حزب البعث الى السلطة في عام ١٩٦٣ وقضية الرشوة التي قبضوها من حكومة الكويت مقابل نقل خط الحدود من المطلاع الى العبدلي والتنازل عن مساحات واسعة من الاراضي العراقية بما فيها اجزاء من حقول الرميلة مقابل ٣٠ مليون دينار أي حوالي ١٠٠ مليون دولار،الا ان حالة الفساد الاهم في هذه المرحلة هي سيطرة التكارتة على جميع مرافق الدولة المدنية والعسكرية،مما دفع الرئيس احمد حسن البكر الى اصدار قانون منع بموجبه استخدام الحكوميين للقب،فقد اصبح الجهاز الحكومي كله تقريباً مشغول من قبل اشخاص من تكريت ويندر ان يكون هناك كتاب رسمي أو قرار صادر من مسؤول في دوائر الدولة دون ان يلحق اسمه بالتكريتي.(٢٢) وتزايدت الحالة بعد تأميم النفط العراقي في عام ١٩٧٢،عندما قرر مجلس قيادة الثورة آنذاك وضع خمسة بالمائة من الواردات النفطية جانباً في حسابات اجنبية.وكان تبرير القرار أن تلك الأموال ستستعمل لتمويل الحزب وإعادته الى السلطة في حال إخراجه منها.وقد بلغ مجموع الواردات العراقية من النفط منذ عام ١٩٧٢ وحتى أب(اغسطس)١٩٩٠،نحو ١٨٠،٣ مليار دولار بحسب نشرات الاحصاء السنوية لمنظمة الأوبك،وبذلك بلغت الاموال التي وضعت جانباً بموجب القرار نحو ٩،٤ مليار دولار،وإذا كانت تلك الأموال قد استثمرت بعائد سنوي قدره سبعة بالمائة،فإن تلك الأموال ستصبح نحو ١٧،٤ مليار دولار.

وهناك ايضاً الهدر الكبير في ثروات العراق نتيجة سياسات النظام السابق،فقد استهلك الرصيد النقدي للبلاد والذي بلغ أكثر من ٣٦ مليار دولار اضافة الى قيمة انتاج البلاد من النفط منذ عام ١٩٦٨ حتى سقوط النظام في عام ٢٠٠٣،والتي قدرت بحوالي ٢٨،١٨٥ مليار دولار للمدة من ١٩٨٠ وحتى عام ١٩٨٩،وبلغت النفقات العسكرية ١٩١ مليار دولار.(٢٣)

المرحلة الثانية،وتبدأ بفرض الحصار الاقتصادي في أب(اغسطس)١٩٩٠ وانتهت بسقوط النظام في نيسان(ابريل)٢٠٠٣،إذ اصبح الفساد شاملا لم يستثن أي دائرة سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية.وارتقى الفساد الى مستوى اداة بيد الحكومة لإدارة السياسة الاقتصادية والخارجية.(٢٤)

واتخذ أشكالاً عدة أهمها تهريب النفط العراقي الى الاردن وتركيا وسورية ودول الخليج،وحتى مصر.وقدرت كميات النفط المهربة في سنوات الحصار الاخيرة بحوالي ٤٠٠ الف برميل يومياً كانت تدر على النظام نحو ملياري دولار سنوياً.وقدرت واردات النظام من التهريب بنحو ٩ مليارات دولار،كما قدرت حصيلة الاضافات السعرية التي فرضها النظام على مبيعات النفط منذ نهاية عام ٢٠٠٠ وحتى ايلول(سبتمبر)٢٠٠٢ بنحو ١،٥٠ مليار دولار.

وانعكس تأثير الحصار الاقتصادي بقوة على مداخيل العاملين في الدولة،إذ اتخذت إجراءات ضغط الاجور الحقيقية والحفاظ على النمو في الرواتب الاسمية بمعدل يقل عن معدلات التضخم.كما ان مجموع الواردات النفطية لم يتجاوز خلال الحقبة السابقة للاحتلال مبلغ ٧- ١٠ مليارات دولار،كانت مخصصة للبطاقة التموينية. وكان هناك تصدير النفط سراً من دون موافقة الامم المتحدة،وخصص جزء منه لبناء القصور الرئاسية التي تسجل باسم الدولة.الا ان الفساد الاداري والمالي لم يكن في مستواه الحالي،كما كانت هناك مؤسسات دولية تقوم بواجباتها وفقا للقوانين السائدة،مع وجود ظاهرة التمييز على اساس الحزبية،وكانت هناك محاسبة وفقا لما تقره القوانين لمن تثبت ادانتهم بالفساد الاداري.(٢٥) كما استمر الانفاق العسكري للنظام ليصل الى ٦،٤ مليار دولار في عام ١٩٩٣،وزاد الى ٧،٢ مليار دولار في عام ١٩٩٤،وارتفع الى اكثر من الضعفين في عام ١٩٩٨.(٢٦)

المطلب الثالث،الفساد في العراق بعد عام ٢٠٠٣

وهي المرحلة الثالثة،والتي بدأت بعد سقوط النظام،وكانت مرحلة خطيرة إن لم تكن كارثية لكونها جاءت مع العراق الجديد،إذ انعقدت الآمال على وطن خالٍ من الفساد. ولكن جاء الفساد كطوفان يحدث بعد انكسار السد.وكأن الغاية من الغزو كانت نشر الفساد بصورة أوسع،أي وكأن الفساد في ظل صدام لم يكن بالمستوى المطلوب،كما لم يكن عادلاً إذ اقتصر على فئة قليلة،والقليل الباقي لطبقة الموظفين،كلٌ حسب إمكانه وموقعه.وقد جاء الفساد في هذه المرحلة على شكل موجتين،فالموجة الأولى بدأت بتسلم سلطة الأئتلاف المؤقتة إدارة البلاد بعد سقوط النظام في ٩ نيسان(ابريل)٢٠٠٣،وفتح تأسيس الصندوق العراقي للتنمية الابواب واسعة للفساد أمام سلطة الائتلاف،التي كانت تسحب من امواله وهي عائدات النفط لأغراض الصرف،بدلا من السحب من الاموال التي خصصتها الولايات المتحدة،والسبب في طبيعة القواعد المطبقة وصرامتها واختلافها بشكل واضح بين الاثنين،فضلا عن مواقع الضعف الخطيرة في السيطرة على انتاج النفط وتصديره،والذي لم يكن يخضع لعدادات القياس الكمية.(٢٧) وكان الفساد أيضا في ظل حقبة مجلس الحكم والوزارات التابعة له،وقيادة السفير بول بريمر وبأختصار لم تنجز سلطة الائتلاف المؤقتة مهامها الرقابية بصورة وافية سواء في النواحي الإدارية أو المالية أو التعاقدية لتأمين استغلال أموال صندوق تنمية العراق بالشفافية اللازمة ومن اجل الاهداف التي توخاها قرار مجلس الأمن ١٤٨٣،في تلبية احتياجات الشعب العراقي الإنسانية وإعادة البناء الاقتصادي وإصلاح البنية التحتية. وهناك من يشير الى (ان الفساد أصبح منتشراً لدرجة ان بول بريمر ضاق من رائحته الكريهة ومجلس الحكم قرر مشروعاً لمكافحته واعطى الحق لديوان الرقابة المالية ان يقف بشدة ضد انتشار هذا المرض..!

فما كان من الحاكم الأمريكي المدني وقرر فك ارتباط الرقابة من مجلس الحكم المؤقت وربطها بدوائر وهمية تحت اشراف دائرته واستطاع تمييع القضية مما زاد الفساد انتشاراً وزاد عدد الفاسدين وغلت اثمان الفساد حتى لدرجة ان العراقي أصبح يعطي رشوة ليكون في الحرس الوطني بسبب فقره وحاجته..وأصبح كل شيء يخضع للعملة ولم يدفع به..هذا ما صرح به ذلك الواقع أكثر وأكثر والتاريخ سوف يكشف عمق فساد هذه المرحلة من حكم احتلالي فاسد وظالم.).(٢٨) وبذلك يتحمل الحاكم المدني الامريكي المسؤولية المباشرة عن الفساد خلال هذه المرحلة،فعندما رفض المسؤول عن أموال العراق في الأمم المتحدة إطلاق أموال العراق الا بطلب من الحكومة العراقية اجابه بريمر بالنص: (أنا الحكومة العراقية الآن،واني أطلب من الامم المتحدة نيابة عن تلك الحكومة تحرير هذه الاموال على الفور).(٢٩) لقد وزعت ادارة الاحتلال الاموال الضخمة على مؤيديها وعلى المشاريع الوهمية،أو عن طريق منح رواتب كبيرة وغير مسبوقة لمن يعمل في الادارات التي أنشؤوها،أو السكوت عن سارقي المال العام والسماح لهم بنقل ثرواتهم الكبيرة الى الخارج

بلا محاسبة،فضلا عن توفير الحماية للفاسدين وتهريبهم كما حدث مع وزير الكهرباء أيهم السامرائي الذي يحمل الجنسية الامريكية وحكم عليه بسبب الفساد والاختلاس ونقله الى الولايات المتحدة.([٣٠])

فقد بدأت هذه المرحلة بأكتشاف أحدى أخطر جرائم الفساد الذي كان متفشياً في وزارة الصحة العراقية في ظل حكم صدام،إذ تبين ان السلطات ارتكبت جريمة استيراد بلازما الدم الملوث بالايدز من فرنسا وتسبب ذلك في موت مئات العراقيين.كما اكتشفت جريمة استيراد ١٠ مليون حبة باراسيتول من مصر مخالفة للشروط الصحية وغير صالحة للاستهلاك البشري،وهذا بسبب الفساد المالي والاداري المستشري في دوائر النظام السابق.ولذلك قررت وزارة الدفاع الامريكية إنشاء هيئة عليا للنزاهة وتتألف من خبراء من وزارة الخزانة الامريكية مع خبراء قانون عراقيين لتولي مهمة مكافحة الفساد المالي والاداري في العراق من خلال عمل سلطة الائتلاف المؤقتة.الا ان فكرة انشاء الهيئة لم تحصل الموافقة عليها من الادارة الامريكية لأسباب واهية منها ان الخبراء الامريكان طلبوا رواتب عالية جداً للعمل ضمن هذا المشروع الحساس والمهم،وربما كان الاستغناء عن هكذا هيئة يشكل فرصة للكثيرين للتمادي في النهب وسرقة ثروات العراق من كل الاطراف.وبحلول أواخر عام ٢٠٠٣ بدأت مظاهر الفساد المالي والاداري تتكشف منذ ذلك الوقت بصورة تزكم الأنوف،ومنها اختفاء حوالي ٨ مليار دولار من عائدات العراق النفطية ولا يعرف لها مصير،ويتحمل الحاكم المدني بول بريمر المسؤولية القانونية والاخلاقية عن هدر أموال العراق بسبب سوء ادارته وتفرده في السلطة في بغداد.([٣١])

وفي حصيلة هذه المرحلة نجد ان الفساد تزايد بشكل واضح فقد حصل السياسيين العراقيين على عمولات كبيرة من الشركات النفطية مقابل منح تلك الشركات حقوقاً استثمارية في قطاع النفط العراقي،الى جانب تدمير المنشآت والمواقع العسكرية والمطارات والاسلحة ومصانع التصنيع العسكري بأجهزتها ومخزونها ومئات المصانع والمنشآت المدنية الاخرى وتدمير البنى التحتية،واستثمرت الادارة الامريكية انهيار مؤسسات الدولة العراقية فاستولت على الاموال العراقية المجمدة التي تجاوز رصيدها ١٧ مليار دولار مضافاً اليها الرصيد المتراكم للعراق من برنامج النفط مقابل الغذاء والبالغ ١١ مليار دولار،فضلا عن الاستيلاء على الاحتياطيات النقدية للدولة المقدرة بما يزيد عن ٧ مليار دولار،ليصل مجموع الخسائر الى حوالي اربعمائة وعشرين مليار دولار،عدا الخسائر البشرية.([٣٢])

وبعد مرور خمس سنوات على الاحتلال الامريكي تحديداً (نجد ان العراق خسر خلال هذه الفترة ٤٥ مليار دولار من تهريب النفط الخام في الجنوب،و٤٥ مليار دولار اخرى من المشتقات النفطية،بالاضافة الى حرق ٦٠٠ مليون متر مكعب من الغاز سنوياً من دون الاستفادة منها،واستغلال ٤٤١ بئراً نفطية من اصل ١٠٤١ بئراً منتجة،وطاقة تصديرية مسموح بها من قبل الأوبك تقدر بـ ٤،٢ مليون برميل لم يستغل منها أقل من النصف.وان السنوات الخمس لم تشهد تشييد مصفاة واحدة،على الرغم من العروض المغرية التي قدمتها شركات عالمية لإنشاء مثل هذه المشاريع ولمدد تتراوح بين السنة والستة اشهر.وان ما بقي من الـ ٢٥٠ مليار دولار،اهدرها الفساد في الوزارات والمؤسسات الاخرى.).([٣٣])

وبالرغم من مرور سنوات عدة على الاحتلال،الا ان ظاهرة الفساد تفاقمت بقوة،وهو ما أدى الى استمرار الخراب والدمار في البلاد.وظهر الفساد في حجم الميزانية العراقية العامة والتي بلغت حوالي ١١٢ مليار دولار،وهي تعادل موازنة ٤ دول من دول الجوار،وبلغت الأموال التي انفقت منذ بداية الاحتلال ولغاية نهاية عام ٢٠١١ حوالي ٤٥٠ مليار دولار،وبإضافة موازنة عام ٢٠١٢ يصبح المبلغ ٥٦٢ مليار دولار.لكن مخرجات هذا الانفاق غير ملموسة على الارض،ولا ينسجم الواقع مع حجم الموازنات،فالخدمات في تراجع،والأمن لم يستقر والقطاعات الاقتصادية مشلولة تماماً.([٣٤]) و(ينذر كل تقرير مستقل لجهود الولايات المتحدة في مجال المعونة تحديداً بمدى سوء الادارة الامريكية في هذه المجالات،حتى في مجالات حرجة مثل صناعة النفط. لقد أنفقت الولايات المتحدة حتى الآن (٢٠٠٦) أو التزمت بإنفاق ما يصل تقريباً الى ٢٠ مليار دولار،وهي لا تملك فعلياً تغييراً اقتصادياً هيكلياً داعماً لذاته لتدافع عنه. وتنفق معظم مشروعات المعونة من النقود على طواقم الافراد والمقاولين والأمن،أكثر مما يحصل عليه العراقيون في الميدان.وهي لا تستطيع ان تحمي معظم مشروعاتها

الخاصة بالمعونة،ذلك لأن كثيراً الى حد الافراط من النمو الاقتصادي العراقي لفترة ما بعد اذار/مارس٢٠٠٣ كان وهمياً،ويأتي من التبديد الأمريكي ومن جني الارباح الفاحشة في زمن الحرب.).([٣٥])

وبالنسبة للفساد الاداري فانه حسب مسؤول في مفوضية النزاهة في عام ٢٠٠٦ تم اصدار مذكرات اعتقال لـ ٨٨ مسؤول عراقي منهم ١٠ بدرجة وزير أو وكيل وزير وتم طلب مساعدة الانتربول الدولي للقبض على ٦١ مسؤول خارج العراق فيما بلغ حجم الفساد المالي ٧،٧ مليار دولار. ([٣٦]) وفي كانون الاول(ديسمبر)٢٠١٠ كشف المستشار في الحكومة عبد الله اللامي وهو عضو لجنة التعيينات في الحكومة ان عدد موظفي الحكومة العراقية يبلغ نحو اربعة ملايين موظف،مما يجعل العراق اكثر بلدان المنطقة من حيث عدد الموظفين،قياساً بعدد السكان،الذي قدر بحوالي ٣٢ مليون نسمة،وبذلك فإن جهاز الدولة الوظيفي يمثل نسبة ١٢،٥٪ من عدد السكان،وهو الاكبر مقارنة بالدول العربية الاخرى.وقد انعكس ذلك على نسبة النفقات التشغيلية في الموازنة العامة التي تراوحت بين ٧٠- ٨٠٪ من نفقات الموازنة العامة والتي تتمثل اساساً في رواتب الموظفين،ومستلزمات ادامة جهاز الدولة الوظيفي،ويشكل الانفاق على الموظفين الفائضين(البطالة المقنعة) يصل الى اكثر من ٥٠٪ من مجموع نفقات الموازنة العامة،وبذلك يذهب الجزء الاعظم من المال العام لتمويل البطالة المقنعة،وتمثل تخصيصات الموازنة العامة نسبة ٧٥٪ من الناتج المحلي الاجمالي الا ان البطالة المقنعة تلتهم زهاء ٣٧٪ من الناتج المحلي الاجمالي.([٣٧]) (واحتل العراق المرتبة ١٧٥ من اصل ١٧٨ دولة في قائمة الدول الأكثر فساداً في العالم عام ٢٠١٠،وهو في المرتبة ١٧ والاخيرة في تسلسل الدول العربية،وقد حقق فقط ١،٥ درجة من مقياس تقرير الفساد الاداري العام المؤلف من ١٠ درجات عام ٢٠١٠.ويعاني العراق انتشار ظاهرة الرشوة بصورة كبيرة وواضحة بين موظفي الدولة،إذ تم ابلاغ هيئة النزاهة عن ٧٧٩٧ قضية فساد في عام ٢٠٠٩ فقط،وتم اصدار ٣١٧٠ أمر توقيف قضائي منها ١٥٢ أمر قبض على موظفين بدرجة مدير عام فأعلى،وبلغ المعدل العام للنسبة المئوية للمعاملات المروجة عن طريق الرشاوى ١٨ بالمئة من مجمل المعاملات التي تم توثيقها في عام ٢٠٠٩.).([٣٨])

وبحلول منتصف عام ٢٠١٤ اعلنت هيئة النزاهة وجود ٨٤٤ مداناً بالفساد من بينهم ثلاثة وزراء و٢٢ مديراً عاماً.([٣٩])

وبالرغم من إجراء انتخابات عامة،وتأليف حكومات متعاقبة،الا ان ضعف هذه الحكومات ساهم في تفشي الفساد الاداري والمالي،فضلا عن جرائم النهب والسلب لمصارف قائمة،رغم وجود الحراسات الخاصة بها،وادى ضعف حكم القانون،وترهل الادارات واستعدادها للإضرار بالمال العام،وغياب ضوابط وانظمة تكفل المصالح العامة وتصون الاداء الاقتصادي من أية مخالفات أو تدخلات غير مشروعة الى تراكم الفساد.فضلا عن قيام الانتخابات وتأليف الحكومات العراقية كان على اساس طائفي وقومي وديني،وهو ما ادى الى شيوع الفئوية والحزبية والطائفية في التعامل بين الكتل ذاتها،وفي تعاملاتها في الجهاز الاداري بشكل عام،ومع المواطنين.([٤٠])

كما شكل الفساد في العراق بعد الاحتلال ظاهرة جديدة تتصل بمعنى إبادة الدولة والمجتمع والحياة معاً،إذ ان الفساد المالي المستند الى ضعف وتلاشي المسؤولية عن المال العام ادى الى فوضى في تصريف الاموال في مرافق الدولة.وقد شجع الاحتلال أنماطاً عديدة من الفساد في كيان الدولة العراقية،إذ تقلص دور الدولة في السيادة على مصادر مواردها وثروتها الطبيعية.أما فضائح الفساد الحكومي التي أضحت ظاهرة دائمة،فقد وضعت العراق في أعلى قائمة دول العالم الأكثر فساداً ضمن تقرير منظمة الشفافية الدولية.فضلاً عن ظاهرة الحرائق التي برزت على السطح بشكل واضح في المؤسسات الحكومية،والتي تشير في مجملها الى محاولات مقصودة ومتعمدة لإخفاء الآثار وتدمير الأدلة على جرائم السرقة والفساد.([٤١])

لقد ساعدت الظروف الاقليمية والدولية في الحصول على موارد إضافية كمنح من الدول المختلفة لإعادة الاعمار،وبلغت حسب تقارير دولية مختلفة ٧٤ مليار دولار،منها ٦٠ مليار دولار من الولايات المتحدة الامريكية،ونتيجة للدعم الدولي والجهود المبذولة من الجانب العراقي،استطاع العراق من الحصول على تخفيضات كبيرة بالنسبة للديون الموروثة،فخفضت دول نادي باريس ٨٠٪ من ديونها على العراق،وقامت بعض الدول بالاعفاء كلياً من هذه الديون،واستطاع العراق أن

يحصل على بعض الأموال المجمدة،وبعض متبقيات برنامج النفط مقابل الغذاء،وبعض الأموال المنهوبة من رجالات النظام السابق،كما قام العراق بالاستدانة من مصادر داخلية وخارجية بلغت ما يقارب ١٨ مليار دولار.

وخلال هذه المرحلة فقد مبلغ قدره ٧٧٤ الف دولار سرقت دون معرفة مصيرها،الى جانب رواتب موظفين عراقيين لحماية المنشئات تضمنت ٧٤ الف موظف،وعند قيام سلطات الحكم المدني بالتدقيق في إحدى الوزارات،تبين ان ٦٠٢ من الحراس يمكن التأكد من وجودهم ضمن قائمة الرواتب التي تتضمن ٨٦٠٢ حارس،ولم يتم توثيق دفع مبلغ ١٧ مليون دولار رواتب شهر شباط(فبراير)٢٠٠٤ فقط.(٤٢)

وبلغ اجمالي واردات صندوق تنمية العراق للمدة من٢٢ايار(مايو)٢٠٠٤- ٣١ كانون الاول(ديسمبر)٢٠٠٤،حوالي٣١،١٥٠ مليار دولار، منها١،١٢٢ مليار دولار من الارصدة المجمدة.وقامت سلطة الاحتلال بدفع اكثر من ٨،٨ مليار دولار من أموال الصندوق الى الوزارات العراقية،ولا يوجد ما يؤكد أن الاموال قد تم حسابها بصورة صحيحة أو تم استخدامها بصورة مناسبة.(٤٣) وكان تبرير الظروف الأمنية هو حجة الحاكم المدني الامريكي بول بريمر في عدم اخضاع هذه الاموال للتدقيق في أوجه صرفها،لكن السبب الحقيقي يكمن في رغبته تسييح هذه الاموال والصرف بدون أية ضوابط،إذ كان بريمر يوصي ممثليه في المحافظات بدفع الرشا مبرراً ذلك بان الاموال في النهاية تصرف في السوق العراقي وتنشط الاقتصاد،وعندما ادار الضباط الامريكان وزارة الدفاع العراقية خلال مدة ٢٠٠٤- ٢٠٠٥ اختفت ميزانية سنة كاملة بلغت ١،٣ مليار دولار على تعاقدات وقعت في بولندا وباكستان لأغراض تجهيزات عسكرية لم ترسل ولم يتم تسلمها ابداً.(٤٤) وتظهر هذه المعلومات بوضوح أن العراق تحت الاحتلال لم يكن لديه قيد مالي على التنمية الاقتصادية،وخاصة بالمقاربة مع العقود الماضية وحتى ٩ نيسان(ابريل)٢٠٠٣،إذ كانت البلاد تعاني مشاكل حادة في المالية العامة.ومع ذلك فشلت بشكل مزرٍ جهود التعامل مع الركود الاقتصادي القائم،وانخفاض الانتاج من المنتجات الاساسية،كالكهرباء والماء الصافي،والبطالة العالية،وزيادة الفقر،وتدهور الخدمات والمرافق الاجتماعية الأساسية،كالتعليم العام والصحة العامة،وانتشار الفساد... الخ.(٤٥)

لقد كشفت احداث العراق عن الفساد الذي تعانيه الحكومة الامريكية ومعها المنظمات الدولية.فاضافة الى ما تسرب من فساد في برنامج النفط مقابل الغذاء الذي كانت تديره الأمم المتحدة،فإن الشركات التي حازت على عقود تقدر بحوالي ٨ مليارات دولار لإعادة إعمار العراق بعد تدميره،كانت هي الشركات نفسها التي تبرعت بمبالغ تقدر بمئات الآلاف الدولارات للحملة الانتخابية للرئيس بوش الابن في عام ٢٠٠٠.(٤٦)

لقد ارسل البنك الدولي خمسة عشر فريق تقييم الى العراق في تموز(يوليو)٢٠٠٣،وكل منها مكلف بتقدير الاموال التي يحتاج اليها العراق لإعادة بناء قطاعات الطاقة أو الزراعة أو الصناعة وعشرات الاقسام الاخرى للاقتصاد المنهك. وتمكنت فرق البنك من انجاز عملها وتوصلت الى ان العراق بحاجة الى ٥٥- ٧٧ مليار دولار لإعادة الإعمار.(٤٧) وعززت العديد من المؤشرات حالة الفساد الذي عم العراق وأبرزها:(٤٨)

١. وضع العراق المتردي أدارياً،وفق تصنيف البنك الدولي،إذ احتل المرتبة ١٧٨ من حيث المساءلة،والمرتبة ٢٠١ من حيث الاستقرار السياسي،والمرتبة ١٨٢ في نوعية تنظيمات الحكومة،وأخيراً حل العراق في المرتبة ١٩٣ في السيطرة على الفساد.والمرتبة ١٧١ في مؤشر مدركات الفساد الخاص بمنظمة الشفافية الدولية.
٢. جاء العراق في المرتبة ١٣١ من حيث التنمية البشرية حسب مؤشر الامم المتحدة،فيما الامارات العربية في المرتبة ٤١،والعربية السعودية في المرتبة ٥٧.الا ان العراق وبالرغم من عائدات النفط الهائلة لكن دخل الفرد فيه لم يتجاوز ١٠٠٠ دولار،وبذلك صنف في المرتبة ١٤١ في العالم،والادنى بين دول الخليج العربي.كما يعاني العراق من ضغط ديمغرافي حاد،إذ قدر مكتب التعداد في الولايات المتحدة نفوس العراق بـ ٥،٢ مليون نسمة في عام ١٩٥٠،وفي عام ١٩٨٠ وصل الى ١٠،٣ مليون نسمة،و٢٢ مليون نسمة في عام

٢٠٠٠،ووصل الى ٣١ مليون نسمة في عام ٢٠١٣،ويقدر أن يصل العدد الى ٤٠،٤ مليون نسمة في عام ٢٠٢٥.

أما موجة الفساد الثانية فقد بدأت برحيل سلطة الائتلاف المؤقتة في ٢٨ حزيران(يونيو)٢٠٠٤ وتسليم السلطة الى الحكومة العراقية المؤقتة التي تم تعيينها برئاسة الدكتور اياد علاوي.وتعد هذه الموجة الأخطر والأقسى على العراق من حيث حجم المال العام الذي تعرض ولازال يتعرض بسببها الى النهب،ومن حيث طول مدتها إذ لايزال النهب بعنفوانه مستمراً رغم ارتفاع بعض الأصوات النيابية المطالبة بضرورة وضع حد لهذه الكارثة ومحاسبة المفسدين.(٤٩) وكثرت مظاهر الفساد والرشوة في مؤسسات الدولة لأن المسؤولين يغطون على عيوب اشباههم في القومية أو في الدين ولا يكشفون عن السرقة والتزوير الا عندما تكون هناك دعاية انتخابية أو من اجل التسقيط السياسي،وقد تستعمل عملية الكشف عن المفسدين والمرتشين من ضمن الاوراق التي يستعملها هذا الحزب أو ذاك ضد الحزب أو الشخص الاخر من اجل الضغط عليه والحصول على تنازلات في قضايا قد تكون على حساب المواطن العراقي.(٥٠)

واصبحت المحاصصة الحزبية أحدى أوجه الفساد السياسي لاسيما عندما تتجلى في اكثر حالاتها تطرفاً عبر استغلال المنصب الوظيفي لرفد المصالح الحزبية على حساب المصلحة العامة أو لإعاقة ومقاومة مشاريع من شأنها التخفيف من معاناة المواطنين وتفعيل أداء المؤسسات.كما إن الشخصنة المفرطة للمؤسسات هي احد أوجه الفساد السياسي وتبرز كعامل اضافي للفشل والانسدادات التي تواجه إعادة بناء البلد ومؤسساته،وتغطى الصراعات الشخصية بثوب اوسع ليغطي خجل المتصارعين تجاه الاصل الحقيقي لصراعاتهم،وتغدو المؤسسات رهينة التطلع الشخصي لمديريها وتفقد تدريجياً محتواها التنظيمي وتصبح جزءاً من لعبة الصراع على المناصب الذي يضعف قدرة المؤسسات على الرسوخ والتحرك نحو أفق استراتيجي.(٥١)

أما على مستوى السلطة التشريعية،فقد تم زيادة عدد حراس أعضاء الجمعية الوطنية في ١٦ اذار(مارس)٢٠٠٥،مع دفع الفروق لأعضاء المجلس بأثر رجعي،بلغ مجموعها ١،١٧٥٦ مليار دينار،فضلاً عن مخالفات كثيرة تتعلق بشراء سيارات تعود ملكيتها لأعضاء وموظفي المجلس،وتم تخصيصها لذات الاشخاص،وبقيت هذه السيارات لديهم بعد احالتهم الى التقاعد،وسلف بمبالغ كبيرة لغرض السفر ولم يتم تسويتها.(٥٢)

وتربع العراق على قمة هرم الفساد الدولي في ظل الاحتلال الامريكي.وذلك نتيجة ضعف سلطة القانون والمناخ الذي تشكل في العراق نتيجة غياب السلطة الوطنية الفعالة ذات الصلاحيات القوية،بالاضافة الى الانفتاح العام الذي رافق تغيير النظام،وهيمنة الاحتلال الاجنبي وتدفق أموال من الخارج وتعدد مصادر الصلاحيات الاقتصادية.كما ان النخب السياسية العراقية لم تتمكن من بلورة خطاب وطني موحد على حساب الخطاب الطائفي الصادر عن قيادات متعددة(دينية وليبرالية وقومية وشيوعية) مستأثرة بالسلطة،وبعضها يعدّ حاضنة للفساد ومتساومة فيما بينها في التستر على عمليات وصفقات الفساد،لكن عندما تتصادم فيما بينها يتم الكشف عن صفقات الفساد المتبادلة،وكل ذلك جعل العراق أرضا خصبة لاستشراء الفساد.فقد احدث فساد النخب السياسية في العراق وما زال خللا كبيرا في تخصيص الموار المالية وتوظيفها في غير وجهتها الصحيحة.(٥٣)

لقد صنف العراق في اعوام ٢٠٠٥،و٢٠٠٦،و٢٠٠٧ كدولة فاشلة،واصبح الدولة الثانية الأسوأ من بين ١٧٧ دولة. ففي عام ٢٠٠٦،صنف العراق كأكثر البلدان التي ينتشر فيها الفساد الإداري في العالم،إذ توجّه الموارد العامة نحو السياسيين المهيمنين وللمنافع الخاصة،بمدى لم يشهده التاريخ الحديث للبلاد.والفساد هو نتيجة للانفاق الحكومي الكبير المموّل من الريع النفطي في بلد دخل الفرد فيه منخفض،والبطالة عالية،والفقر منتشر،ومستويات المعيشة متدنية،وهناك نقص في طاقات المؤسسات المالية الحكومية والخاصة،أي،الدوائر المالية،والبنك المركزي،وديوان الرقابة،والبنوك،وسوق الاسهم،وشركات التأمين.وقد عزز الفشل الاقتصادي المشاكل السياسية والاجتماعية،وعمق الحلقات المفرغة للمعضلات الرئيسة السائدة.وهناك الكثير من المؤشرات التي تؤكد أن هناك علاقات قوية قائمة في الوقت الحاضر بين تزايد العنف والمشاكل الاقتصادية:فالبطالة والفقر كانا وراء تجنيد

المقاتلين بإجور في المليشيات،وليس لأهداف أيديولوجية أو سياسية.(٥٤)

وقد شهد عام ٢٠٠٨ صدور قانون العفو رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٨،ونشر في جريدة الوقائع العراقية الرسمية بالعدد ٤٠٦٥ بتاريخ ٣ اذار(مارس)٢٠٠٨،وشمل القانون بالعفو اغلب ان لم يكن جميع جرائم الفساد الاداري،واذا كان تبرير اصدار القانون هو ان يكون احدى وسائل المصالحة الوطنية فهل من لوازم المصالحة الوطنية ان تكون مع مرتكبي جرائم الفساد المالي والاداري؟ وهل ان التصالح من شروطه اعفاء من ارتكب جريمة الرشوة وجريمة الاضرار بالمال العام؟ وكان الاجدر ايراد نص صريح في قانون العفو يتضمن عدم الشمول بالعفو في الحالة التي تكون فيها اموال للدولة بذمة المشمول بالعفو مالم يتول دفع المبالغ الى الدولة وذلك لأجل المحافظة على الاموال العامة،ولذلك يمكن القول ان التغاضي عن اموال الدولة يشكل فساداً ادارياً ومالياً.(٥٥)

وفي عام ٢٠١٠ احتل العراق المرتبة الثالثة حسب تقرير الفساد العالمي الذي قام بترتيب دول العالم من حيث مستوى الفساد بدءاً من الاقل فساداً وصولا الى الاكثر فساداً فمن اصل ١٧٨ دولة احتل العراق رقم ١٧٥ اي ان حجم الفساد فيها كبير جدا ومن الدول الاكثر فسادا على مستوى العالم.(٥٦) وقد (بلغت موازنات العراق خلال الاعوام:٢٠١٠،و٢٠١١،و٢٠١٢،و٢٠١٣،و٢٠١٤ كالآتي:٨٢ مليار دولار،٨٤،٦ مليار دولار،١٠٠ مليار دولار،١١٨ مليار دولار،١٥١ مليار دولار... المجموع للخمس سنوات هو:٥٣٤،٦ مليار دولار.).(٥٧) وفي عام ٢٠١٥ بلغت موازنة العراق ١٠٣ مليار دولار وهي ثاني اضخم موازنة عربية بعد المملكة العربية السعودية،الا ان واقع الحال يشير الى ان ١٠٠٠ مليار دولار موازنات العراق ولكن دون نتائج على الارض،وهناك ٢٤٥ مليار دولار هدر في الموازنات السابقة، وحوالي ١٥٠ مليار دولار فائض موازنات سابقة لكنه غير موجود فعلياً،و٩٥ مليار دولار ارصدة نقدية مدورة على حساب وزارة المالية للسنوات ٢٠٠٤- ٢٠١٢ صرفت دون العودة الى مجلس النواب ولا يمكن إقتفاء اثرها.(٥٨)

المطلب الرابع،أسباب الفساد في العراق

تبرز اهمية الفساد في العراق في تعدد اشكاله ومظاهره،فهناك فساد النخب السياسية الذين يمثلون السلطة التي تصنع القرار داخل الدولة،وعندما تمارس الفساد ينعكس ذلك على تشويه القرارات المتخذة من قبلها،وبالتالي نكون امام هيكل ادارة فاسدة من قمته الى قاعدته.والنخب السياسية تشمل اعضاء منظومة صناعة واتخاذ القرارات والتنظيمات داخل الدولة،وهم فئات الرؤساء،مجلس الوزراء،ووزراء الحكومة،المدراء العامون،كبار الضباط ومسؤلو الامن والمخابرات،اعضاء البرلمان،قضاة المحكمة العليا،رؤساء الاقاليم والسلطات المحلية (المحافظون)،اعضاء المجالس المحلية. وفساد النخب السياسية هو الاستخدام السيئ للسلطة والنفوذ السياسي للاستئثار بالقوة والثروة والنفوذ بشكل شخصي أو فئوي،اي قد تنحرف تلك النخب بسلوكها عن منظومة القيم السياسية الضابطة وتوظيف النفوذ والسلطة الممنوحة لها من قبل الشعب بشكل شرعي(الانتخابات) أو بشكل غير شرعي(الاستيلاء بالقوة) ليمارسوا عملية الاثراء على حساب مصالح غالبية الشعب وبشكل مناف لكل القواعد والاعراف والاخلاق في مجتمع ما.وقد حظي فساد النخب السياسية باهتمام دولي كبير بعد ان اصبح الفساد ظاهرة عالمية لها اثار في زعزعة استقرار المجتمعات وتقويض الانظمة الديمقراطية،فضلا عن عرقلة الجهود الدولية في مجال الاصلاحات الاقتصادية والسياسية. (٥٩)

وبرز البذخ في الانفاق كأحد ابرز مظاهر الفساد (فقد اشار تقرير ديوان الرقابة المالية لعام ٢٠٠٨،الى انه تم صرف مخصصات شهرية دائمة لرئيس الجمهورية ونوابه للسفر الداخلي منها ٣٠ الف دولار مخصصات ضيافة،و١٥ الف دولار مخصصات سفر داخلي،وتم منح بعض أعضاء مجلس النواب مبلغ ٢٨٠ الف دولار لشراء سيارات مصفحة لهم،على الرغم من منحه كل عضو مبلغ ٨٠ الف دولار لشراء سيارة.وقامت رئاسة الجمهورية بتقديم منح ومساعدات الى منظمات ومؤسسات مجتمع مدني داخلية وخارجية بلغت ٦،٨٧١ مليون دولار دون ما يثبت تسلم هذه المؤسسات المبالغ الممنوحة.كما قام مكتب رئيس الوزراء بمنح ١٧٠ الف دولار مكافئات لغير منتسبي الدائرة،وجرى صرف ٣٨٠ الف دولار لصيانة سيارات،مع عدم وجود

صيانة لهذه السيارات،وتم شراء ٢٥ محرك سيارة،في حين ان عدد السيارات المثبتة هو ٤ سيارات فقط.).(٦٠) وفي مناقشة موازنة عام ٢٠١١على سبيل المثال،كانت نفقات الرئاسات الثلاث تبلغ نحو ٢،٢٥٠،٠٠٠،٠٠٠ دولار،في حين ان تخصيصات وزارتي الزراعة والصناعة لا تزيد عن ملياري دولار.(٦١)

وطابع الفساد المنتشر في العراق هو في جزء منه نتيجة الطريقة التي تم بها توزيع مقاعد مجلس الوزراء والوزارات المصاحبة لها بين الاحزاب السياسية كمكافآت لها لقاء النجاح الذي احرزته في صندوق الاقتراع.ومع كل حكومة جديدة،تتوسع كشوفات الرواتب على جناح السرعة وتجرد ميزانيات الوزارات من موجوداتها فيما يعاد توزيع موارد الدولة لتمويل اعضاء الاحزاب السياسيين.فاعلى المستويات في الدولة العراقية تتعمد حماية ممارسات الفساد بسبب ما تعود به من فوائد وولاءات سياسية.ومع تزايد السلطة الحكومة عمدت وعلى نحو مكشوف،الى مهاجمة تدابير مكافحة الفساد التي وضعت خلال الاحتلال الامريكي.الامر الذي ادى الى استقالة ثلاثة من رؤساء هيئة النزاهة منذ تشكيلها عام٢٠٠٤.وقد اشار جميعهم الى ان سبب استقالاتهم هو التدخل والترهيب السياسيان. ومن عواقب مثل هذا الفساد المدفوع والمحمي سياسيا ان اصبح العراق من اكثر بلدان العالم تقدما في تصنيف المنظمات الدولية للفساد،وفي عام٢٠٠٩،قدر ان ١٠٪ من ايرادات الدولة ضاعت من خلال اعمال الفساد.(٦٢) (يذكر تقرير ديوان الرقابة المالية لعام ٢٠٠٩ انه تم صرف العديد من المنح لبعض المنظمات بواسطة اعضاء مجلس النواب،دون ما يؤيد استلام المنظمات لهذه المبالغ،وتم تخصيص حمايات لاعضاء المجلس بواقع ٣٠ شخص لكل عضو،وتم صرف مبالغ أجور الحمايات مع رواتب اعضاء البرلمان وليس لأفراد الحماية،مع عدم وجود سند قانوني يجيز ذلك أو تسلم أفراد الحماية لرواتبهم.وكذلك تم صرف أجور حمايات لبعض اعضاء المجلس،رغم تنسيب حماية لعضو المجلس من مكتب رئيس الوزراء ووزارتي الدفاع والداخلية،واستمرت تقارير ديوان الرقابة المالية للاعوام اللاحقة،وحتى تقرير عام ٢٠١٢ على التأكيد على استمرارية تثبيت الملاحظات نفسها،فضلاً عن ملاحظات تؤكد على التوجهات نفسها ولكنها غير معززة بأرقام شاملة.

وارتفع تخصيص الموازنة لنفقات مجلس النواب من ١٢٩،٥ مليار دينار عام ٢٠٠٨ الى ٢٦٧،٤ مليار دينار عام ٢٠١٠ والى ٢٨٢،٩ مليار دينار عام ٢٠١٢،وقد تمت مناقشة موازنة عام ٢٠١٤ من قبل البرلمان،واقرار التخصيص بمبلغ ٥٢٨ مليار دينار وهو ما يعادل ضعف موازنة عام ٢٠١٢ تقريباً.والواقع ان حساب رواتب ومخصصات النواب على اساس الحد الادنى،الذي يتم تداوله وهو ٣٦ مليون دينار،اي ما يعادل ٣٠ الف دولار،١٠ الاف راتب و٢٠ الف دولار مخصصات،وان ما يتسلمه النائب المتقاعد كراتب ٨ الاف دولار ومخصصات اضافية ١٠ الاف دولار، فان اجمالي ما سيتم دفعه في نهاية الدورة الثالثة للبرلمان،من رواتب ومخصصات،تبلغ ٢٠٨٨ مليون دولار،وفي نهاية الدورة الرابعة ستبلغ ٣٣٥٥،٢ مليون دولار وفي نهاية الدورة الخامسة سيصل المبلغ الاجمالي الى ٤٩٠٣،٢ مليون دولار،منها التزامات تقاعدية خلال الدورة الخامسة فقط،مبلغ ١٠٨٠ مليون دولار.واذا ما اضفنا الى كل هذا،المبالغ التي يتسلمها النواب خلال كل المدة السابقة عن مخصصات السيارات وتحسين المعيشة البالغة ١٥٧،٥ مليون دولار،فان مجموع ما تم دفعه من الموازنة في نهاية الدورة الخامسة سيبلغ ٥٠٦٠،٧ مليون دولار،كل هذه المبالغ تشمل فقط اعضاء البرلمان ولا تشمل رؤساء البرلمان ونوابه،وكذلك لا تشمل اعضاء مجالس المحافظات والمجالس البلدية وجميع الهيئات المنتخبة الاخرى،ولاتشمل جهاز رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء.(٦٣)

وفي ٢٢ نيسان(ابريل)٢٠٠٩ أوضح بيان هيئة النزاهة ان ١٩ نائبا فقط من مجموع ٢٧٥ نائباً تولوا تنفيذ احكام قانون هيئة النزاهة بتقديم الكشوفات والاقرارات المالية التي الزم قانون الهيئة اصحاب المناصب العليا بتقديمها سنويا وقبل اشغال الوظيفة وقبل تركه لها وأجاز عزل من كان ملزما بتقديم الاقرار المالي من الوظيفة في حالة عدم تقديمه،وهنا يبرز التساؤل كيف يمكن للنائب عن الشعب يتولى الطعن بالوزراء وغيرهم ويتهمهم بالفساد المالي والاداري وعدم النزاهة في حين انه لم ينفذ قاعدة واضحة محكمة لا تتحمل التفسير أو التأويل شأن القواعد الدستورية والقانونية الاخرى التي يتولون تفسيرها وتأويلها؟ (٦٤)

في ايار(مايو)٢٠٠٩،واجه السيد المالكي قضية فساد ذات مستويات مثيرة ومروعة،الأمر الذي يوضح كلاً من طبيعة التحدي وصعوباته.وشملت قضية الفساد هذه عبد الفلاح السوداني،الذي كان وزيراً للتجارة،وكان مسؤولاً عن التعامل مع عقود أجنبية لاستيراد الغذاء والحبوب وإدارة ما تبقى من برنامج النفط مقابل الغذاء،وقد جرى توظيف إثنين من أشقاء السوداني للعمل في الوزارة.وفي الثالث من ايار(مايو)،أصدرت هيئة النزاهة أمراً باعتقال ثمانية مسؤولين على خلفية اتهامات بالفساد،شملت شقيقي السوداني،وبعد محاولة فاشلة للفرار احتجز السوداني في أحد سجون بغداد للتحقيق معه،بيد ان الاتهامات اسقطت عنه في نيسان(ابريل)٢٠١٠،للافتقار الى الادلة،الأمر الذي يدل أما على الطبيعة السياسية للاتهامات أو على صعوبة التثبت من اتهامات الفساد أو كليهما. (٦٥) من جانب آخر (يعترف نائب رئيس وزراء سابق(بهاء الاعرجي) وجهت له ايضاً تهم فساد،ان مجموع ما ضاع من الاموال العراقية سواء بالفساد الاداري أو بالمشاريع الوهمية أو بعقود التسليح المغشوشة والمضخمة بشكل هائل،الى غير ذلك من الاساليب الملتوية للسرقة،بلغ تريليون دولار من عام ٢٠٠٣ الى ٢٠١٤،وبعض المصادر تقول ان المبلغ يصل الى ٧٠٠ مليار دولار،وأخرى تضعه في حدود ٣٥٠ مليار دولار. وفي كل الاحوال إن الجزء الأكبر من هذه المبالغ قد ذهب الى ميزانيات الاحزاب التي تشارك في العملية السياسية أو الى جيوب قادتها،وبالتالي وفي هذا الوضع لا يمكن تصور انتخابات ديمقراطية أو أي محاولة لتصحيح العملية الديمقراطية،وان أي انتخابات جديدة ستأتي بالاحزاب والوجوه نفسها.).(٦٦)

وبحلول شباط(فبراير)٢٠١٥ كان كل (نائب عراقي يقبض شهرياً:١٠ مليون دينار أي ما يعادل ٨٥٠٠ دولار امريكي عن راتبه الشهري،و٣٠ مليون دينار أي ما يعادل ٢٥ الف دولار عن رواتب حمايته،و٩ مليون دينار أي ما يعادل ٧٧٠٠ دولار عن تحسين مستوى معاشي...في وقت تتردد في وسائل الاعلام عدم توفر السيولة لدفع رواتب موظفي الدولة.).(٦٧) فضلاً عن ذلك طرح البعض من افراد البرلمان،ومن قبلهم اعضاء في الجمعية الوطنية السابقة،في اولى اجتماعاتهم مقترحا بزيادة افراد الحماية رغم مكوث اغلبهم في المنطقة الخضراء،ومقترح من هذا النوع لا يمكن ان يفسر الا في إطار السعي لزيادة المبلغ المخصص للحماية لإضافته الى دخله الاجمالي،وهو غير راغب بتصنيف مساعيه هذه بأحد جوانب الفساد.(٦٨)

وهناك من يقدم العديد من الاسباب التي ساعدت على استشراء الفساد في العراق خلال المرحلة الثالثة تحديداً،أبرزها: (٦٩)

١. سلوك القادة الحكوميين،إذ لايوجد في العراق قانون يحدد رواتب الرئاسات الثلاثة(رئاسة الجمهورية،ورئاسة مجلس النواب،ورئاسة الوزراء) والاشارة الى ان راتب رئيس الجمهورية ورئيس البرلمان والمخصصات يبلغ حوالي ٨٢ مليون دينار أي ٧٠ الف دولار شهرياً لكل منهما،أما راتب رئيس الوزراء فيبلغ ٦٢ مليون دينار أي ٥١ الف دولار،ورواتب نواب رئيس الجمهورية وعددهم ثلاث نواب فيبلغ ٦٥ مليون دينار أي ٥٤ الف دولار لكل منهم،ورواتب نواب رئيس البرلمان وعددهم اثنان فيبلغ ٦٥ مليون دينار أي ٥٤ الف دولار لكل منهم،ورواتب نواب رئيس الوزراء وعددهم ثلاثة فيبلغ ٥٧ مليون دينار أي ٤٧ الف دولار لكل منهم.كما تعد رواتب اعضاء مجلس النواب العراقي الاعلى بين رواتب النواب في العالم إذ يتقاضى النائب ٣٨٤ مليون دينارسنوياً مقارنة بعضو مجلس النواب الامريكي الذي يتقاضى أقل من١٦٥ الف دولار سنوياً أي نحو ١٩٠ مليون دينار،ومقارنة بعضو مجلس العموم البريطاني الذي يتقاضى نحو ١٧٠ الف دولار سنوياً أي نحو ٢٠٠ مليون دينار عراقي.
٢. المبالغة بالامتيازات والاسراف في الانفاق،وتبرز فيما تم تخصيصه من منافع اجتماعية (نثرية) للرئاسات الثلاث لسنة واحدة وهي عام ٢٠١٠ مثلاً بلغت هذه التخصيصات لمجلس الوزراء ٤٧٠ مليوناً و٩٣٩ الف دولار سنوياً،ولرئاسة الجمهورية ١٠٢ مليون و١٥ الف دولار سنوياً،وامانة مجلس الوزراء ٨٧ مليوناً و٨٤٣ دولار،ورئاسة مجلس النواب ٢٧٠ مليوناً و٣١٩ الف دولار،ليبلغ مجموع المبالغ ٩٣١،١١٦ مليون دولار،فضلاً عن عدد حمايات بلغ ٢٠ لكل من المسؤولين العراقيين ليبلغ العدد الكلي ٤٨ الف شخص،ورواتب ونفقات الحمايات المشار اليهم تبلغ ٦ مليار دولار سنوياً أي ما يعادل ٧،٢ ترليون دينار عراقي.فضلاً عن الاسراف في الانفاق ومثال ذلك حضور رئيس الجمهورية جلال

الطالباني الى اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك سحب لغرض الانفاق على ايفاد مدته ست ليال مصروف جيب مقداره مليوني دولار،علماً ان المنظمة الدولية تتحمل كافة نفقات الضيافة والدول تدفع اشتراكات سنوية لها لتغطية نفقاتها.

٣. عدم الالتزام بالدستور،وتمثل بقيام رئيس الوزراء بالصرف في اوجه ومجالات خارج الاطر القانونية والمالية المحددة رسمياً،الى جانب ان معظم شاغلي الوظائف الرسمية العليا يحملون جنسيات اخرى وعوائلهم مازالت تقيم في تلك الدول وهم شخصياً مازالوا محتفظين بجنسيات تلك الدول في حين ان الدستور العراقي ينص على وجوب تخلي شاغلي المناصب السيادية عن الجنسيات الاجنبية،ويستخدمون جوزات السفر الصادرة منها.

٤. المحسوبية والمنسوبية،ولعل المثال الابرز هنا مجموعة القرارات التي أصدرها رئيس الوزراء نوري المالكي قبل نهاية ولايته الثانية في عام ٢٠١٤ وعددها ٣٧٠ قراراً حيث منح بموجبها امتيازات لأقاربه ومقربيه الى جانب تعيينات مهمة في العديد من المناصب في مختلف مؤسسات الدولة،وتوزيع الاراضي في وسط العاصمة بغداد على القادة الأمنيين وقد بلغت قيمة الواحدة منها حوالي مليار دينار عراقي أي حوالي مليون دولار الى جانب تمليك منازل في المنطقة الخضراء وتوزيع منح مالية من دون سندات قانونية.

٥. الفوضى في إدارة الدولة،فالموازنات السنوية ذهب معظمها للنفقات التشغيلية ومعظمها رواتب ونفقات إيفاد للحكوميين والبرلمانيين فيتخم بها هؤلاء وعامة الشعب تعاني الفقر وانعدام الخدمات والقليل من الميزانية يخصص للانفاق الاستثماري الذي يتمثل معظمه في مقرات للجيش والشرطة وأرصفة الشوارع،واستمرار هيكلة الموازنات السنوية بهذه الصورة في العراق فسادُ وفساد كبير،فضلا عن ان الموازنات السنوية يتم اقرارها وتصدر بقوانين بدون مناقشة تقارير نتائج الموازنات السابقة،علماً ان الدستور ينص على تحريم إجازة أية موازنة دون مناقشة نتائج السابقة لها،وتعد الموازنة السنوية موسماً للمزايدات ومناسبة مهمة للأطراف السياسية كي تمرر مصالحها الشخصية والحزبية من خلال الابتزاز ولذلك يتأخر صدور الموازنة الى حوالي نصف السنة اللاحقة في كل سنة.

٦. فشل الاداء الحكومي،وقد برزت هذه المشكلة في ان السنوات الماضية شهدت فائضاً في الموازنة السنوية وليس عجزاً وعدم كفاية الايرادات المتوقعة خلال السنة لسد النفقات المقررة لها،والدليل على ان الفائض كان كبيراً هو الآتي: ([٧٠])

أ. تقدير الايرادات على اساس ان سعر برميل النفط بـ ٨٠ دولاراً في حين ان البيع تم بسعر ١٠٥ دولار للبرميل.

ب. مغالات الاجهزة الحكومية بطلب تخصيصات أكثر من حاجتها مما يؤدي الى تراكمها في نهاية العام،مما يدفع بها الى التبذير والافراط في الانفاق دون مبرر.

ت. تدني القدرة الانفاقية(عدا الرواتب والامتيازات) والتي لا تتعدى ٤٠٪ وذلك ناجم عن تدني القدرة التنفيذية للمشاريع(النفقات الاستثمارية) والتي لا تتعدى نسبة ٢٦٪ قياساً بالمبالغ المصروفة،وكل ذلك تسبب في فشل الاداء الحكومي،والذي تمثل في تبديد أكثر من نصف ترليون دولار امريكي ممثلاً بحجم الموازنات العراقية بعد عام ٢٠٠٤ دون أي تأثير على الوضع المعيشي والخدمي للشعب العراقي.

ث. ان اهم اسباب الفشل وتراكمه هو الصراع بين الاطراف الحاكمة نفسها ضد بعضها بهدف تأكيد فشل بعضهم أمام الآخر لتسهيل اقصائه عن الحكم،فضلا عن تقاذف اجهزة الدولة بين الفاشلين والفاسدين وعديمي الكفاءة وفقاً للمحاصصة.

٧. ضعف دور وسائل الاعلام ومحدودية الحريات أمام هذه الوسائل لكشف الفساد،وما يمكن ان يتعرضوا له من عقوبات ووسائل التقييد العديدة الاخرى،فضلاً عن انعدام الرقابة من مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص على الاداء الحكومي ومواجهة ظاهرة الفساد،ولايزال الموقف الحكومي من هذه المؤسسات يراوح بين الرفض والتوظيف وتقييد حرية النشاط.

والواقع ان هناك علاقة مترابطة ومتشعبة ما بين الفساد وضياع التنمية من جهة،ودفع البلد نحو تبعية مذلّة للمؤسسات الاقتصادية الدولية،فالفساد يحد من تحقيق النمو والتنمية الاقتصادية،ويضرب أهم مرتكز للتنمية الاقتصادية لأنه يبدد رؤوس الاموال،ويحدث تشوهات واختلالات في البنى الاساسية التي ترتكز عليها عملية التنمية،وبالنتيجة ضياع التنمية.فقد ادى الفساد الى حرمان العراق من تدفق الاموال اليه وحدّ من دخول الاستثمارات الاجنبية،اذ ان هناك علاقة عكسية بين الاستثمار وبيئة الفساد،فكلما كانت معدلات الفساد مرتفعة في بلد ما اثر ذلك في الكفاءة الحدية لرأس المال،وبانخفاض الاخير نلاحظ ان المستثمر لا يتخذ قراره بالاستثمار،لان معدل العائد المتوقع سيكون منخفضاً ومحفوفا بالمخاطر في ظل بيئة فساد وضعف نظام القضاء والأمن،لأن أصوله ستكون غير مصانة،وعليه فان فساد السلطة والنخب السياسية في العراق يعد أحد أهم اسباب جعل العراق بيئة غير جاذبة للاستثمار.(٧١)

المطلب الخامس،مستقبل الفساد في العراق

ان تحقيق التنمية يرتبط بالقضاء على الفساد وتحقيق الاصلاح المالي والاداري والاستخدام الافضل للموارد وتطوير السياسات الادارية ورفع كفاءة الافراد وهي الاهداف التي تسعى الرقابة الى تحقيقها والتصدي للفساد بكافة الوسائل وتطوير الادوات والاساليب المستخدمة لتواكب التطور العلمي.(٧٢) فالاستثمار بمختلف أنواعه الوطني والخارجي،واحداً من أهم آليات التنمية ووسيلتها لتحقيق النمو الاقتصادي في جميع الدول على اختلاف نظمها الاقتصادية.وتعمل الدول على تشجيع القطاع الخاص على المساهمة في عملية النمو الاقتصادي فضلاً عن الانفتاح على الرأسمال الأجنبي في ذلك لسد الفجوة في القدرات والامكانات الفنية والادارية الناجمة عن ضعف القطاع الخاص الوطني ولاسيما في البلدان العربية. (٧٣) ويعمل الفساد وفق قوانينه التي تفضي الى توسيع دائرة النهب والتخريب،وبناء مجموعة فاسدة حاكمة تقاتل دفاعا عن وجودها،وخوفا من فضحها وتقديمها للعدالة،وهذه المجموعة الفاسدة تعمل بكل إمكاناتها لمنع تشكل نخبة وطنية لها مشروعها الاصلاحي،وتضرب بقوة للحيلولة دون بناء مشروع فكري جامع للعراقيين للانقاذ من الهاوية.فالفساد صناعة امريكية بامتياز،وعملية اشاعته وتصنيع الفاسدين،هي الجرثومة التي تتكاثر في محيط العمل السياسي والاقتصادي،ويشكل الفساد سياجا أمام عمليات الاصلاح،بل انه يلتهم الطاقة الوطنية البشرية والمالية،ويحول امكانات العراق المالية الكبيرة،التي تضاعفت بسبب الزيادة الكبيرة باسعار النفط عالميا،الى مجرد شجرة كبيرة،ولكنها منخورة بالسوس وأنفاق حشرة الارضة،لتحول دون بناء قضية وطنية يجتمع عليها العراقيون،ولعل في ذلك الامر غاية لكل محتل عبر العصور.(٧٤)

والفساد الوطني والسياسي والاداري الذي يميز اغلب القوى السياسية الفاعلة والمؤثرة في القرار السياسي هو نتاج ارادتها،اي نتاج ما تريده لا ما ترغم عليه.وتجسد افعالها بالمعنى الوطني والسياسي والاداري الصورة الاكثر فضاضة للفساد والانحطاط.فارادتها الادارية لا تتعدى الوصولية الفجة والتخلف وفقدان الاحتراف والنزاهة.ولا يمكن لهذه الصفات ان تصنع اخلاقا سياسية سليمة،بمعنى اخلاقا قادرة على بناء مجتمع حر وديمقراطي ومتمسك بمفهوم الشرعية وحكم القانون.(٧٥)

(أن الشعب العراقي يأمل في الانتخابات النيابية القادمة،وبعد كل الذي حصل،أن يتسلم السلطات الثلاث أناس أمناء وأكفاء،همهم إعادة البناء بعد خراب شامل أصاب حياة الشعب العراقي بكل وجوهها.كما يطمع الشعب بهيئة نزاهة مستقلة بصدق،وتعمل بدون كلل وبكل إخلاص،لتقصي الحقائق وكشف الفساد والفاسدين،وأن تحيل الى القضاء جميع الذين مارسوا الفساد منذ سقوط النظام ولغاية الوقت الحاضر،حتى ولو هرب هؤلاء الى أقاصي الأرض.إن الشعب العراقي كان يتطلع،بعد سقوط نظام صدام،الى سلطات نزيهة تقطع دابر الفساد الذي مارسه ذلك النظام،لا أن تحذو حذوه ثم تفوقه فساداً.).(٧٦) ومن المؤكد (ان تعاقب المفسدين على سدة الحكم انما يهدد المشروع الديمقراطي برمته ويحكم عليه بالموت،ان الدعوة الى اقامة مجتمع ديمقراطي ترتكز اولا وقبل كل شيء على وجود حكومة نزيهة خالية من الفساد تأخذ على عاتقها محاربة الفاسدين وسد كل الثغرات التي يمكن ان يتسلل منها الفساد ثانية.ان شعار محاربة الفساد شعار يرفعه جميع السياسيين خلال حملاتهم الانتخابية الا انهم

ما ان يصلوا الى كرسي الحكم حتى نجدهم يتخذون من هذا الشعار ذريعة وستار لتصفية حساباتهم القديمة مع خصومهم السياسيين محاربة الفساد.(٧٧) والحقيقة ان التجربة العراقية في مجال مكافحة الفساد تبرز العديد من الثغرات والملاحظات ابرزها :(٧٨)

١. هناك حاجة ملحة للالتزام بمنهج شامل وليس انتقائي في معالجة قضايا الفساد بالنسبة للأفراد ومرافق الدولة الاساسية على حد سواء،مما يستلزم اعتماد خطة عمل وسياسة متكاملة لتغطية جميع مجالات اداء الدولة.
٢. وضع اولويات لعمل مفوضية النزاهة والمفتشين العامين،واهمية المحافظة على ثروة البلاد.
٣. تفادي النزوع نحو الاثارة الاستعراضات الاستفزازية والترويج للفضائح على حساب المعالجات الهادئة والنزيهة والموضوعية.فالتورط في هذا النوع من الممارسات من شأنه ان يفضي الى التشكيك مسبقاً بذمة ونزاهة الاشخاص المستهدفين ويلحق الأذى بصدقية واستقلالية العاملين في اجهزة الرقابة والتفتيش.
٤. اهمية التقيد بقواعد وتقاليد المقاضاة والملاحقات القانونية بما يكفل احترام وكرامة وسمعة كل من يقع عليه سؤال أو مساءلة،وكذلك صون الاجهزة القضائية والحفاظ على سمعتها واستقلالها.
٥. اهمية انشاء ديوان خاص بالرقابة الادارية يقوم بمهمة مكافحة حالات الفساد المختلفة،وتطبيق مبدأ الرقابة المتعددة الاطراف الداخلية والخارجية على الاعمال الحكومية.
٦. معالجة حالات التضارب بين المؤسسات الرقابية من خلال دمج هيئة النزاهة(٧٩) مع مكاتب المفتشين العموميين وربطها بجهة عليا،وانشاء هيئات اخرى رقابية وادارية ومالية تخصصية حسب طبيعة الاعمال المطلوب رقابتها.

وتبقى المعالجة المطلوبة مرتبطة بضرورة اصلاح العملية البرلمانية برمتها،اذ ان ضعف البرلمان مرتبط بعملية فساد السلطة،كما ان الحاجة قائمة الى سلطة قضائية قوية والتزام بالقواعد العامة في المجتمع وبالشكل الذي يحد من السلوكيات المنحرفة للأفراد عموما وللنخب السياسية بشكل خاص،وبالتأكيد ان ذلك لا يتحقق الا من خلال تطبيق قانون مكافحة الفساد والعمل على اقامة مؤسسات قضائية قوية ترسخ اسس الشفافية والرقابة والمساءلة في اداء الحكومة.فمكافحة الفساد تفرض مجموعة من القواعد والخطوات الاساسية أهمها : (٨٠)

أ. توفير الأطر القانونية للعمل الحكومي وتطوير القوانين والانظمة والتعليمات لجميع الممارسات المالية والادارية،وتشديد العقوبات على جرائم الفساد.
ب. اعتماد مبدأ الشفافية والوضوح في عمل الحكومة وتحقيق التواصل بين المواطنين والمسؤولين وتحجيم الفساد والقضاء عليه.
ت. تفعيل وسائل المحاسبة والمساءلة وتأكيد أن لا رقابة بدون مساءلة ومحاسبة.تطوير ادوات وبرامج الاصلاح وتحديث وسائل واساليب الرقابة.
ث. انشاء اجهزة رقابة عامة حيث تنشأ الاجهزة العليا للرقابة بهدف تحقيق رقابة عامة بأشكالها المختلفة على الاموال العامة.

(تظهر التجربة العراقية المريرة أن التقدم الاقتصادي،وليس اضطهاد الحريات العامة والفردية،أو تأجيج سباق التسلح بين المتنافسين،يمكنه تحقيق الأستقرار،والرفاه،والسلام في الشرق الأوسط،وكذلك يسهم في تأمين تدفق تجهيزات الطاقة غير المتجددة والثمينة الى الأسواق. وتكشف التجربة الاقتصادية العراقية،على مدى أكثر من ستة عقود،كيف يمكن الانتفاع المؤسسي لديناميكية عنصر النفط الاستراتيجي (الإيرادات) من خلال السياسات الاقتصادية الكلية لتحفيز النمو الاقتصادي وضمان الاستقرار السياسي في البلاد.).(٨١) ولتحقيق هذه الأهداف،يجب مراعاة المسائل الاقتصادية الرئيسة المتداخلة من قبل متّخذي القرارات في البلاد،وهي: (٨٢)

أولاً،ان تكون قيادة السياسة النفطية برؤيا وطنية مستقبلية واستراتيجية وسياسات اقتصادية هدفها الاساس زيادة النمو الاقتصادي وتوسيع الطاقات الانتاجية الصناعية غير النفطية والتنمية البشرية،واعطاء دور أكبر للقطاع الخاص الوطني.

ثانياً،اهمية تمويل مشاريع البنية الأساسية العامة،والخدمات الأساسية،والمرافق العامة،من الايـرادات النفطية في اطار خطة تنمية وطنية،تلتزم الحكومة المركزية بجميع اهدافها،وسياساتها،ومعايير الاسبقية في تخصيص الايرادات النفطية فيها،من قبل المناطق الفدرالية.

ثالثاً،صياغة السياسات الاقتصادية المختلفة،لزيادة الاستثمار وترويج فعاليات القطاع الخاص الوطني لتحقيق نمو اقتصادي مستقر وكاف لتحسين مستويات المعيشة،ولدعم التوزيع العادل للمنافع بين الناس،فضلا عن التحرير التدريجي لنظام الصرف الخارجي الثابت لدعم كفاءة السوق الحرة.

ولابد للدولة العراقية والنظام السياسي من أقامة القطاع الخاص واسناده لاستيعاب الطاقات الشابة العاطلة عن العمل،وبذلك يحقق هدفين:الأول،استيعاب المجتمع وحل مشكلة البطالة،والثاني دعم مؤسسات الدولة من خلال استنهاض القطاع الخاص وتوجيهه الى ما يحقق وفرة اقتصادية للدولة من خلال تنويع مصادر الاقتصاد،وهي خطوة أولى للخروج من مأزق الاقتصاد الريعي،وحينما تحقق الدولة ذلك تكون قد حققت هدفين في آن معاً،وهما:تحقيق توزيع عادل للموارد بين مكونات المجتمع المختلفة من ناحية،ومساواة في توفير الفرص واستيعاب مؤسسي للمجتمع في مؤسسات الدولة من ناحية ثانية.(٨٣)

وفي ضوء كل ما تقدم تطرح التجربة العراقية ثلاث محصلات مهمة: (٨٤)

المحصلة الأولى،مكافحة الاستقطاب السياسي والاقتصادي والاجتماعي لصالح بناء وحدة وطنية تضم كافة الأطياف العراقية.

المحصلة الثانية،ان طريقة الانتفاع من ريع النفط الخام والغاز الوفيرة وحصرها في إقامة البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية،بما في ذلك مشروعات الأمن الاقتصادي الوطني،يمكن ان تشكل العنصر الاقتصادي الاستراتيجي في إدارة التعايش السلمي المستهدف بين الفئات والطبقات الاجتماعية العراقية المختلفة.

المحصلة الثالثة،إعادة توزيع تخصيصات الايرادات النفطية بين السلطة التنفيذية(٣٠- ٤٠٪) لأغراض الميزانية العامة السنوية،وتوجيه الباقي للأغراض الاستثمارية تحت اشراف ورقابة السلطة التشريعية.

فالعراق يحتاج الى تبني وتطبيق استراتيجية اقتصادية واضحة تنبثق عنها حزمة متكاملة من السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية الكلية الحكومية المرتبطة بتنفيذ برنامج استثماري واسع لزيادة النمو الاقتصادي والتشغيل.ولذلك تتطلب هذه الاستراتيجية تطبيق ثلاث مجموعات متكاملة من السياسات الاقتصادية،وهي: (٨٥)

المجموعة الأولى،سياسات تخص الاقتصاد الكلي:المالية،والاستقرار النقدي التي تهدف الى السيطرة على التضخم من خلال تخفيض العجز في الميزانية السنوية الحكومية والعجز في ميزان المدفوعات.

المجموعة الثانية،برامج الإصلاح الهيكلي للاقتصاد،وتتضمن إصلاحات إدارية ومالية:إصلاح النظام المصرفي،وسوق المال والبورصة،والخصخصة،وحرية التجارة الخارجية،وحرية تدفق رأس المال،والهدف من هذه البرامج هو تحرير الاسعار متضمنة الاجور ومعدلات سعر الصرف.

المجموعة الثالثة،من السياسات تتضمن برنامج الاستثمار العام،وهدفها تمويل مشروعات إعادة تأهيل وإنشاء مشروعات هيكلية اقتصادية (مادية)،اجتماعية،وبيئية،على ان تقترن هذه الخطوات منذ بدايتها بمكافحة جميع أشكال الفساد الاداري والمالي التي تتصدر وتتفشى على نحو سريع وواسع،بخاصة في المراحل الأولى من العملية الدستورية،وتتطلب ضوابط قانونية قوية ورادعة لمواجهتها.

ولابد من ان يكون المشرع العراقي متوافقا في قوانينه مع التشريعات الدولية في مكافحة الفساد،فقد انضم العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بالقانون رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٧،الا ان احكام الاتفاقية تجاوزت الاحكام الواردة في النظام القانوني العراقي الخاصة بمكافحة الفساد الاداري والمالي لاسيما الاحكام الواردة في قانون

العقوبات العراقي وقانون انضباط موظفي الدولة وقانون أمر هيئة النزاهة رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ ،وغير ذلك من الاحكام المتفرقة الواردة في عدد من القوانين العراقية،مما يتطلب مراجعة تلك التشريعات وتعديلها على وفق الاحكام الواردة في تلك الاتفاقية وخصوصا في مسألة استغلال المنصب والفساد المتحقق من كل من يقوم بوظيفة عمومية وليس الموظف العمومي في دوائر الدولة فقط،وجواز مصادرة الاموال حتى لو كان قرار المصادرة صادر من جهة غير قضائية في حين ان النظام القانوني العراقي ترك ذلك للقضاء ولم يمنح هيئة النزاهة واجهزتها حتى اتخاذ اجراءات احترازية كوضع الحجز الاحتياطي أو المنع المؤقت من السفر،وكذلك قررت الاتفاقية اتخاذ اجراءات الفساد الاداري حتى لو حصل ذلك ضرراً باموال الدولة في حين ان النظام القانوني العراقي اشترط في بعض الاحيان حصول ضرر جسيم في اموال الحكومة،وطالبت الاتفاقية من الدول اتخاذ اجراءات واسعة لمكافحة غسيل الاموال والنصوص القانونية العراقية غير فعالة لمكافحة هذه الظاهرة،وبخصوص الرشوة فان الاتفاقية قررت تجريم الفعل حتى لو وقع بطريق غير مباشر في حين ان قانون العقوبات العراقي يقرر ذلك اذا كانت بطريق مباشر فقط. (٨٦)

والحقيقة ان (افكار الغرب في مكافحة الفساد نحتاج اليها في الجانب التقني والعلمي وليس في الجوانب الاخرى ذلك ان هذه الافكار لا تعرف ان هنالك قبيلة وعشيرة لها دور في تحقيق الفساد عندما يميل الموظف الأعلى الى العصبية القبلية،وان هناك محاصصة مما لا يعرفها المجتمع الغربي.).(٨٧) فالفساد وتجلياته ليس عاهة موروثة يمكن محوها بالقيام بمجموعة من القوانين والاجراءات الحكومية التي تسعى الى احداث بعض التغييرات التقنية أوالاجرائية،ومن يقوم بذلك انما يقلل من شأن المشاكل المترتبة عنه،أو ينطلق في رؤيته من عدم استيعاب انعكاساته المتعددة والمكلفة اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً،فالفساد يضر بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية،ويمنع الاستثمار ويعيق التنمية،ويحفز على عدم المساواة ويقوض الاستقرار الاقتصادي والمالي،كما يؤدي الى تقويض القانون وعدم فاعليته ويضر بسمعة الدولة ويقلص من جاذبيتها الاقتصادية.(٨٨)

وهناك من يطرح حلولا عديدة لمعالجة ظاهرة الفساد في العراق،لعل ابرزها : (٨٩)

١. معاملة جرائم المساس بالنزاهة أو المخلة بالنزاهة معاملة الجرائم المخلة بالشرف من حيث الاثار وخاصة الترشيح لعضوية المجالس التمثيلية المختلفة،وكذلك التعيين في الوظائف الحكومية إذ لا يجوز تعيين من ارتكب جريمة مخلة بالشرف ومن ثم لا يجوز تعيين من ارتكب جريمة الفساد الاداري والمالي ويحتاج ذلك الى صدور قانون.

٢. اقتراح تسمية الجرائم المخلة بالنزاهة أو الجرائم الماسة بالأمانة كمصطلح قانوني بدلا من جرائم الفساد المالي والاداري، قياسا بالجرائم المخلة بالشرف أو الجرائم الماسة بأمن الدولة.

٣. العمل على تقليص دور القطاع العام وعدم التوسع فيه،لأن هذا النوع من الجرائم يعيش وينمو ويتكاثر بين موظفي القطاع الحكومي العام،واهمية ان يقترن ذلك بإصلاح الاقتصاد العراقي وتشجيع القطاع الخاص مما يقلل من العبء الذي تواجهه الدولة في انفاق اغلب الموازنة على الرواتب والاجور.

٤. اعتماد مبدأ العقود أو الخدمة المؤقتة بدلا من الخدمة الدائمة وطبقا للحاجة الماسة لذلك وبما يعطي للوزير أو الرئيس الاداري أو المدير سلطة انهاء الخدمة دون التقيد بأي قيود،وهذا المبدأ يدعو المتعاقد الى الابتعاد عن مسائل الفساد لضمان البقاء في وظيفته،كما انه يمنح السلطة الواسعة للمسؤول في التعامل السريع مع هذه الظواهر.

٥. تعديل قانون التقاعد الموحد بشكل يتضمن سلطة الوزير أو رئيس الدائرة باحالة الموظف على التقاعد لأسباب يقدرها ذلك ان القانون الحالي يشجع على الفساد طالما انه حدد حالتين فقط للاحالة على التقاعد هما الاسباب الصحية ومدة الخدمة،واما تبرير تمديد الخدمة بحجة الكفاءة فأنها ان توفرت فيهم فهي متوافرة في غيرهم.

الخاتمة

كان هناك تحرك شعبي تمثل بتظاهرات شعبية كبيرة تطالب بالإصلاح الجدي ومحاربة الفساد،وقد تميزت بعدة خصائص أهمها:

أ. انها بدأت في المناطق الشيعية التي تدعي احزاب السلطة أنها تمثلها وانها تحكم بدعم أصواتها.
ب. حصول التظاهرات على دعم مطلق وصريح من المرجعية الدينية في النجف الاشرف.
ت. سلمية واستمرارية هذه التظاهرات على الرغم من كل محاولات القمع التي استخدمت ضدها وبمختلف الاشكال والاساليب.
ث. الخوف الواضح لدى الطقبة السياسية الحاكمة منها ومحاولة التأثير عليها بوصفها اعمال مدعومة من الخارج،لا بل ان بعضهم هاجم حتى المرجعية وعدّها وراء دعم التظاهرات واستمرارها.([٩٠])

Endnotes

١ – عنترة بن مرزوق.المقاربة الاسلامية في تحديد مفهوم الفساد. المجلة العربية للعلوم السياسية.العدد٣٠.الجمعية العربية للعلوم السياسية.بيروت.ربيع ٢٠١١.ص٩٣.
٢ – مجموعة باحثين.الفساد بين التعريف والواقع وضرورة التصدي له.دراسات عراقية.بغداد– اربيل– بيروت.الطبعة الاولى.٢٠٠٩.ص٥.
٣ – نقلا عن: مي فريد. الفساد: رؤية نظرية. مجلة السياسة الدولية. العدد ١٤٣. يناير ٢٠٠١.ص ٢٢٤. ايضاً: المرسي السيد حجازي. التكاليف الاجتماعية للفساد.مجلة المستقبل العربي. العدد ٢٢٦.مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ٢٠٠١.ص ١٨–٢٥.
٤ – هناك الكثير من المفاهيم التي تعبر عن الفساد فالرشوة التي تحدث نتيجة تدهور المبادئ والقيم الاخلاقية،وتحولها من الحسنة الى السيئة،إذ تغيب النزاهة والاستقامة،وتضيع الامانة وينتشر الغش والشر،ويعبر عن حالة التعفن والتفسخ التي يعيشها المجتمع،من خلال انتشار مظاهر السلب والابتزاز،والاسراف والتبذير،والاحتيال والغش،واساءة استعمال السلطة والنفوذ،والمحسوبية والتحيز،وجميعها تعبر عن أعمال فاسدة،مما يؤدي الى تدمير وتخريب المجتمع،وتشويه الحقائق.وللمزيد انظر:مجموعة باحثين.الفساد بين التعريف والواقع وضرورة التصدي له.مصدر سابق.ص٥–٦.أيضاً: عنترة بن مرزوق.مصدر سابق.ص٩٥.
٥ – بشرى محمد سامي الاسدي و حاكم محسن محمد الربيعي. الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية في العراق. مجلة المستقبل العربي.العدد٤٠٩.مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت.اذار(مارس)٢٠١٣.ص٧٧.
٦ – عنترة بن مرزوق.مصدر سابق.ص١٠٠.
٧ – حسن منديل حسن العكيلي.نظرات في النزاهة والاصلاح،ورقة عمل.مجلة حوار الفكر.العددان ٣٤– ٣٥. المعهد العراقي لحوار الفكر.بغداد.كانون الاول ٢٠١٥..ص٦٨.
٨ – ثائر احمد العمار.الفساد الاداري. مجلة حوار الفكر.العددان ٣٤– ٣٥.مصدر سابق.ص٧٣.
٩ – محمد عبد الواحد الغراوي.مكافحة الفساد الاداري والمالي في الانظمة الحكومية مع الاشارة الى حالة العراق. مجلة حوار الفكر.العددان ٣٤– ٣٥.مصدر سابق.ص٦١.
١٠ – نبيل جعفر عبد الرضا وسامي هاشم فالح. الاقتصاد غير الرسمي في العراق.مجلة المستقبل العربي.العدد٤٠٤.مركز دراسات الوحدة العربية.بيروت.تشرين الاول(اكتوبر)٢٠١٢. ص٧٩– ٨١.
١١ – سليم الوردي. الاستبداد النفطي في العراق المعاصر.دار الجواهري.بغداد.الطبعة الاولى.٢٠١٣.ص١٣٤– ١٣٦.
١٢ – بكر ابراهيم محمود.الفساد المالي والاداري في العراق. مجلة المفتش العام.العددان ٣– ٤.مركز البحوث والدراسات في مكتب المفتش العام لوزارة الداخلية.بغداد.نيسان– أيلول ٢٠١١.ص ٧٦– ٧٧.
١٣ – محمد علي زيني.الاقتصاد العراقي الماضي والحاضر وخيارات المستقبل. دار الملاك للفنون والآداب والنشر.بغداد. الطبعة الرابعة.٢٠١٠.ص٣٥٩.
١٤ – دايتر فرسك.الفساد وتداعياته الوخيمة على عجلة التنمية. ترجمة احمد علوان تقي.مجلة المفتش العام.العدد١٦.وزارة الداخلية.جمهورية العراق.كانون الثاني– حزيران٢٠١٥.ص٢٠١– ٢٠٤.
١٥ – ناظم عبد الواحد الجاسور. موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية.دار النهضة العربية.بيروت.الطبعة الثانية.٢٠١١.ص٤٤٩.
١٦ – موسى فرج. سنوات الفساد التي أضاعت كل شيء.الرواسم للصحافة والنشر والتوزيع.بغداد.الطبعة الاولى.٢٠١٥.ص١٦٤– ١٦٧.
١٧ – محمد عبد الواحد الغراوي.مصدر سابق.ص٦٣.
١٨ – جابر حبيب جابر.الانسداد السياسي/الاستبداد وحلم الديمقراطية في العراق.دار التنوير للطباعة والنشر.تونس.الطبعة الاولى.٢٠١٥.ص١١٨– ١١٩.
١٩ – ناظم عبد الواحد الجاسور.مصدر سابق.ص٤٤٨–٤٤٩.
٢٠ – هيثم كريم صيوان.. فساد الطبقة السياسية في العراق،دراسة اقتصادية.مجلة المستقبل العربي.العدد٣٨٩.مركز دراسات الوحدة العربية.بيروت.تموز(يوليو)٢٠١١.ص٧١–٧٣.
٢١ – محمد علي زيني.الاقتصاد العراقي الماضي والحاضر وخيارات المستقبل.مصدر سابق.ص٣٥٩–٣٦١.
٢٢ – موسى فرج.مصدر سابق.ص١٣٢.

٢٣ – حامد الزيادي. ما بعد الاستعباد العراق ١٩٦٨– ٢٠٠٣ .دار الجواهري .بغداد .الطبعة الاولى .٢٠١١ .ص٣٥٣.
٢٤ – فريق أبحاث .ديناميكيات النزاع في العراق(تقييم استرتيجي). معهد الدراسات الاستراتيجية .بغداد– اربيل– بيروت .الطبعة الاولى .٢٠٠٧ .ص٩٤.
٢٥ – بشرى محمد سامي الاسدي و حاكم محسن محمد الربيعي .مصدر سابق .ص٨٠.
٢٦ – حامد الزيادي .مصدر سابق .ص٣٥٣.
٢٧ – طالب حسين حافظ. النفط والسياسة في العراق .دار الكتب العلمية للطباعة والنشر والتوزيع .بغداد .الطبعة الاولى .٢٠١٧. ص٦٢٣.
٢٨– خالد عيسى طه. العراق ومسيرة الدم،الطريق الى الحرية. الدار العربية للعلوم ناشرون .بيروت .الطبعة الاولى .٢٠١٠. ص٢١٩– ٢٢٠.
٢٩ – نقلاً عن:سعد ناجي جواد .العراق: من الاحتلال الى مخاطر التفكيك .في احمد يوسف احمد وآخرون. مستقبل التغيير في الوطن العربي .مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .الطبعة الاولى .٢٠١٦ .ص٣٥١.
٣٠ – المصدر نفسه .ص٣٥١.
٣١ – منذر الفضل .مشكلات الدستور العراقي. دار اراس للطباعة والنشر .أربيل .الطبعة الاولى .٢٠١٠ .ص٥٤– ٥٥.
٣٢ – عبد الوهاب حميد رشيد .التحول الديمقراطي في العراق. مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .الطبعة الاولى .٢٠٠٦. ص١٥٦– ١٥٧ .ص٢٠٨– ٢٠٩.
٣٣ – موسى فرج .مصدر سابق .ص١٣٨.
٣٤ – بشرى محمد سامي الاسدي و حاكم محسن محمد الربيعي .مصدر سابق .ص٧٦.
٣٥ – أنتوني كوردسمان .حرب العراق ودروسها لتطوير القوات المحلية .مجلة المستقبل العربي .العدد٣٢٤. مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .شباط(فبراير)٢٠٠٦ .ص٢٢– ٢٣.
٣٦ – فرج صباح الالوسي .الحرب الاهلية...تجارب معاصرة .في مجموعة باحثين .احتمالات الحرب الاهلية في العراق...تساؤلات ورؤى متبادلة!؟. المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية. عمان .٢٠٠٧ .ص٢٩.
٣٧ – سليم الوردي .مصدر سابق .ص١٣٧– ١٣٨.
٣٨ – نبيل جعفر عبد الرضا وسامي هاشم فالح .مصدر سابق. ص٨٩.
٣٩ – عبد الإله النصراوي .من خراب البصرة الى خراب الموصل،هل من أمل في الإصلاح؟ مجلة المستقبل العربي. العدد٤٢٨. مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .تشرين الاول(اكتوبر)٢٠١٤ .ص٩١.
٤٠ – بشرى محمد سامي الاسدي و حاكم محسن محمد الربيعي .مصدر سابق .ص٨١.
٤١ – صباح ياسين .الطريقة الأمريكية في الإبادة المليونية :العراق نموذجاً .مجلة المستقبل العربي .العدد٣٥٥ .مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .ايلول(سبتمبر)٢٠٠٨ .ص١١٦.
٤٢ – ماجد الصوري .فوضى التحكم بالمال العام في العراق .مجلة حمورابي للدراسات .العدد٦ .مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية .العراق .تموز٢٠١٣ .ص١٨٢–١٨٣.
٤٣ – ماجد الصوري. مصدر سابق .ص١٨٣ .أيضاً: عن تفاصيل الانفاق في هذه المرحلة انظر :قضايا الفساد في إعادة إعمار العراق تحت الاحتلال تقرير المفتش العام الامريكي المختص بشؤون إعادة الإعمار في العراق .مجلة المستقبل العربي .العدد٣٢٥. مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .اذار(مارس)٢٠٠٦ .ص٨٤– ٩٩.
٤٤ – موسى فرج .مصدر سابق .ص٣٠٠– ٣٠١.
٤٥ – صبري زاير السعدي .قوة النفط ومساوئه في التجربة العراقية :حالة تاريخية للشرق الأوسط. حالة تاريخية للشرق الأوسط .مجلة المستقبل العربي .العدد٣٥٥ .مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .ايلول(سبتمبر) ٢٠٠٨ .ص٨٤.
٤٦ – يوسف خليفة اليوسف .الاقتصاد السياسي للنفط :رؤية عربية لتطوراته. مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .الطبعة الاولى .٢٠١٥ .ص٣٣٢.
٤٧ – بول بريمر ومالكوم ماك– كونل. عام قضيته في العراق،النضال لبناء غدٍ مرجو .ترجمة عمر الايوبي .دار الكتاب العربي .بيروت .٢٠٠٦ .ص١٥٣.
٤٨ – انتوني كوردسمان وآخرون .مصدر سابق .ص٨٣– ٨٤.
٤٩ – محمد علي زيني .الاقتصاد العراقي الماضي والحاضر وخيارات المستقبل .مصدر سابق .ص٣٦٢– ٣٦٧.
٥٠ – سعدي الابراهيم .مستقبل الدولة العراقية. دار الكتب العلمية للطباعة والنشر والتوزيع .بغداد .٢٠١٤ .ص١٩٦.
٥١ – جابر حبيب جابر .مصدر سابق .ص١١٩– ١٢٠.
٥٢ – ماجد الصوري .مصدر سابق .ص١٨٣.
٥٣ – هيثم كريم صيوان .مصدر سابق .ص٧١–٧٣.
٥٤ – صبري زاير السعدي .قوة النفط ومساوئه في التجربة العراقية :حالة تاريخية للشرق الأوسط .ممصدر سابق .ص٨٥.
٥٥ – طارق حرب .من التطورات الدستورية والقانونية في العراق سنة ٢٠٠٨ .سلسلة جمعية الثقافة القانونية العراقية .العدد٦. منشورات مكتبة دار الحنش .بغداد .٢٠٠٩ .ص١٥٨– ١٦٠.
٥٦ – بكر ابراهيم محمود.. الفساد المالي والاداري في العراق. مجلة المفتش العام .العددان ٣– ٤ .مركز البحوث والدراسات في مكتب المفتش العام لوزارة الداخلية .بغداد .نيسان– أيلول ٢٠١١. ص٨٣.
٥٧ – موسى فرج .مصدر سابق .ص١٨٣.
٥٨ – المصدر نفسه .ص١٩٦.
٥٩ – كان التطور الاهم انشاء منظمة الشفافية الدولية عام١٩٩٣ ،وعقدت اتفاقيات دولية كثيرة عكست عالمية ظاهرة الفساد مثل اتفاقية البلدان الامريكية لمكافحة الفساد في منظمة الدول الامريكية لعام ١٩٩٧ ،واتفاقية تأسيس مجموعة الدول المناهضة للفساد ١٩٩٩ ،وبرتوكول SADC ضد الفساد عام ٢٠٠٠ ،واتفاقية الاتحاد الافريقي للوقاية من الفساد ومكافحته ٢٠٠٣ ،واتفاقية مكافحة الفساد في الشرق الاوسط وشمال أفريقيا ٢٠٠٦ ،واعلان مكافحة الفساد في جنوب وشرق أوربا ٢٠٠٥ ،والاهم في كل ماتقدم توقيع اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة

الفساد في ايلول(سبتمبر)٢٠٠٣ .وللمزيد من التفاصيل انظر :هيثم كريم صيوان .مصدر سابق .ص٦٤-٦٧ .

٦٠ – ماجد الصوري .مصدر سابق .ص١٨٣- ١٨٤ .

٦١ – سليم الوردي .مصدر سابق .ص١٤٩ .

٦٢ – نبيل جعفر عبد الرضا وسامي هاشم فالح .مصدر سابق. ص٨٩ .ايضا :توبي دودج .مصدر سابق .ص١٢٠-١٢١ .

٦٣ – ماجد الصوري .مصدر سابق .ص١٨٤- ١٨٦ .

٦٤ – طارق حرب .الحياة الادارية في العراق .دار الحكمة .لندن. الطبعة الاولى .٢٠١١ .ص ١٣٧ .

٦٥ – فيبي مار. عراق ما بعد ٢٠٠٣ .ترجمة مصطفى نعمان أحمد .دار المرتضى .العراق .٢٠١٣ .ص١٤٦ .

٦٦ – سعد ناجي جواد .العراق :من الاحتلال الى مخاطر التفكيك. مصدر سابق .ص٣٦١ .

٦٧ – موسى فرج .مصدر سابق .ص٢٩٣ .

٦٨ – سعد العبيدي. دوّمات المحنة .قراءة سياسية نفسية لأربع سنوات من المحّن في عراق ما بعد التغيير .الدار العربية للعلوم ناشرون .بيروت .الطبعة الاولى .٢٠٠٧ .ص٢٣١ .

٦٩ – موسى فرج .مصدر سابق. ص٧١- ٩٢ .أيضاً : مجموعة باحثين .الفساد بين التعريف والواقع وضرورة التصدي له .مصدر سابق .ص٢٠- ٢٢ .

٧٠ – موسى فرج .مصدر سابق .ص٢٨١- ٢٨٣ .

٧١ – هيثم كريم صيوان .مصدر سابق .ص٧٢-٧٥ .ايضا :عبد الواحد مشعل .الادارة ومخاطر الفساد الاداري والمالي اجتماعيا واقتصاديا .في مجموعة باحثين. الفساد الاداري .ابعاده القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية .قسم الدراسات القانونية. بيت الحكمة .بغداد .٢٠٠٩ .ص١٤-١٦ .

٧٢ – مجيد الكرخي .مؤشرات الحكم الرشيد .دار المناهج للنشر والتوزيع .عمان .٢٠١٧ .ص٩٠ .

٧٣ –احمد عمر الراوي .دراسات في الاقتصاد العراقي بعد عام ٢٠٠٣ .في مجموعة باحثين. الفساد الاداري .ابعاده القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية .مصدر سابق .ص٢٧٧-٢٧٩ .

٧٤ – صباح ياسين .النخب العراقية في مواجهة الاستحقاق .من بناء الدولة الوطنية الى استعادة الدور التاريخي .مجلة المستقبل العربي .العدد٣٩٥ .مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت .كانون الثاني(يناير)٢٠١٢ .ص١٤٦ .

٧٥ – ميثم الجنابي. العراق ورهان المستقبل .دار المدى للثقافة والنشر .العراق .الطبعة الاولى .٢٠٠٦ . ص٩٣ .أيضاً :محمد عبد الواحد الغراوي .مصدر سابق .ص٦٤- ٦٥ .

٧٦ – محمد علي زيني .الاقتصاد العراقي الماضي والحاضر وخيارات المستقبل .مصدر سابق .ص٣٨٦ .

٧٧ – الفساد وآثاره المرعبة في تقويض الديمقراطيات الفتية. ترجمة احمد علوان تقي .مجلة المفتش العام .العددان ٣- ٤ .مركز البحوث والدراسات في مكتب المفتش العام لوزارة الداخلية .بغداد. نيسان- أيلول ٢٠١١ .ص٢٤٩ .

٧٨ – مهدي الحافظ .الآن والغد معالجات عراقية في السياسة والاقتصاد. ميزوبوتاميا .الطبعة الاولى .٢٠١٢ .ص٢٦٥- ٢٦٦ .

٧٩ – تشكلت هيئة النزاهة بالقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ .واقر رئيس الجمهورية ذلك في ٢٧ تشرين الاول(اكتوبر)٢٠١١ .بالقرار المرقم ٣٢ .وهي لجنة مؤلفة من تسع اعضاء ورئيس الهيئة بدرجة وزير يعين لمدة خمس سنوات .ولا يقل عمره عن اربعين سنة .وغير مشمول بإجراءات المساءلة والعدالة .ويتولى وضع السياسة العامة للهيئة وادارتها وضمان تأدية واجباتها واحترامها القانون .وتتألف الهيئة من العديد من الدوائر ابرزها دائرة التحقيقات .ودائرة الرقابة .ودائرة التعليم والعلاقات العامة .ودائرة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية .والدائرة الادارية والمالية .ودائرة الاسترداد .ودائرة البحوث والدراسات .واخيراً الاكاديمية العراقية لمكافحة الفساد .وللمزيد أنظر :صباح صادق جعفر الانباري(معداً) قانون الهيأة العامة للنزاهة رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ .مكتبة القانون والقضاء .بغداد .٢٠١٧ .ص٣- ٨ .

٨٠ – مجيد الكرخي .مصدر سابق .ص٩٢ .أيضاً : مجموعة باحثين. الفساد بين التعريف والواقع وضرورة التصدي له .مصدر سابق. ص٢٢- ٣٣ .

٨١ – صبري زاير السعدي .قوة النفط ومساوئه في التجربة العراقية :حالة تاريخية للشرق الأوسط .مصدر سابق .ص ٦٧ .

٨٢ – المصدر نفسه .ص٩٠- ٩١ .

٨٣ – وليد سالم محمد .مصدر سابق. ص١٣٤ .

٨٤ – عبد الوهاب حميد رشيد .تعقيب على بحث. مصدر سابق. ص٧٠٩ .

٨٥ – المصدر نفسه .ص٧٠٩- ٧١٠ .

٨٦ – طارق حرب .من التطورات الدستورية والقانونية في العراق سنة ٢٠٠٨ .مصدر سابق .ص١٧ .

٨٧ – طارق حرب .الحياة الادارية في العراق .مصدر سابق .ص ٢١٥ .

٨٨ – مجموعة باحثين .الفساد بين التعريف والواقع وضرورة التصدي له .مصدر سابق .ص٩- ١٠ .

٨٩ – طارق حرب .الحياة الادارية في العراق .مصدر سابق .ص٥٠- ٥٢ .

٩٠ – سعد ناجي جواد .العراق :من الاحتلال الى مخاطر التفكيك. مصدر سابق .ص٣٥٩ .

لا لسرقة
أموال الشعب

الجاسوس العراقي
الذي اخترق صفوف داعش

بغداد- توجه السائق العراقي بسيارته البيضاء (كيا حمل) إلى منطقة في بغداد ذات محال غير مسقفة.

ومع كل خطوة كانت نبضاته تتسارع لانه كان يخبئ في شاصي سيارته ١١٠٠ باوند من المتفجرات العسكرية التي كان داعش يخطط لتفجيرها في عيد راس السنة في العاصمة بغداد.

كان يمكن لمطبات الشوارع المترهلة في بغداد أن تفجر تلك المواد، وقد تأتيها إطلاقة من احدى الصراعات القائمة في احدى سيطرات بغداد وتفجرها.

لكن لم يكن ذلك السبب الوحيد لخوف السائق فحسب، بل لأنه (النقيب حارث السوداني) كان جاسوساً.

خلال الستة عشر شهراً الماضية، عمل كحيوان الخلد، متنكراً كجهادي متشدد في الدولة الإسلامية، بينما كان يمرر معلومات خطيرة إلى فرع سري من وكالة صالمخابرات الوطنية العراقية.

بقلم/ مارغريت كوكر

ترجمة/ المعهد العراقي لحوار الفكر/حاتم فرحان علي

سجله كان مذهلاً: لقد أحبط ٣٠ هجوماً بواسطة السيارات المفخخة و ١٨ مهاجمًا انتحاريًا، وفقًا لما قاله أبو علي البصري، مدير الوكالة. كما فتح النقيب السوداني للوكالة خطا مباشرا مع بعض كبار قادة الدولة الإسلامية في الموصل.

قال احد مسؤولي الوكالة، وهو مسؤول سابق في مجال الكمبيوتر، يبلغ من العمر ٣٦ عاما، ربما كان أكبر جاسوس في العراق، وهو واحد من قلة في العالم تمكن من اختراق الحدود العليا للدولة الإسلامية.

لكن الآن، في اليوم الأخير من عام ٢٠١٦، بينما كان يتنقل في تقاطع طريق نحو هدفه في أسواق ببغداد الجديدة، كان لديه شك مقلق في أنه قد كُشف.

في كل يوم كان يعمل مع الدولة الإسلامية يعني انه كان يخاطر فيه بحياته. اليوم كان قد تم كشفه بكذبة صغيرة، والتي كانت الثانية على مدى أشهر.

فإذا لم يقتله نصف الطن من المتفجرات البلاستيكية من طراز C-4، فإن تنظيم الدولة الإسلامية قد يفعل ذلك.

قبل أن يغادر في مهمته الاخيره، أرسل الى والده رسالة يقول فيها: «صلوا من اجلي».

الاستماع إلى العدو

قد تكون وحدة مخابرات مكافحة الإرهاب في العراق، والتي تسمى وحدة الصقور، أهم منظمة في الخطوط الأمامية للحرب على الإرهاب التي لم يسمع عنها أحد تقريباً.

يستند هذا المقال إلى مقابلات مع مدير الوكالة وأعضاء وحدة النقيب السوداني وقائدها وأصدقائه وأفراد أسرهم، ومراجعة للنسخ ومقاطع الفيديو الخاصة بالعمليات، والرسائل النصية من وإلى النقيب السوداني.

القليل من أعلى المستويات من جهاز المخابرات العراقية وتلك التابعة للدول الحليفة، يعرفون بأن خلية الصقور وضعت مجموعة من الجواسيس داخل صفوف الدولة الإسلامية. وقد ساعدت معلوماتهم الاستخبارية على طرد المتطرفين من آخر معاقلهم المدنية في العام الماضي، وهم يساعدون الآن في البحث عن قادة داعش، مثل أبو بكر البغدادي.

في الآونة الأخيرة، أدت معلومات عراقية أميركية وفق تقارير الاستخبارات العراقية إلى اعتقال خمسة من كبار أعضاء الدولة الإسلامية الذين كانوا مختبئين في تركيا وسوريا. ويقول مسؤولون عراقيون ان الصقور احبطت المئات من الهجمات على بغداد مما جعلها العاصمة الاكثر امانا منذ ١٥ عاما.

يعتبر المسؤولون العسكريون الأميركيون الوكالة جيدة بحيث يصنفونها ضمن وكالات التجسس الاولى غير الغربية.

وقال الكولونيل شون جي رايان، المتحدث باسم التحالف العسكري الذي تقوده الولايات المتحدة في بغداد: «لقد ثبت أنها وحدة ذات قيمة بالغة». وقال إن خلية الصقور قللت من خطر الدولة الإسلامية من خلال التسلل إلى زنازينها وقتل قادتها وإرهابييها وتدمير أسلحتها.

السيد البصري، رئيس المخابرات العراقية، أثنى على عمل المجموعة السرية قائلا:.

وقال: «يمكن لطائرة بدون طيار أن تخبرك من دخل بناية ما ولكن لا يمكنها أن تخبرك بما يقال داخل الغرفة التي تجمع فيها الرجال». «نحن يمكننا، لأن رجالنا داخل تلك الغرف.»

ترك الجامعة

لم يتوقع أحد من معارف السوداني بأنه سيكون لديه جرأة أو طموح ليكون جاسوسًا، ولا حتى والده، عبد السوداني، لم يكن رجلا صارمًا في الانضباط أو مطالباً بطاعة غير محدودة من ابنه البكر، ووضعه بالعمل بعد المدرسة في متجره الصغير. ولا حتى أساتذته في جامعة بغداد، الذين فصلوه من الجامعة توقعوا ماهية مستقبله. بعد ذلك ترك الحياة الطلابية ودراساته ومطاردة النساء من أجل فرصة سانحة.

أعطاه والده إنذارا نهائيا - أعدل عن رايك أو أخرج من منزل العائلة.

«لقد كانت لحظة حاسمة بالنسبة له»، قال أخوه الأصغر، منذر. «لقد أصيب بخيبة أمل لأنه لم يستطع العيش كيفما أراد.»

استقر السوداني في زواج تقليدي وعاد إلى الدراسة، ودرس اللغة الإنجليزية، وفي وقت لاحق، اللغة الروسة. وعمل بعدها في أنظمة مراقبة البنية التحتية النفطية في العراق. في نفس الوقت، كانت الهجمات الإرهابية شبه اليومية تمزق العراق. وانتهى الأمر بمنح السيد سوداني فرصة، وهدف. بينما كانت الحكومة وقوات الاحتلال الأمريكية تكافح من أجل وقف التمرد في عراق ما بعد صدام، أنشأ السيد البصري، الذي كان آنذاك مدير المخابرات في مكتب رئيس الوزراء، وحدة خاصة ذات مهمة حصرية: استهداف قياديي الإرهاب.

وفي عام ٢٠٠٦، قام بتجنيد ١٦ رجلاً من وحدات النخبة العسكرية وأكاديميات الشرطة العراقية. وأطلق على وحدته الجديدة اسم «الصقور».

«لقد بحثت عن هذه الوحدة مثل رجل يبحث عن زوجة»، قال السيد البصري «كنا مستعدين لمواجهة أي تحدٍ.»

وكان أحد أشقاء السيد السوداني، اسمه مناف، مجندا قبل أخيه. وبينما كان حارث يشعر بالملل من وظيفته ويقضي معظم وقته يلعب ألعاب الفيديو أو يتسكع في محلات الشاي، عاد مناف إلى المنزل من العمل مليئاً بالحماسة.

حث مناف شقيقه على التقديم قائلاً إن حاسوبه ومهاراته اللغوية جعلته مجنداً جذاباً. وبالفعل عرض على حارث وفي عام ٢٠١٣ وظيفة مراقبة حركة المرور على شبكة الإنترنت والمكالمات الهاتفية للمشتبه بكونهم إرهابيين. وكان لذلك التغيير الدور في تحوله.

قال منذر: «كان متحمسا لأول مرة في حياته منذ وقت طويل، كان سعيداً كلنا رأينا ذلك.»

العمل تحت الغطاء

في صيف عام ٢٠١٤، انفجر تمرد جديد على الساحة. قامت مجموعة جهادية تطلق على نفسها اسم الدولة الإسلامية بالاستيلاء على مساحات كبيرة من العراق وسوريا، معلنة

أنها خلافة مسلمة. أخذت الصقور العمل في مهمة جديدة: اختراق المجموعة عن طريق عملاء سريين.

تطوع السيد السوداني. وقال قائده، اللواء سعد الفالح، إنه كان مندفعا لانه رأى صور لأطفال قُتلوا في هجمات الدولة الإسلامية.

قال اللواء الفالح: «لم يستطع السماح لهم بفعل ذلك». «كان أبًا بنفسه».

تمت ترقية السيد السوداني إلى قائد وبدأ التدريب ليصبح جهاديا.

عندما كان صغيرا، كانت عائلة السوداني تعيش في الرمادي، في قلب العراق المسلم السني. كانت الأقلية السنية قد حكمت العراق في ظل دكتاتورية صدام حسين. بعد أن أطاح به الأمريكيون عام ٢٠٠٣، استغل المتطرفون غضب السنة المحرومين لبناء التمرد الذي سيصبح فيما بعد الدولة الإسلامية.

كانت قدرة النقيب السوداني تساعده على التحدث بلهجة الرمادي وهذاما سيدعم مصداقيته مع المجموعة.

لكن كشيعي، كان غير معتاد على الطقوس السنية والصلاة. لذلك كان يدقق في القرآن ويحفظ الآيات التي يفضلها الجهاديون ويتعلم الهتافات التي استخدموها للصلاة والقتل.

أصبح يعرف باسم أبو صهيب، وهو رجل عاطل عن العمل من حي يغلب عليه الغالبية السنية في بغداد. مهمته: التسلل إلى مخبأ الدولة الإسلامية السيئ السمعة في الطارمية، وهي بلدة تقع على مقربة من تقاطع طريقين سريعين كانا مركزاً للانتحاريين المتوجهين إلى العاصمة.

في ليلة من ليالي سبتمبر قبل بدء مهمته، جلس مع شقيقه مناف، وشربوا الشاي واستمعوا إلى أصوات الصراصير في الهواء الدافئ، كذلك وأعطاه مناف كلمات حماسية.

«كان أول من تطوع لمثل هذه المهمة، » قال مناف. «لقد كان عملاً محفوفاً بالمخاطر.»

في صباح اليوم التالي، سار النقيب السوداني إلى مسجد في الطارمية، حيث استخدمته خلية الدولة الإسلامية المحلية للاجتماعات. بقي في الداخل طوال اليوم، أطول مما خطط له هو ورؤساؤه.

كان مناف، الذي كان جزءاً من فريق المراقبة الذي يراقب أخاه، على يقين من أن شيئاً خاطئاً قد حدث.

حوالي وقت الغسق، تعرّف على ظل شقيق أخيه المتجه إلى منطقة الانسحاب التي سبق الاتفاق عليها.

أفاد الكابتن السوداني بنجاح المهمة – وكانت الخلية قد رحبت بأبي صهيب. وكان من المتفق أن يعود للعيش معهم في الطارمية.

حامل القنابل

كانت أيامه الأولى مع الدولة الإسلامية مليئة بالتدريب على الدين والمتفجرات.

بعد بضعة أسابيع، اتصل مسؤول كبير في الدولة الإسلامية في الموصل. وكلف الكابتن السوداني بجزء رئيسي في سلسلة الخدمات اللوجستية لعمليات التفجير الانتحاري في بغداد. وبسبب كونه من أهالي بغداد، اعتبره الارهابيون قادرا على تهريب القنابل خلال نقاط التفتيش على مشارف العاصمة وداخلها.

في مكالمات هاتفية أسبوعية، كانت الموصل تأمر الكابتن السوداني بمقابلة المفجرين الانتحاريين الذين يصلون إلى الطارمية من الأراضي التي تسيطر عليها الدولة الإسلامية، أو لالتقاط سيارة مفخخة.

في كل مرة، كان ينبه الصقور. وستكون مهمتهم اعتراضه وايقاف القنابل القاتلة قبل وصولها بغداد.

تتبع سيارة النقيب السوداني سيارة أخرى، تحتوي معدات تشويش لمنع اشارة الاتصال الهاتفي عن القنبلة لكي لا تنفجر فجأة. ومن خلال التواصل عبر الأجهزة أو الإشارات اليدوية، يقوم رفاقه بتوجيهه إلى مكان يمكن فيه تعطيل القنبلة. وان كان معه احد الانتحاريين، عندها يقنعه بالخروج من السارة ليُلقى القبض عليه أو يُقتل.

ثم تقوم الصقور بإجراء تفجيرات مزيفة وإصدار نشرات إخبارية مزيفة، والتي تدعي في بعض الأحيان وقوع خسائر كبيرة في الأرواح – وهي جزء من الجهد المبذول للحفاظ على غطاء النقيب السوداني.

وكان للضغوط النفسية تأثير على صحته بحيث كان يشتكي من آلام في صدره، والتي كان يعتقد أنها بسبب نوبات القلق. يقول مناف، «تخيل انك سائق شاحنة محملة بـ ٣٠٠ كيلوغرام من المتفجرات»... «فإنك حتماً تفكر بأنك قد تموت في أي لحظة. لقد كان حارث يفعل ذلك مرارا وتكرارا «.

أثار غيابه الطويل غير المبرر من المنزل توترات جديدة داخل العائلة. وكان والده ومنذر فقط على دراية بحياته السرية. ظنت زوجته رغد جلوب أنه يهملها وأطفالها الثلاثة. حيث قالت في وقت لاحق وهي تجلس في شقة تتكون من غرفة نوم واحدة داخل منزل عائلة السوداني: «يؤسفني أنه لم يخبرني». «أظن أنه يعرف أنني سأكون قلقة إذا عرفت الحقيقة، لأن المرأة لا تريد أن يتربى ابنها يتيماً.»

الشك والاكاذيب

كلما طالت فترة اختفاء النقيب السوداني، ازداد خطر انكشاف غطائه.

ومع ذلك، فقد اختار أن يستمر. قال الجنرال فليح أن النقيب السوداني أخبره أنه قد وجد أخيراً هدفاً في الحياة. قال اللواء الفالح: «لقد كانت فترة ذهبية بالنسبة لنا وله أيضاً.»

قال هشام الهاشمي، محلل أمن عراقي مستقل، «كانت عمليات الصقور حاسمة في تحويل زخم العمليات العسكرية التي قادتها قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة باتجاه الدولة الإسلامية. وأدت معلوماته الاستخبارية إلى مقتل سبعة من كبار قادة داعش، واطلاق العشرات من الغارات الجوية للتحالف.»

بحلول منتصف عام ٢٠١٦، كان هناك تفاؤل متزايد بامكانية هزم داعش.

وزاد معاونو النقيب السوداني في الموصل من مهامه، وطلبوا منه استكشاف الأحياء والمقاهي في بغداد كأهداف للهجمات المحتملة. في إحدى هذه المهمات، كان يحاول التسلل وزيارة منزله.

بينما كان هناك، طلبه مسؤوله في تنظيم الدولة الإسلامية، وسأله أين كان. فقال النقيب السوداني إنه كان في الحي المستهدف. أخبره مسؤوله أنه يكذب، حسب الإحداثيات الموجودة في هاتفه.

تلك قد تكون أول علامة حمراء.

أخبر مناف أخاه أن الوقت قد حان لإنهاء مهمته. الأ أن حارث رفض.

وبحلول ديسمبر / كانون الأول، أصبح في قيادات الدولة الإسلامية.

كانت داعش تتعثر عسكريا، حيث خسرت الأرض في سوريا وتكافح من أجل البقاء في الموصل. وكان ردها القيام بهجمات إرهابية أكبر حجما، معلنة بشكل صريح عن استمرار أهميتها بإثارة الفوضى في جميع أنحاء العالم.

في ١٩ كانون الأول / ديسمبر، أرسلت داعش مقطورة الى سوق برلين في عيد الميلاد، مما أسفر عن مقتل ١٢ وإصابة العشرات.

وفي ٣١ ديسمبر، أخبر قائد الموصل النقيب حارث السوداني بأنه قد تم اختياره للمشاركة في هجوم عشية رأس السنة الجديدة، وهو سلسلة من التفجيرات المنسقة في مدن متعددة حول العالم.

فأخذ النقيب السوداني سيارة كيا بيضاء الى حي الخضراء بشرق بغداد. كالعادة، اتصل هاتفيا بالصقور لمناقشة أين سيعترضونه.

التراجعات القادمة

بدأت الخطة بالانهيار بمجرد أن انحرف عن الطريق السريع الرئيسي في المدينة تجاه المنزل الآمن الخاص بالصقور. حيث رن هاتفه، متلقياً اتصالا من الموصل يطلب منه تحديد موقعه.

فأكد النقيب السوداني للمتصل أنه كان في طريقه إلى الهدف. إلا انه اتهمه بالكذب.فكافح الكابتن سوداني لايجاد عذر فأخبر المتصل أنه ربما قد سلك منعطفاً خاطئاً.

اتصل النقيب بزملائه في خلية الصقور، وقال لهم أن يحددوا موقعا اخر قريب من موقع الهجوم المخطط له.

غير اتجاهه إلى بغداد الجديدة. واستخدم مناف، الذي كان جزءًا من فريق المطاردة، إشارات يدوية لتوجيه شقيقه إلى نقطة التقاء جديدة.

قام ثمانية عملاء بتفكيك القنبلة. أزالوا المفجر الإلكتروني، و ٢٦ كيسا بلاستيكيا من C٤، نترات الأمونيوم وكرات فولاذية من اسفل السيارة وبطانة ابوابها.

في غضون دقائق، عاد النقيب السوداني الى طريقه باتجاه السوق واوقف السيارة في المكان المقصود.

وقبل منتصف ليلة رأس السنة، ذكرت وسائل الإعلام العربية، نقلاً عن مسؤولين أمنيين عراقيين، أن شاحنة بيضاء انفجرت قرب سينما البيضاء في بغداد الجديدة، دون وقوع إصابات.

كانت مهمة النقيب السوداني ناجحة.

ولكن ما لم يكن يعرفه هو أن الدولة الإسلامية قد زرعت اثنين من اجهزة التنصت داخل الشاحنة، مما سمح للمتطرفين بالاستماع إلى محادثته الكاملة مع الصقور.

قال اللواء فالح في وقت لاحق «شعر حارث بأنه كان موضع شك لكننا لم ندرك حجم تلك الشكوك.»

الخطة

في أوائل يناير ٢٠١٧، دعت الدولة الإسلامية النقيب السوداني للقيام بمهمة أخرى اخيرة له.

وتم إرساله إلى موقع جديد، مزرعة خارج الطارمية. كان بعيدًا جدًا عن المراقبة ولم يكن أمامه طريق سهل للهروب. أخبره مناف بعدم المخاطرة بذلك، قائلا إن تغيير الإجراء كان مريبًا. الا ان النقيب السوداني قرر الذهاب رغم ذلك.

وقال مناف: «بالنظر إلى مجريات الامر، لا أستطيع أن أصدق أنه قد وثق بهم، أعتقد أنه يحاول ان يجعلنا فخورين به.»

في صباح يوم ١٧ يناير، دخل المزرعة. وبعد غروب الشمس مباشرة، نبه فريق الصقور اللواء فالح إلى أن هناك خطأ ما. اتصل مناف بأبيه الصلب، فانهار، وقال مناف «لم أره أبداً وهو يبكي من قبل... بقي يتوسلني لإنقاذ ابنه، ولكن لم يكن هناك شيء يمكنني القيام به.»

ولأن الطارمية كانت معقلاً للدولة الإسلامية، فقد استغرق الأمر ثلاثة أيام لكي تقوم قوات الأمن العراقية بتخطيط وتنفيذ عملية الإنقاذ. وداهمت قوة مشتركة من الجيش والشرطة المزرعة.و قتل ضابط عراقي. وعندما تم تنظيف المبنى، لم يكن هناك أي اثر للنقيب السوداني.

لمدة ستة أشهر، جمعت خلية الصقور الأدلة واكتشفوا اجهزة التنصت في شاحنة كيا. فاقترح المخبرون أن الجهاديين قد أخذوا الكابتن السوداني إلى القائم، وهي مدينة عراقية يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية وخارجة عن سيطرة الحكومة.

في أغسطس / آب، بثت داعش شريط فيديو دعائيًا يظهر مسلحين يُعدمون سجناء معصوبي الأعين. كانت الصقور متأكدة من أن النقيب السوداني كان واحداً منهم.

قال مناف «لقد نشأنا معا، وتقاسمنا غرفة النوم، لست بحاجة إلى رؤية وجهه لمعرفة انه أخي».

جرح في قلبي

في موته، حقق النقيب السوداني مستوى غير عادي من الشهرة في عالم الظل من الجواسيس.

وأصدرت قيادة العمليات المشتركة في العراق بيانا حول تضحيته من أجل الأمة.و نشرت الصقور قصيدة لشجاعته.

وعلى الطريق الوعرة المتقاطعة أمام منزل والده، كانت هناك صورتين ضخميتن للبطل. وقام منذر برسم صورته كوشم على صدره.

لكن عائلة السوداني لا تزال تكافح للحصول على ما تعتبره الاحترام المناسب. لأنهم لا يملكون جسدًا لابنهم، لم يتمكنوا من الحصول على شهادة الوفاة، وهو شرط أساسي للحصول على المكافآت المادية للشهيد.»

«أنا مصاب بجراح في قلبي»، قال الأب، عبد السوداني «عاش ومات من أجل بلاده. يجب على الأمة أن تعزه بالطريقة التي أعزه بها.»

أما بالنسبة للصقور، فقد ساعدت نجاحات النقيب حارث السوداني في الحصول على ميزانيات أكبر، وتقدير أوسع بين الحلفاء وتدريب أفضل لرجالها. يقول المسؤولون في المخابرات العراقية إن الأمريكيين والروس يساعدونهم الآن على اختراق الدولة الإسلامية.

وكانت بلدة القائم قد استولت عليها قوات الأمن العراقية في نوفمبر الماضي.

أرسلت الصقور فريقًا لمحاولة استعادة جثة النقيب السوداني. الا انهم لم يعثروا عليها أبداً.

الكتاب: الانهيار/ الآمال الكبيرة والفرص الضائعة في العراق

وانتهت الانتخابات بتطور في الاداء عبر اجهزة السلطة في استعمال البطاقة الذكية و البصمة والهوية والباركود وما شابه، واذا بالنتائج افرحت طرفاً واحزنت اخرين وبدأت ترتفع اصوات المشككين بنزاهتها والمقدمين ادلة وشواهد وبراهين وكانت الامم المتحدة حاضرة وبقوة وقد اشادت بالانتخابات وان ايّدت بعض الخروقات لكنها عدتها غير مؤثرة على مجمل العملية وصنفتها ضمن سياقات المنطقة انها مقبولة

نحن في المعهد العراقي لحوار الفكر جهدنا وعملنا وخصصنا عددنا هذا لموضوع الانتخابات في كل افاقها واوضاعها تاريخيا او مقارنة بالعهد الملكي كنظام وقانون ثم بحثنا موضوع البرامج الانتخابية واهميتها وقيمتها الدستورية والواقعية.

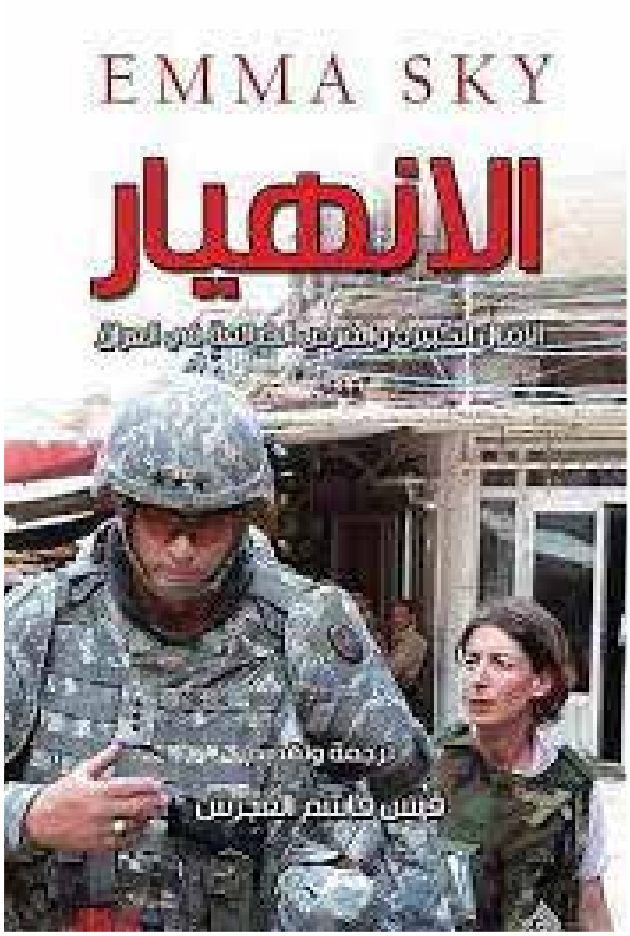

تأليف: إيما سكاي - عدد الصفحات ٥٣٧
ترجمة: قيس قاسم العجرش - إصدار: دار الرافدين - دار سطور -بيروت

كتاب من تأليف المستشارة البريطانية المدنية «أيما سكاي » بعنوان (الانهيار) الذي يسجل مشاهدات وشهادات الكاتبة منذ الأشهر الاولى للاحتلال الامريكي للعراق٢٠٠٣ وحتى دخول داعش الى الموصل٢٠١٤، حيث عملت كمستشارة للعقيد بافيل في كركوك ومستشارة لقائد الجيش الامريكي في العراق الجنرال أوديرنو. والجنرال سانشيز ومن ثم للقائد الاعلى بيترايوس...

الكتاب يسجل شهادات مهمة للوضع في العراق بالنسبة القادة الامريكان والمدنيين والعسكريين فضلا عن القادة العراقيين...

عرض الكتاب

لا شيء مما حدث في العراق بعد إزاحة صدام حسين في العام ٢٠٠٣، يمكن وصفه بأنه خضع للإعداد والتخطيط المسبق، ولم يكن هناك أي شيء حتمي أجبر الأحداث كي تمضي بما صارت إليه على أرض الواقع.

بهذه الكلمات افتتحت الخبيرة البريطانية في شؤون الشرق الأوسط، إيما سكاي، كتابها عن العراق، والذي حمل عنوان (الانهيار/ الآمال الكبيرة والفرص الضائعة في العراق)، تتحدث فيه عن تجربتها في العراق، التي بدأت مع استجابتها لطلب من الحكومة البريطانية التي كانت تبحث حينها عن متطوعين للعمل على إعادة بناء العراق بعد سقوط نظام صدام.

بداية، عملت إيما في كركوك، وسعت إلى نزع فتيل التوتر بين مختلف الجماعات العراقية التي تتنافس وتتدافع من أجل السلطة في المدينة، ثم شغلت منصب المستشارة السياسية للجنرال (راي أوديرنو)،

واستمرت في منصبها إلى حين البدء بانسحاب الجيش الأميركي من العراق، لتنهي تجربتها في العراق مع احتلال ثلث مساحته من قبل تنظيم داعش، ومن خلال ذلك يبدو أن قصتها غير محتملة الحدوث في مكان آخر من هذا العالم.

كشفت سكاي في كتابها (الانهيار) عن تحديات بناء أمة، وكيف أن إزاحة النظم الاستبدادية يمكن أن توقع الأمم في صراع واختلاف كبيرين، فضلاً عن أنها يمكن أن تؤدي إلى انهيار الدولة التي كانت. واستطاعت أن تسرد وجهات نظر لا مثيل لها، متخطية كبار العسكريين والشخصيات الدبلوماسية، حيث إنها تمكنت من رصد معلومات وجوانب معرفية في المنطقة، وأصبح لديها صوت مسموع معبّر عن الأحداث التي لحقت بهذه المنطقة من العالم.

قسّمت الكاتبة تجربتها في العراق إلى أربعة أقسام، اختارت في تقسيمها مفاصل حيوية في الحياة السياسية والاجتماعية التي حلت بالعراق.

الحكم المباشر حزيران - يونيو ٢٠٠٣ - حزيران - يونيو ٢٠٠٤

بدأت الحكاية في العشرين من حزيران يونيو من العام ٢٠٠٣، حين توجهت إلى الشرق الأوسط، والعراق تحديداً، أرادت أن تعيش طقوساً عاشتها في الماضي كزائرة، أحبت إيما الاستيقاظ مع صوت الآذان ساعة الفجر، وشُغفت برائحة المقاهي، وارتياد الأسواق، لأنها على يقين بأنها ستلتقي أناس دافئين ومرحبين بالغرباء أشد ترحيب.

وصلت إيما إلى مطار البصرة على أمل أن تجد من يقلها من المطار أو يختم لها جواز سفرها، لكن في الحقيقة لم يكن هناك أي شيء من هذا. فالمطار خالٍ، وليس هناك عراقيون على الإطلاق، ومن البصرة طارت إلى بغداد على متن إحدى طائرات سلاح الجو البريطاني، كان من الممكن أن تتعرض الطائرة لحادثة سقوط في أي لحظة... شعرت إيما بالخوف، لحظة هبوط الطائرة بطريقة الدوران اللولبي، وبعد ساعات من الانتظار، وصلت الحافلة العسكرية، التي ستقلها مع المجموعة إلى القصر الرئاسي، وهناك وجدت اسمها ضمن لائحة تحتوي أسماء الموظفين المنتدبين.

جالت إيما في القصر الجمهوري في محاولة منها لاكتشاف أسراره، وهو القصر المشيّد أيام الملك فيصل الثاني، وأطلق عليه اسم القصر الجمهوري بعد اغتيال الملك في العام ١٩٥٨، وناله من القصف والدمار ما نال مدينة بغداد، وفي واحدة من قاعات القصر الكبرى التي تعلوها قبة شاهقة رسمت عليها من الداخل صورة المسجد الأقصى في القدس وحوله خيول طائرة، بينما حمل أحد الجدران تجسيداً لصواريخ «سكود» وهي تتجه إلى السماء.. لم تشر إيما إلى رمزية الخيول الطائرة، في الصورة، وكذلك إلى المغزى من مجسمات صواريخ «سكود» المتجهة إلى السماء.

ومن المفارقات التي تذكرها إيما، احتفالها في بلاد الرافدين وعند شواطئ بحيرة دوكان، مع الجنود الأميركيين بيوم الاستقلال الأميركي، حيث أخذت الموسيقى تعزف النشيد الوطني راية النجوم المتلألئة، في بلد انطفأت فيه النجوم بعد الاحتلال، وكانت قبل أن تأتي إلى العراق تسمّي الحرب بأنها حملة صليبية أخرى، وستتسبب في تشظي العراق، وإطلاق حروب إقليمية جديدة، واتخذت قرارها بأنها ستجد طريقة للعمل في العراق، وتقديم الاعتذار للشعب العراقي فيما لو وقعت الحرب.

في اليوم التالي للاحتفال بدأت محطتها الأولى في مدينة كركوك، تلك المدينة ذات الأهمية الاستثنائية، فهي نسخة من عراق مصغر، تحمل مكونات الشعب العراقي بطوائفه وإثنياته المختلفة، من جهة، وتحتوي على ٤٠٪ من بترول العراق من جهة ثانية. لذلك فالجميع يحتاجها، وخاصة الأكراد إن كانوا سيحوزون الاستقلال في المستقبل، وقد قاوموا كثيراً من أجل إلحاقها بالمنطقة الكردية. وفي المقابل قامت السلطة المركزية بعملية تطهير عرقي واسعة لمنع هذا الاحتمال، وجلبت العرب من الجنوب، لهذا كان على الفتاة البريطانية إيما صاحبة النداء الرمزي (بي بي) ابتكار أساليب جديدة للعمل بوجود قوات التحالف وغيرها من القوات التي شاركت في احتلال العراق، في ظل غياب دور حقيقي وفاعل لسلطة الإئتلاف في بغداد المستغرقة تماماً في شؤونها، وغير القادرة على التواصل بشأن كركوك. لذلك كان عليها مواجهة تحديات المحافظة وحدها، والتأثير

على الجنود الأميركيين من أجل تنفيذ ما تصبو إليه، وكان لها ما أرادت في شباط - فبراير ٢٠٠٤، حيث تمَّ تسليم السلطة إلى القوات الأمنية العراقية أمام الشعلة الأبدية لحقول كركوك النفطية في بابا كركر، ذلك الموقع الذي اكتشف فيه النفط لأول مرة في العراق.

كانت إيما تشعر بالفخر لإنجازها ما تمَّ إنجازه في كركوك، لكنها في الوقت نفسه كانت تشعر بالخزي الإنساني لما حصل في سجن أبو غريب، حين استعمل عدد من الحراس والجنود الأميركيين سلطتهم لخلق عالم متوحش، وما شجّعهم على ذلك ضعف الرقابة على أدائهم، فالجنود كانوا يتسلّون في أيامهم الضجرة، بإظهار سادية غريبة، ويستمتعون بانتهاك خصوصية السجناء الذين بعهدتهم، لقد كان (أبو غريب) واحداً من الأماكن التي ينضح فيها الشر، ويبرز وجهه بلا أقنعة، هكذا تقول إيما.

تنهي المجّندة البريطانية مرحلة كركوك بحادثة مقتل الشيخ عكار الطويل عضو مجلس محافظة كركوك عن المكون العربي، والذي اغتيل على مقربة من مبنى محافظة كركوك وفي وضح النهار.

عمليات الموجة كانون الأول - كانون الثاني ٢٠٠٧

تنظر إيما إلى صورة صدام حسين، وتتساءل عن القدرة التي تدفع إنساناً ما إلى ارتكاب المجازر والمذابح، والضحايا التي بدأت تظهر مقابرهم الجماعية في كل مكان. كيف سيكون وقع محاكمته على العراقيين، وعلى سكان الشرق الأوسط؟ هل ستوسع هذه المحاكمة الهوة بين العرب والأكراد؟ أو بين السنة والشيعة؟ تتساءل إيما وتجيب «لقد أريق الكثير من الدم في هذه البلاد وأتصور أن الوقت قد حان ليتوقف هذا السيل. لا يهم عدد التماثيل التي أزيلت لصدام حسين من العراق، ولا يهم عدد الصور التي تمَّ تمزيقها، لأن سطوته وأثره القاسي سيبقيان ملازمين للعراقيين لفترة طويلة جداً بعد موته».

ومع بداية العام ٢٠٠٧، كان العنف في العراق قد خرج عن السيطرة، فآلاف العراقيين فقدوا حياتهم، ومئات الآلاف باتوا نازحين عن ديارهم، وتجدد العنف في بغداد، وتحولت المدينة إلى قطاعات طائفية منفصلة عن بعضها البعض. وفي المقابل، بدأ الدعم الشعبي للحرب بالتراجع داخل الولايات المتحدة وبريطانيا.

في ظل هذه الأحداث عادت إيما إلى بغداد لتعمل تحت إمرة الجنرال (أوديرنو)، وفي عهد حكومة رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي الذي وعد حينها بأنه لن يكون هناك أي تدخل سياسي في العمليات العسكرية التي تجريها القوات العراقية، وأن من يزعزع الأمن سيجري استهدافه بصرف النظر عن أسباب حمله للسلاح، أو انتمائه لمذهب أو طائفة ما.

ومع ازدياد أعمال العنف والفوضى التي عرضت بعض مظاهرها، منها على سبيل المثال مشهد طفو الجثث العراقية في نهر دجلة، وعن تحول الأطفال من ذوي الإعاقات الذهنية إلى انتحاريين، وتحويل المآتم في كثير من الأحيان لتكون هدفاً لشن الهجمات، واستخدام الحيوانات الميتة لإخفاء القنابل على جوانب الطريق. وضعت إيما ترتيباً للأفكار بغية عرضها على الجنرال أوديرنو، وأسمته تقريراً (بلا لعنات)، اقترحت أولاً، عدم تصنيف مصادر العنف على أنها العدو، وأن تترك تشخيص الأفعال العنفية العدائية على أنها واحدة من اثنتين، إما قوى مضادة لقوات التحالف، أو قوى مضادة للقوات الأمنية العراقية. وطالبت بالتقصي لمعرفة المجاميع التي تمارس العنف وتحمل السلاح، ومعرفة دوافعها وأسبابها في انتخاب الأهداف، وإدراك أن القوات الأمنية العراقية هي الأخرى صارت طرفاً في النزاع وبسط العنف الطائفي.

واقترحت إيما أن يكون الهدف الأول لوجود قوات التحالف هو بسط الاستقرار، وبناء أهداف مرحلية تقوم على حماية السكان، وإحباط العوامل المسببة للعنف، وكسر الاتفاقات والتوافق بين المجاميع المختلفة. «لقد شخصنا أن الصراع في العراق هو مواجهة بين مكونات مختلفة تتنازع على السلطة والموارد، وليس مجرد تمرد مسلح، كما صار معلوماً لدينا أن الحكومة هي نفسها كانت جزءاً من المشكلة». كما أصبح مفهوماً لدى الجيش الأميركي بأنه لا يمكن أن يحقق الانتصار بالقوة وحدها، وأن الاستقرار الدائم سيحقق فقط إذا قرر العراقيون أن يكفوا عن القتال.

لم تتردد إيما في انتقاد قوات التحالف وسلوكها في العراق، وخاصة، فيما يتعلق بالتأجيج الطائفي، أيام حكومة المالكي، وإحداث شرخ عميق بين السنة

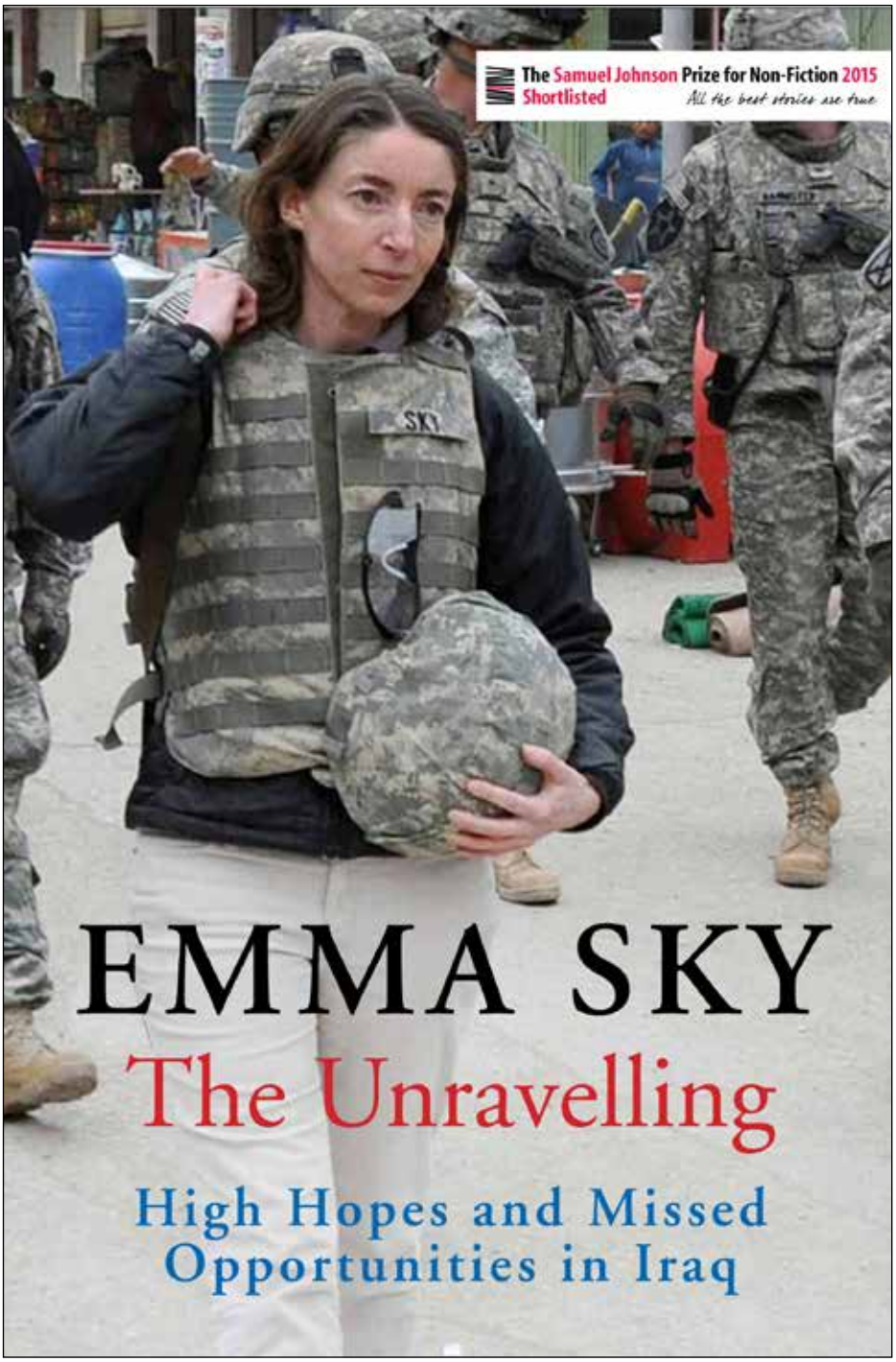

والشيعة والأكراد. وفي كتابها تبدو شاهدة على الجهود الأميركية التى تمثل الديكتاتورية المتوحشة التي نتج عنها التمرد وإشعال الحروب الأهلية التي تصاعدت ونمت من خلالها التنظيمات الإرهابية التى انتشرت باسم الدين واستولت على ثلث البلاد. وقد عبّرت عن ذلك في أكثر من موقف، وخاصة، أثناء زيارة المسؤولين البريطانيين والأميركيين إلى العراق التي كانوا يقومون بها بالتناوب لمعرفة ما آلت إليه الأمور على الأرض. وتذكر إيما أنها تلقت دعوة من الجنرال لامبو قائد القوات البريطانية في العراق للقاء رئيس الوزراء البريطاني توني بلير، فكتبت رداً على الدعوة، «إنني جاهزة بعدد من حبات الطماطم كي أرميها تجاه رئيس الوزراء»، فرد عليها الجنرال لامبو بالقول: «من جانبي قد أبلغت الحراس أن يطلقوا النار تجاهك، ثم يدعون أنهم شكوا في نظراتك وحركاتك تجاه رئيس الوزراء».

كانت إيما واحدة من الضباط الذين يرفضون العنف، ويعملون على إنهاء القتال، والصراع على السلطة بشكل دؤوب، لأنهم كانوا يريدون مغادرة العراق وهو أكثر أمناً واستقراراً. لكن هذا الوعي لم يكن موجوداً عند كثير من الضباط، وخاصة، الضباط الأكبر سناً الذين يرون أن العدو هو ما يقع دائماً في الخندق الثاني، وهذا ما جعل فهم المصالحة من جانبهم أمراً صعباً. لقد وجدت إيما في عقلية الضباط الكبار أمراً عن الخير والشر مغروساً بعمق في نفسيتهم وهو (معسكر الأعداء ومعسكر الأصدقاء). «هذه الثنائية لا تنتج الكثير حين يكون المجال متاحاً أمام الحوار كفرصة لزرع الاستقرار. هو أمر مرعب أن نجده لدى ضباط مهيمن في الجيش الأميركي، ليس أقل رعباً من فكرة أحد الضباط الكبار الذي لا ينام إلا والمسدس المحشو والإنجيل قرب فراشه!!»، تقول إيما. لكن هذه الأفكار لم تمنع إيما وغيرها من بذل الجهود لدمج عشرات الآلاف من المتمردين مع قوات الأمن لتحقيق «المصالحة»، وهي خطوة وافق عليها مستشارو رئيس الوزراء العراقي حينها نوري المالكي، في حين عارضها بنفسه.

سياسة كلينتون في العراق

تشير إيما إلى سياسة وزيرة الخارجية الأميركية السابقة هيلاري كلينتون في العراق، وتفيد بأنها أدارت بعثة دبلوماسية معطوبة في بغداد، تركت العراق ينزلق عائدًا الى النزاعات الطائفية بعد انتخابات العام ٢٠١٠. وكان عامان مرا وقتها على تولي كلينتون وزارة الخارجية في إدارة أوباما، وكان همها الخروج من العراق بأسرع وقت ممكن، بعد أن عيّنت سفيراً غير كفوء في بغداد هو كريستوفر هيل الذي لم تكن لديه خبرة تُذكر بالمنطقة، وكان ينظر إلى سكانها بازدراء. «إن هيل برغم كونه دبلوماسياً مسلكياً كان يفتقر الى الخبرة بالمنطقة وأُنيط به دور لا يناسبه في بغداد بل إنه في الحقيقة لم يكن يريده ولكن وزيرة الخارجية هيلاري كلنتون أقنعته وهذا ما اعترفت به كلينتون للجنرال أوديرنو، كما قال لي، عندما التقاها أوائل عام ٢٠١٠ في واشنطن لمناقشة تخبّط عمل السفارة».

وأشارت إيما في أكثر من موضع من الكتاب إلى تصرفات هيل في العراق، وخاصة، أثناء اجتماعه مع موظفي السفارة، تقول إيما:» كان يجعل من الواضح كم هو لا يحب العراق والعراقيين». وكانت أولويته أن يجعل السفارة الأميركية تبدو وكأنها بعثة دبلوماسية أميركية طبيعية، ومهد الطريق أمام رئيس الوزراء نوري المالكي الذي تمكن باستغفال واشنطن من خطف ولاية ثانية لا يستحقها.

وتتابع الكاتبة بالقول: «إن فشل السياسة الخارجية الأميركية سمح للبيت الأبيض بدعم المالكي لولاية ثانية بعد انتخابات العام ٢٠١٠ برغم فوز كتلة علاوي بعدد أكبر من المقاعد. وكان هيل قد أبلغ الجنرال أوديرنو «أن العراق ليس جاهزاً للديمقراطية، وأن العراق يحتاج إلى رجل قوي شيعي والمالكي هو رجلنا».

وتذهب المؤلفة إلى أن نائب الرئيس الأميركي جو بايدن لم يبدِ اهتماماً يُذكر بتعقيدات العراق السياسية حتى أنه عقد مقارنات «خرقاء» بين الحرب الطائفية في العراق ونزاع بريطانيا التاريخي مع إيرلندا، وأنه أبدى تبرمه عندما حاولت المجندة البريطانية إيما أن تشرح له تعقيدات المشهد العراقي بما فيه من علمانيين وإسلاميين ومعتدلين يريدون تجاوز الطائفية. وتشير إلى أن بايدن لم يتمكن من استيعاب ذلك، وأخبرها أن جده كان إيرلندياً يكره البريطانيين وأن الوضع شبيه بالبلقان حيث «الجميع يكرهون بعضهم البعض». وكرر بايدن رأيه التبسيطي في اجتماع مع كتلة «العراقية» حيث أُحرج عندما قال له أحد السياسيين العراقيين أنه يحمل الجنسية البريطانية. وتضيف الكاتبة أن انسحاب الرئيس الأميركي باراك أوباما من العراق على عجل في نهاية العام ٢٠١١ أضاع فرص توفرت بجهود مضنية لإحلال سلام دائم في العراق بعد حرب العام ٢٠٠٣.

عرضت إيما في كتابها رؤية فريدة من نوعها عن الجيش الأميركي بما تحمله من تفاصيل حادة تحمل تعقيدات وتنوعاً وتعاطفاً. كما ألقت الضوء على تطور المجتمع العراقي، وصنّفت الأوضاع العراقية بأنها أعظم كارثة استراتيجية واجهتها الولايات المتحدة من بداية تأسيسها.

قيل عنه أنه: اهم وزير خارجية على مستوى العالم خلال العشر سنوات الماضية

قيل عنه: قاهر الأمريكيين في معركتهم الديبلوماسية ضد بلاده

سعادة السفير محمد جواد ظريف

ولد في طهران عام ١٩٦٠ من عائلة ثرية من تجار بازار طهران، درس في طهران حتى نهاية الثانوي ثم سافر إلى أمريكا فدرس في جامعات سان فرانسيسكو وكولورادو فنال درجة الدكتورا في العلاقات الدولية وماجستير في القانون الدولي.

الشيء المميز في مسيرة حياة الوزير ظريف أنه إلتحق ببعثة إيران في الأمم المتحدة وهو لا يزال طالبا عام ١٩٧٩.

يشمل مقابلة مطولة اجراها مع محمد جواد ظريف وزير الخارجية الإيراني، محمد مهدي راجي، أحد تلامذته في كلية العلاقات الدولية بوزارة الخارجية في إيران.

حوار: محمد مهدي راجي

ترجمة: محمد العطار

وكان الحوار مُنع من النشر في إيران حتى انتهاء ولاية أحمدي نجاد في عام ٢٠١٣ وانتخاب حسن روحاني رئيسا. وقد تم تسجيله ما بين عامي ٢٠١٠ ـ ٢٠١٢ قبل أن يتسلم ظريف منصب وزير الخارجية عام ٢٠١٣ بعد انتخاب روحاني، علما ان ظريف مثلَ بلاده في الأمم المتحدة في فترتين، الأولى بين عامي (١٩٨٩ و١٩٩٢) والثانية بين عامي (٢٠٠٢ و٢٠٠٧) حيث كان مساعداً لوزير الخارجية في الوقت نفسه وذلك خلال ولاية الرئيس محمد خاتمي.

أهمية الكتاب حسب مترجمه محمد العطار هي ان يوضح السياسة الخارجية الإيرانية، ولكن بعد القراءة يتبين أن ظريف لم يكن ينفذ سياسة أملاها عليه مسؤولوه فحسب بل إنه وضع بصمته الخاصة على هذه السياسة ودفع (في بعض المناسبات) ثمنا لذلك.

بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٢، وعندما ترأس نجاد إيران، كان ظريف استاذاً في كلية العلاقات الدولية، علما إنه يحمل شهادات عليا من جامعات أمريكية بارزة.

ويذكر المترجم أن هنري كيسنجر، وزير الخارجية الأمريكي السابق، أهدى ظريف كتابه «الديبلوماسية» كاتباً على صفحته الأولى في كلمة الاهداء «إلى عدوي المحترم محمد جواد جواد ظريف».

ويذكر ظريف وعندما تأزمت العلاقة بين إيران وأمريكا بعد عملية احتجاز العاملين في السفارة الامريكية في طهران، وتم طرد الديبلوماسيين الإيرانيين من الولايات المتحدة، عُهدَ إليه (مع أنه لم يكن عضوا في السلك الديبلوماسي الإيراني آنذاك) من طهران إدارة الشؤون الديبلوماسية لإيران في أمريكا.

ومن الأمور اللافتة أنه وبرغم كونه من عائلة من الطبقة الوسطى العليا فقد حظي باحترام ودعم عدد من قادة الجمهورية الإيرانية الإسلامية المحافظين، حيث ساهم وزير الخارجية الإيراني السابق على أكبر ولايتي في تثبيته في وزارة الخارجية، وطلب وزير الخارجية كمال خرازي منه مرافقته عندما ذهب ليتكلم باسم إيران في الأمم المتحدة في نيويورك، كما أصر عليه وزير الخارجية (بعدهما) منوشهر متكي البقاء في وزارة الخارجية في الفترة التي توقف فيها ظريف عن العمل المباشر في هذه الوزارة. وكان ولايتي أشبه بعرّاب لظريف ليصبح المندوب الرسمي لإيران في الأمم المتحدة للمرة الأولى في عام ١٩٨٩. وولايتي، هو حاليا كبير مستشاري مرشد الثورة علي خامنئي، الذي يُعطيه المرشد الأذن الصاغية في كثير من الأمور.

ويذكر الكتاب أن الرئيس السابق نجاد حاول في أكثر من مناسبة إقصاء ظريف عن منصبه في تمثيل إيران في الأمم

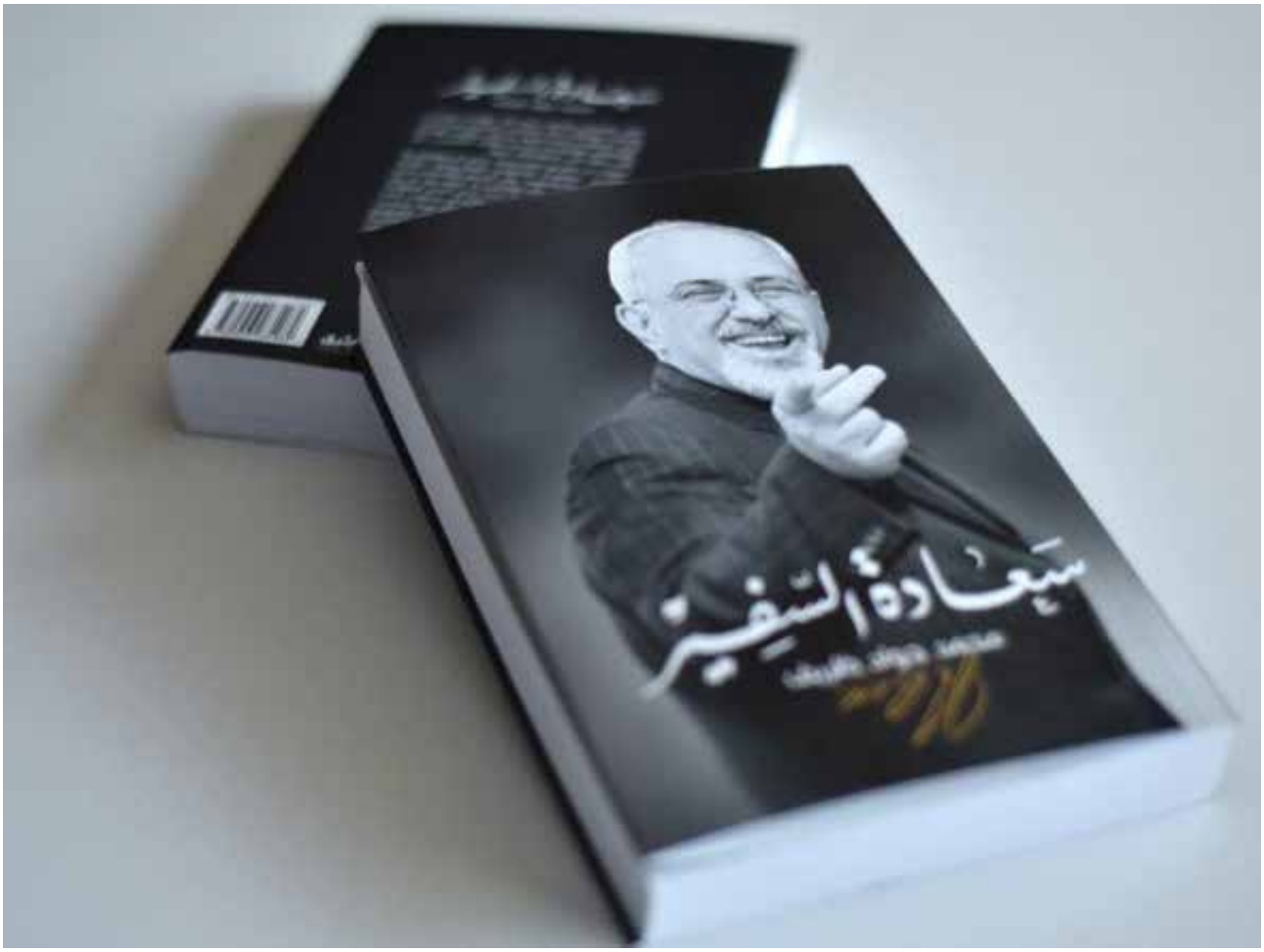

المتحدة، ولقي معارضة من المرشد، إلى أن نجح في هذا الأمر في عام ٢٠٠٨.

من أهم الفصول في هذا الكتاب الفصل الثامن الذي يتحدث فيه ظريف عن العلاقات الأمريكية ـ الإيرانية.

ويشير في الصفحة (٢٢٩) من الكتاب أنه في عهد رئاسة باراك أوباما لم يَعد الأمريكيون مصدر كراهية في إيران كما كانوا في عهد ولاية جورج بوش الإبن، وأنه نظراً إلى سياسة أوباما في التحاور والتفاوض مع إيران اكتسبت قيادته شرعية القيادة. ويرى ظريف أن أوباما اعتمد سياسة «ناعمة» تجاه إيران حتى تتنازل عن رؤيتها السياسية، ولكنه قرر أيضاً أنها إذا لم تتعاون، فإنه سيزيد العقوبات الاقتصادية عليها.

ويؤكد في الصفحات اللاحقة (ص ٢٣١ ـ ٢٣٢) وجود كثيرين من المستفيدين من بقاء العلاقة الأمريكية ـ الإيرانية غير مستقرة وهشة.

وعن الغزو الأمريكي للعراق في عام ٢٠٠٣، يقول (ص ٢٣٣) «أنا متيقن بأن الموضوع لم يكن متعلقا بالأسلحة، وأن الهدف الأساسي كان الحصول على النفط العراقي وتقديم نموذج في المنطقة». ويضيف: «من الطبيعي أن البعض، حتى في إيران، ساورهم القلق حيال الانتصار الأمريكي السريع على العراق بما يؤدي إلى سنّة لا تنتهي في هذا السياق».

ثم يشير إلى أنه كان معارضاً لهذه الحرب الأمريكية في العراق قبل وقوعها ومن خلال مواقفه في الأمم المتحدة، ولكنه توقع بأنها ستحدث وأن النصر في النهاية لن يكون حتميا لأمريكا، لأن الاحتلال العسكري الأجنبي لأي بلد سيؤدي إلى ظهور مقاومة ضده، وأن هذا ما قاله في اجتماع مجلس الأمن في شباط (فبراير) ٢٠٠٣. وقد حذر، حسب قوله آنذاك من أن الاستناد إلى القوة بحجج بالية هو أمر خطير يجب الوقاية منه. ويذكر أن اريل شارون كان يحاول إقناع القيادة الأمريكية بأن غزو إيران أهم من غزو العراق.

وبعد إسقاط صدام حسين، يقول ظريف إن بعض الدول لا تؤيد إجراء انتخابات إشتراعية في العراق لأن نتيجة هذه الانتخابات ستكون في مصلحة المجموعات الشيعية في البلد، ولكن إيران وأمريكا وحدهما دعما إجراء هذه الانتخابات.

وفي الفصل (١٣) بعنوان «تهديد غيران» يشير إلى انه في ظل تولي المحافظين الجدد، بقيادة جورج بوش الابن، السلطة في أمريكا كان الخيار العسكري ضد إيران مذكوراً بشكل دائم، ولكن الأمر لم يكن ممكناً منذ البداية لأن تنظيمي «القاعدة» و«طالبان» نشطتا في أفغانستان، وكانت إيران عدوة لهما ولم يكن من المنطقي إتهام إيران بالهجوم الذي حدث في نيويورك وواشنطن في ١١ أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠١. وبرغم ذلك، يقول ظريف «حاول المحافظون الجدد تحويل القوة الأمريكية إلى هيمنة عالمية وتوسيع رقعة هجوماتها سعياً للهيمنة العسكرية الأمريكية في المنطقة التي بدأت في عهد جورج بوش الأب، واستمرت في عهد بيل كلينتون وبلغت قمتها في عهد جورج بوش الإبن. وفي جميع هذه المراحل، كانت إسرائيل تريد أن تصبح طهران هدفا لهجوم أمريكي خشية من أن إيران ستصبح القوة العسكرية الأولى في المنطقة في مواجهتها بعد سقوط العراق. وعندما لم تعثر إسرائيل وحلفاؤها المحافظون الجدد على حجة لهذا الهجوم اختلقا الموضوع النووي والخطر النووي».

وفي هذه الظروف الصعبة، يقول (ص ٣٣٦) «أرادت السياسة الخارجية الإيرانية (وكان لي دور متواضع فيها) أن تمنع تشكل إجماع أمني ضد إيران». ويضيف «أن الإنجاز الذي حصدته السياسة الخارجية الإيرانية للسيد محمد خاتمي، لا سيما قبل الازمة النووية، كان منع تشكل اجماع عالمي أمني ضد إيران مع ان اللوبي الصهيوني والمتطرفين الأمريكيين بذلوا جهودا ليتحقق الهجوم على إيران ولكن ذلك لم يتم ومنعناه من خلال سياستنا العقلانية وقائدنا الحكيم آنذاك (محمد خاتمي)».

ويشير ظريف إلى ان هدف القيادة الامريكية خلال فترة بوش الإبن كان نقل ملف إيران إلى مجلس الامن فيما كان هدف إيران الاستراتيجي بذل ما في وسعها لمنع ذلك، و«هذا ما انجزناه في عهد خاتمي».

ويأسف في نهاية هذا الفصل من أن تصريحات أحمدي نجاد الرنانة عن نفي الهولوكوست (عدم حصول المحرقة النازية) ودعوته لتدمير إسرائيل أدتا إلى صدور قرارات دولية ضد إيران وإلى انطلاق الملف النووي ضد إيران بقوة أكبر.

ولدى سؤاله عن أسباب عزل نجاد له من منصبه في الأمم المتحدة (علما أن المقابلة معه جرت خلال فترة العزل هذه وقبل ان يصبح وزيرا للخارجية عام ٢٠١٣، كما ذكرنا) يقول ظريف: «من أسباب عزلي أنني كنت مراقباً، ومن واجب المراقب أن يقول ما يـراه، لا أن يفكر أولاً فيما يُعجب المستمعين وما يعجب الرؤساء. وكنت أسعى إلى تجنب هذا.

ويؤكد ظريف ان هناك مشكلة حقيقية تعاني منها ايران تتمثل بعدم «نضوج»لدى الطاقم الدبلوماسي الإيراني والذي دائماً ما يتم إحراجه بسبب التصريحات والأعمال غير المسئولة لبعض القيادات الايرانية -يستثني الولي الفقيه من هذه المعادلة - اذ دفعت ايران ثمناً باهضاً جراء هذا التقاطع.

في احدى صفحات الكتاب يقول ظريف ان اي حصار اقتصادي على ايران لن يؤثر بالمدى القصير، ولكن اثاره ستكون مدمرة على المدى المتوسط والبعيد (يستشهد بالحصار الاقتصادي على العراق)

في صفحات اخرى يستعرض الدبلوماسية الايرانية التي يبدو انها تعاني من نقص الخبرة والكفاءة وعدم فسح المجال للطاقات الايرانية المتخصصة.

العلاقة مع الولايات المتحدة يصفها بأنها ضرورية ومفيدة للجمهورية الايرانية الا ان «اسرائيل « تعمل بشكل متعمد لعرقلة اي تقارب إيراني -أمريكي.

أشياء اخرى كثيرة وجدتها في الحوارات مع ظريف لا تقل شئناً عن الملاحظات المذكورة أعلاه

شيعة العراق

مصادر القوة والتحديات

كتاب من تأليف السيد محمد صادق الهاشمي والسيد جمعة العطواني يقع في ٥٤١ صفحة وهو من اصدار مركز العراق للدراسات لعام ٢٠١٤

ان هذا الكتاب لا يجيب عن مسائل تاريخية، ولا يتعرض لها في ما يخص شيعة العراق وانما يركز جل اهتمامه على اوضاعهم السياسية بعد عام ٢٠٠٣ في ظل التحولات الراهنة والعملية السياسية الجديدة التي تعني لشيعة العراق الكثير وتجيب ن الكثير.

كتاب من تأليف السيد محمد صادق الهاشمي والسيد جمعة العطواني

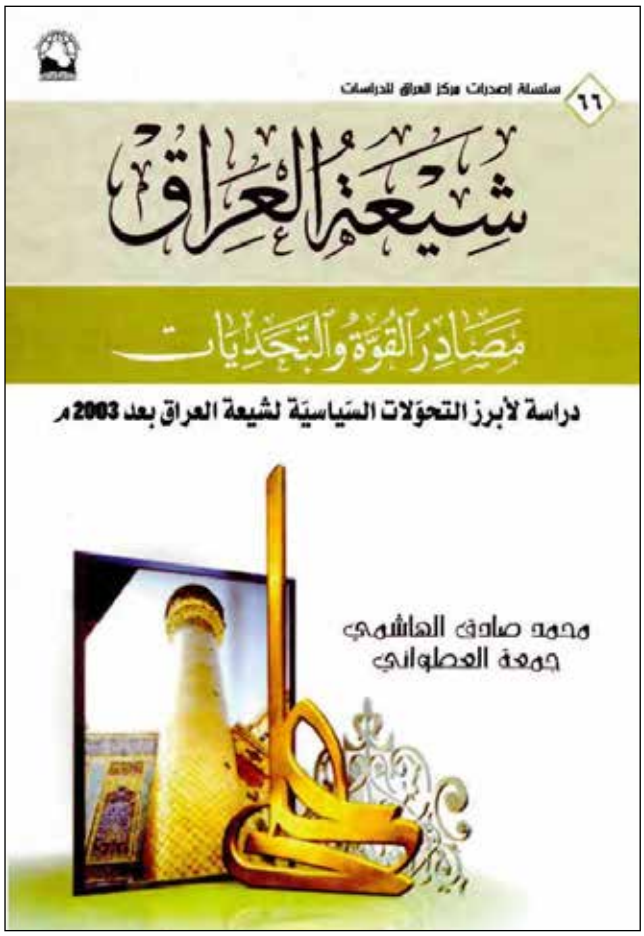

شيعة العراق اليوم وخلال الواقع التاريخي هم على راس الهرم في الحكم وتسنمو المناصب المهمة في ادارة الدولة العراقية وثبتوا حققهم في الدستور وصار واضحاً من خلال العملية السياسية ماهي حقوقهم ووزنهم الاجتماعي والسياسي.

ان شيعة العراق طوال القرن المنصرم وقبل عام ٢٠٠٣ لم يكن لهم موقع مناسب ولم يحصلوا على حجمهم واعتبارهم الطبيعي، ففي العهد العثماني كان هنالك شرخ بين السلطة العثمانية ذات التوجه العقائدي السني وشيعة العراق وكانت تتعامل معهم اقلية ملغية الحقوق، واستمر الحال حتى بعد مرحلة انهيار الامبراطورية العثمانية ومجيئ حكم ملكي يدعي الديمقراطية والعمل وفق الدستور / والسبب كما يقولون هو موقف شيعة العراق المقاوم للاحتلال البريطاني حتى وصلت النوبة الى مرحلة البعث الصدامي الذي هيمن فيه الحزب الواحد على التركيبة السياسية، اذ استحوذت الدولة البعثية على الاقتصاد والامن والثقافة وادارة الدولة بكل مفاصلها مستبعدين اي قوة سياسية اخرى.

ولقد كان المحيط العربي محيطاً مشجعاً لصدام ضد الشيعة ووقف بالضد من التحولات السياسية بعد العام ٢٠٠٣.

في العراق يمثل السنة والكرد والشيعة ابرز ثلاث مكونات اساسية في التركيبة القومية والمذهبية وان الشيعة يمثلون المكون الاكبر في التركيبة السكانية للعراق ويمتلكون في المسار السياسي الديمقراطي لتركيبة الدولة التأثير

الاكبر، ومن هنا تبرز اهمية دراسة شؤونهم السياسية، وابرز التحولات المرتبطة بواقعهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي والامني في مؤسسات الدولة العراقية.

من هنا نقول ان هذا البحث يحقق الاهداف التالية:-

بيان القابليات، ومصادر القوة والفرص الداخلية والخارجية لشيعة العراق.

معرفة التحديات والآفات ونقاط الضعف لدى القوى السياسية الشيعية والفئات المختلفة لدى شيعة العراق.

بيان المخاطر الخارجية التي تهدد شيعة العراق.

بيان الطرق التي تؤدي الى تحسين قابليات وقدرات الشيعة والحد من التحديات والمخاطر التي تواجههم.

اما اهمية البحث وضرورته تكمن في ما يأتي: -

لكون العراق بلدا مهما في تحولاته السياسية بوصفه مساحة مؤثرة استراتيجيا على الواقع الامني في ما يتعلق بشيعة المنطقة فضلا عن العالمين العربي والاسلامي.

لمعرفة رؤى اللاعبين السياسيين في العراق ومعرفة ماهي توجهاتهم وهكذا بقية المكونات الاجتماعية لأبناء الشعب العراقي.

تم تقسيم الكتاب الى ثمانية فصول خصص الفصل الاول لتقديم نبذة عن تاريخ الشيعة في العراق منذ نشأته فيه مرورا بالعهد العثماني والمرجعية فيه وابرز الاحزاب والشخصيات السياسية البارزة فيه.

الفصل الثاني تم الحديث فيه عن الحضور في مؤسسات الدولة السياسية والامنية والعسكرية اما الفصل الثالث فتناول فيه المؤلفان عن الامكانات الاقتصادية لوسط وجنوب العراق من الموارد البشرية فيه الى الى المعادن والنفط بالإضافة الى الزراعة

الفصل الرابع تم البحث فيه عن طبيعة الروابط بين الشيعة والجماعات السياسية العراقية الاخرى وهي القوى السنية والقوى الكردية ورؤيتهم في بناء الدولة وشكلها.

الفصل الخامس خصص للبحث في التهم التي يوجهه الخصوم الى شيعة العراق مثل الخيانة والعمالة والتدخل الاقليمي.

الفصل السادس كان الحديث فيه عن التحديات والآفات الداخلية للشيعة اما الفصل السابع فكان للبحث في التحديات والمخاطر الاقليمية والعالمية للشيعة وختم الباحثان الكتاب بالفصل الثامن الذي تضمن مجموعة من الملاحظات والمقترحات في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية والامنية والاقليمية والدولية.

قراءة تحليلية في كتاب الشر السائل

العيش مع اللابديل

هو كتاب مشترك مابين الكاتب البولندي زيجمونت باومان عالم الأجتماع وبين الفيلسوف والسياسي ليونيداس دونسكيس الليتواني، كتاب جديد يعالج مشكلات العصر الأجتماعية والفكرية والفلسفية والأهم من ذلك التعقيدات السياسية وصراعاتها العنيفة الدائرة في العالم وبالتالي فهو ليس كتاباً في لاهوت الشر أو دراسة الشياطين بحسب تعبير الدكتورة هبة رءروف مُقدِمة الكتاب وإنما هو كتاب يبحث عن سيسيولوجيا العمى الأخلاقي الذي يعتري الإنسان والمجتمع خصوصاً مع أستغلال الإنسان سياساً وأستخدامه كسلعة من سلع الأنتاج السياسي والأقتصادي، الكتاب هو عبارة عن حوار معرفي ثري جمع بين زيجمونت وليونيداس لكشف حقيقة الشرور السائلة بأعتبار أن العيش في هذا العالم وهذا العصر الذي نحن فيه تتسم ظواهره بالسيولة ومن هنا يأتي عنوان الشر السائل فالكاتبان يبحثان ويساهمان في بحثهما أستجلاء وبيان طبيعة هذه السيولة للشر والتي تؤدي في نهاية المطاف الى شرور محظة بمعنى خروج الشر من حيز أنه فعل مدان الى النظر الى الكون والحياة ومن هنا تظهر لنا محظية الشرور التي لا تتعلق بفعل شري واحد وإنما تتعدى لتصل الى مسرح الحياة والكون معاً وعلى حد تعبير الدكتورة هبة رءوف أن الكتاب يستمد رؤيته من خلال مايثيره السؤال التالي:

بقلم / الشيخ عبد الهادي الدراجي

وهو كيف يمكن اجتناب حرب الجميع ضد الجميع إذا كانت الفضيلة مجرد قناع لحب النفس، وإذا كان لا يمكن الوثوق بأي أحد، وإذا كان المرء لا يستطيع أن يعتمد الا على نفسه، وهذا هو أول سؤال للحداثة بكل تأكيد ثم تضيف: تلك الحضارة الغربية التي شرعت لأول مرة في التاريخ في تأسيس تقدمها على « الأرتياب» المنهجي والخوف من الموت والأعتقاد بأن الحب والعطاء فعلان مستحيلان وواقع الأمر أن الأتجاه الى أخفاء النقمة في صورة النعمة هو السمة الأساسية المميزة لتكنولوجيا غسل الدماغ في الوقت الراهن تلك التكنولوجيا التي ترتدي عباءة « الأهتمام بالأمن » مع أنها تُستخدم أساساً لأغراض بعيدة الى حد ما من اهتمامات بالسلامة والأمان { راجع ص ١٤} من نفس الكتاب.

ومن هنا يرى زيجمونت باومان وليونيداس دونسكيس في مقدمتهما عن الكتاب بأنه في أغلب وأكثر الحالات يظهر الشر وبأستطاعته الظهور على أنه صديقا حميما لا شيطانا مريدا وهو من القوى الناعمة التي تستطيع السير في حركة الأغواء بدلاً من حركة الأكراه كأستراتيجية مرسومة وأساسية في معتنقي فكرة الشرور ويضربان مثالاً متقناً وهو بنوك المعلومات التي تتجاوز سعتها وظيفة أجهزة الأستخبارات بملايين المرات، فأي توظيف للشر السائل أقوى من هذا التوظيف!!! يقول زيجمونت وليونيداس:

في عدد كبير من المجالات يستطيع الشر السيال أن يظهر باعتباره صديقا معيناً، لا شيطاناً مريداً، فهو أحدى القوى الناعمة التي تُوظف الإغواء بدلاً من الإكراه كاستراتيجية أساسية، كما في حالة المراقبة المعاصرة المتنوعة القائمة على بناء بنوك معلومات تتجاوز سعتها ملايين المرات التي لم يكن بإمكان أجهزة الاستخبارات السرية في الماضي الحديث الصلب إلا أن تحلم بها هذا بشرط أمتلاكها سعة الخيال، فهي تفيد من معلومات يقدمها على مدار سبعة أيام في الأسبوع طواعية أو من دون علم، مستخدموا أجهزة الهاتف النقال وبطاقات الأئتمان، ومرسلو الرسائل ومستقبلوها عبر أجهزة الكومبيوتر، فليس هناك من حاجة الآن الى وزارة المحبة التي صورها جورج أوريل في روايته ١٩٨٤ من أجل أرغام الناس على الأعتقاد بأن الحرب هي السلام، وأن الأكراه هو الرعاية الحنونة والعون الودود { راجع ص ٢٠ من الكتاب}.

فالشر السائل له القدرة الرهيبة مثل كل السوائل الأخرى في الألتفاف على العوائق التي تظهر له أو تعيق طريقه في الوصول الى مبتغاه فالشر السائل حاله كحال تلك السوائل التي تُرطب العوائق وتنقعها عند اعتراضها له وغالباً ماتكون السوائل هي المنتصرة في نهاية المطاف على تلكم العوائق المعترضة، والشرور السيالة هي على هذا النحو تماما وهذا ماتشير اليه مقدمة الكاتبان في حوارهما الشيق عن الشرور السائلة التي تعتري المجتمع الأوربي شرقا وغربا وجنوبا ووسطا مستظهرين بذلك كل الشرور التي غزت العالم الأنساني منذ الحربين العالميتين مرورا بما جرى على الأتحاد السوفياتي والحروب المعاصرة وكذا حروب الأعلام والسوشيال ميديا فكل ذلك يظهر بصورة الشرور السيالة وأن كان البعض منها كالفيس بوك وغيرها من مواقع التواصل الأجتماعي تظهر بصورة الصديق الحميم الذي يريد أن ينفعك لكنه يستبطن شرا سائلا يحمله معه كلما احتاج الى معلومة منك ومن المجتمع.

تظهر صورة الكتاب بأربعة فصول ومقدمة تعريفية عن الشر السائل وفكرة اللابديل ففي المقدمة التعريفيه عنه يرى ليونيداس: أننا نعيش في عالم بلا بديل عالمٌ يفترض واقعا وحيدا للجميع علي حد تعبيره عالم غريب الأطوار عالم يعتقد بأن كل شئ له بديل بما في ذلك الحكومات الناجحة أو الفكر العميق أو المشاريع الهندسية أو التجارية

ويرى ليونيداس دونسكيس بأن هذا طوفان من المعتقدات القدرية والحتمية تتخلله كثير من الرؤى والتحليلات المخيفة والمروعة حول نهاية العالم بحيث لايوجد بديل للمنطق السياسي المعاصر ولا بديل إيضاً للأستبداد الأقتصادي ولا للعلم والتكنولوجيا فكله خاضع للقدرية والحتمية فلا أعتقاد عنده بأن الشر امراً عابرا وأنه لا يهزم رأفة الإنسان بل له القدرة على الهزيمة ومعه لايكون هناك مجالاً للتفائل على هذه الشاكلة من الأعتقاد ويذهب ليونيداس بأن المعتقدين حول التشائم: على أنه هو الكائن الأكثر أبداعا ونبلا وسموا من المتفائل ليس هو مجرد أثر من آثار رؤية العالم والحساسية الحديثة الرومانتيكية بل هو أكثر من ذلك بكثير { ص ٢٣} من الكتاب.

المانوية الحديثة:

وتلك النظرة عن القدرية والحتمية تعود بنا الى الديانة المانوية كما يقول ليونيداس والصراع الكبير الذي وقع بينها وبين المسيحية كديانة، فالمسيحية ترى الشر معصية ونقيصة يمكن التغلب عليها بينما ترى المانوية الخير والشر أمران واقعيان وبينهما تصارع على الدوام وهذه هي المعركة بين المسيحية والمانوية فكراً وأعتقادا، وهنا يسأل ليونيداس في مقدمته عن الشر السائل عن مدى أهمية الرؤية المانوية في عالمنا اليوم وهل هي متحققة بصياغاتها المحدثة والجديدة أم لا؟

ويجيب ليونيداس عن ذلك من خلال أستشهاده بمفكرين اعتنقوا فكرة المانوية حينما لاحظوا حجم الدمار الفظيع الذي شهده القرن العشرين الأمر الذي أستدعى الى أستحظار فكرة المانوية من خلال ماكتبه ميخائيل بولجاكوف في روايته « المعلم ومارجاريتا » والتي تم نشرها بين عامي ١٩٦٦و ١٩٨٤ وكل عمل تلك الرواية نابع من عمل يموج بروح العقيدة المانوية يقول ليونيداس معلقاً عن المانوية الحديثة ومعتنقيها الجدد { فالرواية تحتوي على اشارات عدة لمفاهيم « النور » و« الظلام» التي صاغها النبي الفارسي ومهندس هذه المنظومة العقدية التي أشتق اسمها من اسمه وتفسير الشر في هذه الرواية التي ولدت في شرق أوربا في القرن العشرين هو تفسير يؤكد أن الشر يتمتع بالكفاية الذاتية} كتاب الشر السائل ص٢٤.

وعلى كل حال فأن أستحضار المانوية كعقيدة في الفكر الغربي جاء ايضاً على لسان الشاعر «تشيسلاف ميلوش» والذي اعتبر نفسه من أنصار المانوية وذلك بسبب ملاقاته لشرور القرن العشرين كما يذكر ليونيداس، وكذا ظهرت المانوية بصورة سرية لدى الفيلسوفة الفرنسية «سيمون فايل» بحيث أنها كما يقول فيلسوفنا الذي نتحدث عنه أضفت معنى من معاني الألفية على عبارة « ليأتِ ملكوتك» في الصلاة الربانية، ويسترسل ليونيداس مستشهداً بتدريس ميلوش الشاعر في جامعة كالفورنيا وخصوصا في كتابه {ABC} والذي يحدد فيه فصلاً أفتتاحياً عن الشر والشرور في القرن العشرين من خلال قصة حركة البوجميل {Bogomils} والتي هي الغنوصية في بلغاريا وغيرها من حركات الغنوصية الأخرى كحركة الكاثار الغنوصية في مدينة فيرونا وغيرها من المدن الأيطالية، فكل هولاء من عظماء الشرق الأوربي كانوا مانويي المعتقد بحسب عبارة ليونيداس، ما يعني أن شرور القرن العشرين والفظائع التي برزت فيه أستدعت تفسيراً خطيرا لفكرة الأله بل ربما زاد من ذلك عدم الأيمان الى حد كبير بأن الله قدير وبأن الله محبة نتيجة تلك الممارسات البشعة التي حصلت في المجتمع الأوربي أبان ذلك القرن، وعليه يقع السؤال التالي ماذا يعني مفهوم الشر السائل؟؟؟؟

الشر السائل «معناه»:

يتسائل ليونيداس عن معنى الشر السائل وكيفية فهمه على أحسن وجه خصوصا مع كثرة وتعدد وتألف الظواهر المتعارضة فهو يرى أن الشر السائل يرتدي ثوبين، ثوب الخير، وثوب الحب بعكس الشر الصلب الذي يقوم وفق الرؤية الأجتماعية التي ترى الأمور من خلال اللونين الأبيض والاسود ناضرين الى سهولة التفريق بين الشر السائل والصلب من خلال الشرور المحيطة بنا في عالمنا الأجتماعي والسياسي وبعبارة ليونيداس { أن الشر السائل يستعرض نفسه كأنه تقدم الحياة المحايد والمتجرد من الأهواء وكأنه السرعة غير المسبوقة للحياة والتغير الأجتماعي بما ينطوي عليه من نسيان وفقدان للذاكرة الأخلاقية كما أن الشر السائل يرتدي عباءة غياب البدائل وامتناعها ويصبح المواطن مستهلكاً ويخفي الحياد القيمي حقيقة الأنسحاب} كتاب الشر السائل ص٢٥.

مايعني أن الحديث عن الشر وسيولته عند ليونيداس هو نوع من القدرية والحتمية والتشاؤمية التي تسدعي الخوف والهلع يقول « فعندما أتحدث عن سيولة الشر فإنني أعني أننا نعيش في مجتمع تستحوذ عليه نزعات الحتمية والقدرية والتشاؤمية والخوف والهلع وهو مجتمع مازال يميل الى تمجيد إنجازاته الديمقراطية الليبرالية العتيقة وإن كانت قديمة وخادعة « انظر كتاب الشر السائل ص ٢٩.

سيطرة التكنولوجيا والشبكات الإجتماعية وشرورها السائلة:

وفي بيان جميل مقتضب في حوار ليونيداس مع زيجمونت باومان يستعرض الشر السائل الكامن في داخل عصر التكنولوجيا والشبكات الأجتماعية التي تستدعي السيطرة والأنفصال بحيث أصبحت رؤية الجميع ممكنة ومتاحة وجميعنا يكشف عن نفسه من خلال بياناته على أن تكون جميع تلك البيانات متاحة للآخر فهي بعدُ لم تعد خافية على أجهزة الدولة الحساسة وهكذا يقوم الشر السائل الكامن في وسائل التواصل الإجتماعي بأستحظار كامل خصوصيتنا أمام مرأى ومسمع الجميع بلا حدود وقيود، تلك الخصوصية التي كانت ينبغي أن تذهب معك الى قبرك، وبعبارة فيلسوفنا لقد أختفت كلمة « السر» وصارت بضاعة معروضة للبيع وسلعة تجارية وكلمة مرور الى نجاح لحظي مؤقت.

وعلى سبيل المثال يستحظر ليونيداس ما للفيس بوك من خطر قاتل وشر مميت حيث يقول { إن الناس يذيعون بحفاوة حياتهم الحميمية في مقابل الظهور العابر في بؤرة الضوء، وهذه الأحتفالات باستعراض الذات ليست ممكنة إلا في عصر الأتصالات السريعة المتغيرة، في عصر اغتراب غير مسبوق..... ثم يضيف أشارة مهمة مفادها: إن مثل الذين يعرضون أنفسهم على صفحات الفيسبوك كمثل أصحاب المدونات الغارقين في النرجسية، يُنفِّسون فيها عن أزماتهم وإحباطاتهم، ومنهم من يحاول التغلب مؤقتاً على مشاعر العزلة وعدم الأمان، وبهذا المعنى فإن الفيسبوك هو أبتكار ذكي ظهر أوانه، فعندما لم يعد للناس طاقة بمشاهدة التلفزيون السيئ ولا قراءة الصحف السادية المازوخية، ظهر الفيسبوك إلى الوجود ولكن ظهر مع الفيسبوك إمكانات الخطر القاتل والشر المميت

والفيسبوك يجسد جوهر ظاهرة « افعل الأمر بنفسك» تجرد من ملابسك وأرنا اسرارك، افعل ذلك بنفسك، وبإرادتك الحرة، واسعد بما تفعل، فعليك أن تفعلها بنفسك وانت تتعرى ياعزيزي} كتاب الشر السائل ص ٣٢.

من هنا يكمن الشر السائل في هذا العالم الفيسبوكي والذي بدأ بخرق خصوصيتنا وهنا يتسائل ليونيداس ما الذي جرى لتلك الخصوصية التي نتمتع بها وبخاصة يضرب مثالاً واضحاً عن القلق المجتمعي في أمريكا والذي بدا يشعر بأزمة الخصوصية بحيث أن هناك كتباً أُلفت في هذا المضمون تحت عناوين «نهاية الخصوصية» و « أستراق النظر « و» الجمهور العاري « و « لاملاذ» وكذا « الخصوصية في خطر « وهكذا عناوين متعددة تحاكي واقع الخصوصية المخترق، كل ذلك يرمز لفقدان السر في حياة الفرد والمجتمع الأمر الذي يتيح التعرف على خصوصياتنا بسلاسة تامة، فقد مضى عهد أجهزة الأستخبارات والشرطة السياسية التي كانت تستخدم الأرغام كوسيلة لأنتزاع بعض الخصوصيات الفردية وبعبارة ليونيداس على تلك الأجهزة الأبتهاج الكبير الذي حققه مجتمع الفيسبوك ومواقع التواصل الأجتماعي لكشف الخصوصية التامة للفرد والمجتمع.

عولمة العالم وأحباطات الليبرالية الجديدة في ضل غياب شبح البديل:

وبالأنتقالة الى الحوار الثاني مع زيجمونت باومان والذي يحاور ليونيداس دونسكيس في هذا الكتاب الثري بالأبستيميا نجد حواراً من نوع آخر يمتد عبر عولمة العالم من خلال آراء زيجمونت والذي يرى فيه أن هناك شبحا قد خيم على أوربا وقد أسماه بشبح غياب البديل ولكن ظهوره الجديد هذه المرة كان على يد العولمة العالمية وهو يضرب لنا مثالاً عن فكرة اللابديل من خلال سقوط جدار برلين والعولمة بعدها يقول زيجومنت { إن سقوط جدار برلين، إنما يؤكد من جديد على أمتزاج أشباح محلية لفكرة اللابديل في شبح عولمي..... ثم يضيف قائلاً: إن سقوط جدار برلين قد فتح أراضي كانت محظورة أمام شبح الليبرالية الجديدة، وأوحى بفكرة نهاية التاريخ وأنتشارها على طريقة فرانسيس فوكوياما، وكان التنافس عبر القرون بين الأخوة الأشباح يتحول من حين لآخر إلى حروب تُسفك فيها دماء الأخوة، وقد وصل الى نهايته، وهكذا فأن المنتصر، شبح الليبرالية الجديدة وجد نفسه وحيدا في كوكب الأرض، من دون تحد ومن دون اضطرار الى بذل جهد كبير في السيطرة على بدائله أو أحتوائها أو تغييرها تلك البدائل التي لا تظهر بوضوح إلا بغيابها الوشيك وعلى الأقل هذا ما أعتقده أنبياء الليبرالية الجديدة فكان على بوش الأبن وجورج بوش الأب ومارغيت تاشر وتوني بلير، أن يعرفوا خطأ اعتقادهم وفساده بطريقة صعبة بطريقة وحشية ومخزية ومهينة} كتاب الشر السائل ص ٣٨.

من هنا يرى زيجمونت أن فكرة اللابديل في أوربا خلفت آثارا دائمة لم تحظ لا بالعمق ولا بالقوة بتقدير كاف، يرى باومان أن اوربا السياسية والأقتصادية في تفكك دائم لشبكة مؤساستها المنوطة بالدفاع عن ضحايا ذلك الأقتصاد القائم لحد كبير على الجشع وتحرير السوق هذا مضافا الى الظلم الأجتماعي الحاصل إزاء فكرة اللابديل بالأضافة الى الأنقطاع التام بين النخب السياسية وتواصلها الدائم والمستمر مع عامة الناس حيث أن تلكم النخب السياسة عجزت في أوربا عن دورها كقَّيم أمينٌ على مصالح الناس ومن هنا تفقد الناس الأهتمام بالأنتخابات والجدل السياسي على حد تعبير زيجمونت باومان وخلاصة فكرة الشر السائل وفكرة اللابديل يتلخص عند باومان وليونيداس ب: لابدية الأرتقاء بشبح البديل الغائب وفق معطيات العولمة الحالية لكن هذا الأرتقاء يكمن في نقطة جوهرية وهو أنهاء عصر « الشر الصلب « بمعنى محو أمكانية { تداعي التكتلات المتكاملة عبر تجاوز الأقطار ومحو الحدود المحكمة الحصينة المنيعة القادرة على حماية مبدأ القُطرية وأنهاء الشر الصلب..... فأغلب الأنواع المقيتة اللعينة للشر من الشرور الفتاكة بجسد الأنسان ومرورا بالشرور المدمرة للأجتماع الأنساني ووصولاً الى الشرور المدمرة لروح الأنسان، كل هذه الشرور لم يعد من الممكن أحتوائها في أية حاوية فضلاً عن أحكام احتوائها أنها تتدفق بحرية وتخترق بسهولة كل الحدود الطبيعية أو الصناعية.... وعلى مدى السنوات الأخيرة التزم الشر ومازال يلتزم بهذه العادات والنزعات المائلة}. كتاب الشر السائل ص٤٣.

تلك هي فكرة الكتاب والمحاورة بين باومان من جهة وبين ليونيداس من جهة أخرى وقد أتفقا على أن تلكم الشرور السيالة مصدر قلق وأزعاج ودمار للأنسان وروحه

على مستوى المادة والفكر والروح والسياسية والأقتصاد وكل ما يتعلق بالموضوعات الأجتماعية المختلفة والتطور العلمي والصناعي المكتشف فكل واحد من هذه المفاصل والقطاعات الأجتماعية تستبطن شروراً سائلة وإن كانت تُبدي خيراً ظاهراً.

الكتاب مهم ومهم جدا يحتوي على اربعة فصول، الأول منه يتحدث عن الأحتفاء بالنزعة غير الشخصية يختزلها ليونيداس دونسكيس بهذه العبارة المهمة وهي أن { تصدر المنافع العامة من الرذائل الخاصة مثلما يصدر الخير العام عن واقعيتنا وعقلانيتنا وعيبنا، فليس هناك من شيء يقيني واضح فالأحمق الطماع المجتهد قد يكون أكثر نفعاً للمجتمع من حكيم كسوول وفي هذه الأيام يمكننا أن نسمع بوضوح الصوتً الباكر للحداثة وما تتسم به من إيهام وأحتفاء بالنسبية وشك رافض للحقيقة المطلقة.... ثم يستشهد ليونيداس بمقولة سميث القائلة: ليس من خيرية الجزار ولا الخمار ولا الخباز نتوقع عشائنا، ولكن من اهتمامهم بمصلحتهم الشخصية} كتاب الشر السائل ص٨٠.

اما باومان فيتحدث عن النزعة غير الشخصية بملاحظة الغموض والأبهام وأحطاتنا بالشرور الدائمة السيالة حيث يقول { النزعة اللاشخصية والغموض والأبهام وتدمير القطاع العام والعودة المنتشرة لما أسماه كارل ماركس الإفقار وهذه هي قائمة الشرور التي أشرت لها في حديثك - يقصد بالحديث ليونيداس - هي الشرور السائدة في أوربا أن لم تكن تسود الكوكب بأسره وهي تلازم عالماً مجرداً من بديل واقعي لنفسه..... وهذا لا يعني أننا قد توقفنا عن الشكوى من الحالة المؤسفة لأمورنا الشخصية، إن قلة منا يمكنها التعويل على الهروب من تهديد الألقاء المتكرر في عالم القسوة غير الأنسانية المقززة لما يحيط بنا من نزعة لا شخصية وفقدان للأحساس وانعدام الشفقة} كتاب الشر السائل ص٨٩.

ويستعرض الكاتبان ماتعرضت له الدول الأوربية الشرقية من معاناة التقشف والأقتصاد الكسول وكذا في بقية المجتمعات الغربية. الشرقية التي تحكمها أستراتيجية السيادة. الحكم مايعني استمرارية الشرور السائلة التي نصنعها بأيدينا وأنا لموسعوون في نشرها!!!!

اما الفصل الثالث من الكتاب فقد تناول هذه المسألة { من عالم فرانز كافكا الى عالم جورج أوريل الحرب هي السلام والسلام هو الحرب} وكمثال على هذه الحرب يضرب ليونيداس مثالا سياسيا واضحا عن الصراع الروسي الأوكراني والذي يحظى ولازال بأهتمام الأتحاد الأوربي حيث يستشهد بفلم ذيل الكلب الذي يستدعي في فكرته أستغلال القوة الطاغية للرأي العام وكذا الصورة الثقافية وتداعياتها السياسية والثقافية حيث يقول ليونيداس { ويولد الفلم أنطباعا مهما بسبب تأكيده على شيء آخر وهو أنه من الممكن فبركة حرب ما، ومن الممكن تضليل الرأي العام وإقناعه بأن الحرب ضرورية، بل ومرغوب فيها للغاية، فما عليك الّا أن تفعتل أزمة وأن تضحي ببضع عشرات الأرواح البريئة سياسياً وأن تزيد من أحساس الناس بعدم الأمان وعندئذ بين عشية وضحاها وفي لمح البصر سيرغب كل واحد من الناس في يدٍ مسيطرة ثابتة وفي لغة بلاغية خشنة بل وربما في شن الحرب} وهنا يرى ليونيداس ضرورة الرجوع الى رواية جورج اوريل ١٩٨٤التي يرى فيها أن أغلب مفرداتها لها صلة بالواقع المعاصر بسبب ما يسميه هو { أنزلاق روسيا الى التوحش والفاشية بسرعة وشدة مذهلتين، فقد دارت في الرواية سلسة من مشاهد التحقيق بين أوبراين وونستون سميث، وهي تشير ضمنياً الى الشيوعيين والنازيين على أنهم أسلاف أوقيانا الذين كانوا يدافعون عن أيديولوجيا، ولكنهم سمحوا لضحاياهم بأن يصبحوا شهداء، هذه المشاهد تبدوا الآن أفضل دعوة للأستيقاظ، فالبوتينية دخلت مرحلة الحرب على الأرهاب كما أن الأحاديث الجديدة للأخ الكبير وفعاليات « دقيقتي الكراهية « ((Tow minutes Hate والبيادة العسكرية ((jackboot التي تدوس وجوه البشر وتذلهم من أجل سلطة غير محدودة، صارت واقعاً معيشاً} كتاب الشر السائل ص٩٧.

ويبدوا من خلال النزعة اللاشخصية يرى باومان أن زمن توحيد الأمة المفككة والشعارات القديمة بالنسبة لروسيا قد أنتهى، وهنا يرى أن مأساة روسيا كمثال على النزعة غير الشخصية في أن أهل روسيا قد وقعوا فريسة لخبراء الكرملين وكذا خبراء الدعاية والعلاقات العامة وقدرتهم على فرض الواقع الأفتراضي والتلفزيوني الفوقي الذي يخفي بين طياته الواقع الحقيقي لجمهور روسيا مما جعل

اوكرانيا كمثال على الصراع بينها وبين روسيا جزءاً من واقع افتراضي مفتعل من أجل سياسات محلية تنفع روسيا.

وهكذا يستطرد الكاتبان مجموعة من الأفكار السياسية المتصارعة في الشرق والغرب الأوربي وبقية مناطقه تستحق منا كمتابعين قراءتها ومعرفتها كي نعلم أين تكمن نقاط قوتنا اذا وجدت عندنا نقاط قوة فالشر السائل يكمن في كل داخل دولي سياسي وفكري ونفسي وأجتماعي أنه التمرد المطلق الذي يحكيه ألبير كامو حينما يقتبس من عبارة ديكارت الشكية انا افكر أذاً أنا موجود ليقول (انا اتمرد، أذاً أنا موجود).

وفي نهاية مطاف الأحتفاء بالنزعة غير الشخصية يختتم زيجونت باومان حديثه عن اللعبة السياسية من أن الشرق والغرب الأوربي يقعان في زمن فلكي واحد لا زمان تاريخي واحد ومن هنا تتقيد الحريات من خلال تلك المنافاة التاريخية تلك الحرية التي لا تعني فك القيود على تعبير مانديلا الذي سأورد النص الذي نقله باومان عنه وعن تلك المنافاة حيث يقول نيلسون مانديلا{ عندما خرجت من السجن، كانت تلك رسالتي، أحرر المضَطهدين والمضطهِدين، ويقول البعض إن رسالتي قد تحققت الآن، ولكنني أعلم أن هذا غير صحيح، فالحقيقة هي أننا لسنا أحراراً بعد، فلم نحقق الا حرية الحرية، لم نحقق الا الحق في امتناع القمع، إننا لسنا نخط ُ الخطوة الأخيرة في رحلتنا بل الخطوة الأولى على طريق هو أطول وأصعب، فالحرية ليست مجرد رفع للقيود والأغلال، بل العيش بطريقة تحترم حرية الآخرين وتعززها فالأختبار الحقيقي لحريتنا مازال في بدايته} كتاب الشر السائل ص ١٢٣.

الفصل الثالث:

وعود الحداثة واخفاقاتها

يستعرض زيجمونت باومان وليونيداس دونسكيس عدم وفاء الحداثة ويتسائلان أين هو وفاء الحداثة بالوعود الكبرى التي قطعتها على نفسها وخصوصاً ونحن على أعتاب القرن الحادي والعشرين الذي أصبحت فيه السلطة الناجحة وممارستها أما على مستوى العنف أو الأقتصاد الناجح الأمر الذي معه يتم التخلي عن الحرية الفردية وكذا الحقوق المدنية وحقوق الأنسان بل يتطور الأمر الى أبعد من ذلك أذا لاحظنا عدم وجود شبكات أجتماعية ولا حتى تعليم بمستوى الطموح يمكن معه تغيير المنطق السائد وهنا يسرد لنا ليونيداس قصة الثورة الهادئة التي وقعت في زمن نيكولا ميكيافيللي حيث يقول { وقعت منذ زمن نيكولا ميكيافيللي ثورة هادئة في الوعي الأنساني والحس الأنساني، وإذا كان معيار الحقيقة (بمعنى أتساق الأمر مع الفكر) مازال حياً في العلم والفلسفة كما كان في أعمال القديس توما الأكويني وغيره، فإنه لم يعد له من معنى في الحياة والسياسة العملية..... ولا بإن السياسة في جوهوها هي مقام الفضيلة وأخد أشكال الحكمة، والثورة الحديثة التي هندسها الفكر السياسي عند نيكولا ميكيافيللي إنما تتجسد على أفضل وجه في مفهوم الحقيقة الفعالة حيث تصبح الحقيقة ممارسة، بل فعلاً عملياً، فالحقيقة في السياسة ينتجها الشخص الذي يولد الفعل ويحقق نتائجه، ولا يحققها الشخص الذي لا يعرف ذلك الفعل ولا تلك النتائج، ويوضحها وينقدها في ضوء الفضيلة ويفحصها في سياق معيارها القديم فالحقيقة نجاح، والنجاح حقيقة} كتاب الشر السائل ص ١٢٥.

وأذا أخذنا بنظر الأعتبار معيار الحقيقة فأن الناجح السياسي بحسب مايقول ليونيداس هو ذلك الذي يخلق الممارسة الدائمة ويحول أفكاره الى افعال زائداً أضافة الشرعية لذلك الفعل أما الوسائل فليس لها أهمية تُذكر أمام الحقائق وهذا لا يقدح بقانون الغاية تبرر الوسيلة لأن الأمر متعلق بفعل السياسي الحاذق الذي يحول ممارساته الى أفعال ومن هنا تكون الحقيقة هي الذاكرة الوحيدة أما الفشل فمحكوم عليه بالموت على حد تعبيره.

يستخدم ليونيداس هنا مفهوم الطاغية كمثال على التلاعب بالقيم والمبادئ، حينما يقوم الطاغية بتصفية خصومه فيصبح الأب المؤسس لأمته أما الأستبداد الذي يفعله الآخرون ولا ينجحون به بنفس فعل الطاغية لكنه قد يكون أستبداداً فاشلاً فأنه محكوم عليه بأحتقار العالم وهنا تنقلب المفاهيم فكل قوة نجحت في تنفيذ أنقلاب ما أو ثورة تسمى قوى بطولية بعكس التي تفشل فتسمى متآمرة ومثيرة للأضطراب والفوضى كما حصل مؤخرا في تركيا ومن هنا يقول ليونيداس { فالعار والخزي لا يلتصقان برفض الفضيلة ولا بقبول الرذيلة ولا بأختيار نشط للشر بل بفقدان القوة والعجز عن الحفاظ عليها والمعاناة من الهزيمة فالقوة تلقى أحتراما وإجلالا وأما العجز التام

أوحتى الضعف فلا يستحق أهتماما فلسفيا ولا تعاطفا جذابا ففي هذا النموذج لا يستحق التعاطف ولا الشفقة الّا أهل السلطة، ولكن إذا كان المرء في مجال السلطة فإما أن النصر ينتظره، والّا فالموت والأختفاء، فالموت يمكن أن يكون نسياناً بسيطاً، إنهما الشيء نفسه} كتاب الشر السائل ص١٢٦.

ولذا على هذا النحو يمكن فهم ميتافيزقيا الخيانة على أنها خيبة من خيبات الأمل في صداقات الشركاء القدامى في الجهاد والنضال علي حد تعبير ليونيداس وما أجمله من تعبير لديه حينما يقول:

{ ففي عالم تسوده الروابط الأنسانية المحطمة والوعود والكلمات المبالغ فيها، لم تعد الخيانة مسألة صادمة، فعندما يغيب الإخلاص عن مركز شخصيتنا، ويختفي كقوة جامعة لهوية الأنسان، فإن الخيانة تصبح فضيلة اللحظة، فماذا يحدث للسياسة إذاً؟ إنها تصبح ملاذاً لأناس يؤمنون بما أسماه إريك فروم من قبل « الحقيقة المتقلبة « الظرفية، إنها تناسب المغامرين والمجرمين والمحتالين، والفائز يأخذ كل شيء كما في أمور عالمنا الذي يزداد فيه التنافس والنزعة الأداتية} كتاب الشر السائل ص ١٢٧.

تقييم الوضع الأوربي على ضوء تلك المعطيات:

من هنا يرى ليونيداس أن المثالية المفرطة في الأغترار بالوضع الأوربي ليس سوى صورة خيالية لتصوراتنا الخاطئة عن الحرية والديمقراطية المتمثلة بها حيث يتسائل هو { ماذا حدث لنا حتى تكون جميع صور التمرد في الثورة في أوربا الوسطى في جوهرها رومانتيكية وأستعادة ومحافظة وغير عصرية وبسبب من تصوراتنا المثالية لأوربا، فإننا نقرن بين أوربا والحرية والديمقراطية، ونشكل بذلك سياسات تحرننا بأعتبارها عودة الى اوربا، لقد اعتقدنا لأسباب وجيهة بأن النسخة السوفياتية من الحداثة كانت أبشع نسخة، ولذا سعينا إلى أوربا بدلا منها، ولكن أوربا التي كانت في مخيلتنا وتماهينا معها لم توجد في وقت الطفرات التي مررنا بها، أنها أصبحت شيئاً مختلفا أختلافاً جذرياً عما تخيلناه واعتقدنا ورغبنا فيه} كتاب الشر السائل ص ١٣٠.

وبهذا النقد لسياسة أوربا يظهر نقد الحداثة لليونيداس بل هو يشير الى نقطة مهمة جدا وهي أن المسار السياسي القائم والمتجذر الآن معتمد أعتماداً رئيسياً على الشعبوية التي ترسخت وبقوة في مسارات الدول ويتسائل ليونيداس هنا هل أن الشعبوية بهذه السيطرة هل هي مهتمة أهتمام حقيقي بخيرات الأمم حينما يجري الحديث عنها بصورة الوطنية؟؟؟ ويجيب هو بعدم الموافقة علي هذا الكلام ذلك لأن الشعبوية هي ترجمة قد أُتقنت جيداً وتحولت من الخاص الى العام مع قدرتها على أستغلال الخوف أتم أستغلال زائدا الكراهية فهما توأم سيامي لا يتفارقان على حد تعبيره، نعم أنه الخوف الذي يشكل هاجس أوربا إنه خوف من الأسلام والمسلمين كنموذج وكذا الخوف من المهاجرين والملحدين والراديكاليين والمؤامرات العالمية ووو فاليمين المتطرف الفرنسي كمثال يستخدم الشعبوية كتحريض على الجاليات الأسلامية بعد حادثة تشارلي أيبدو يقول ليونيداس { وكما بين مارك ليلا في تحليله الدقيق لفرنسا بعد تشارلي أيبدوا فقد صارت رواية ميشال ويلبك « أستسلام» أداة قوية في أيدي اليمين المتطرف بدلاً من خدمة أهدافه الأولية والأساسية بأعتباره روائيا ساخراً وسجالياً ومستفزاً ونافيا لليوتوبيا حيث تصور الرواية صعود رئيس عربي لفرنسا وأستيلاء المسلمين على الحكم عام ٢٠٢٢بسبب الهجرة ففي الرواية مجتمع الخوف، يخاطر الضحك بالتحول الى صيحة حرب، وتتجه الرواية الساخرة مثل كل روايات الأنذار إلى التحول الى منشورات سياسية قاتمة من الخرف والكراهية، لقد تحولنا الى أوربا التي أعتقد أنها لن تقبلنا أبداً جزءاً منها، لقد أخذنا بكل مخاوفها المرضية وتعميماتها النمطية التي تعمل ضدنا في الماضي} كتاب الشر السائل ص ١٣٢.

وعلى هذا الضوء من ذكر الحقائق وأنها هي النجاح لليونيداس يوافق زيجمونت باومان صاحبه في تشخصيه ورأيه السديد هذا في قوله أن الحقيقة هي النجاح والنجاح هو الحقيقة وأن الفائز فيهما يأخذ كل شيء، لكن مع هذه الموافقة والرأي السديد لليونيداس كما يراها باومان لكنه يتسائل هل هذه الحقيقة تخبرنا عن الحقيقة الكاملة فهو يراها بالمطلق لا، وتفسير ذلك بحسب باومان هو ما يعتقده من { أننا بحاجة الى كشف الأفتراض الخفي الكامن فيما تقوله. إن « الحقيقة « هي فكرة أقتتالية، فكرة تنتمي الى مفردات العداوة والأقتتال والتنافس والنزاع والصراع،

ومتى وردت فكرة الحقيقة في الخطاب، فإنها تشير الى حضور المتنافسين والمتنازعين والمتصارعين، فالمعارضة التي يجسدونها هي التي تستدعي أو ربما تحتم ورودها، وفي حالة الموافقة العالمية غير المحتملة ستكون فكرة الحقيقة لا أهمية لها، ولو كانت تلك الحالة الغريبة عالمية للأبد لكان ميلاد فكرة الحقيقة خارج طوق الفكر والخيال} كتاب الشر السائل ص ١٣٢.

ولهذا يرى باومان هذه المفارقة في الحقيقة فهي وأن كانت واحدية لكنها تستبطن دليلاً ضمنياً على تعدديتها على أعتبار أن مانقوله هنا من أنه صحيح أنما يستمد معناه بحسب أقترانه بمفهوم آخر وهو « أن هذا غير صحيح » لذا فأن مقولة هذا صحيح تستبطن ضمنا أنكار تلك الصحة ومن هنا يتسم وضع الحقيقة بتعددية الرؤى ووجهات النظر والآراء والمعتقدات من هنا ينشأ عند باومان فكرة أن الصواب والخطأ لا يمكنهما أن يكونا ركيزة التنافس أمام تعدد الادعاءات المتعارضة أو الرافضة للتوافق خصوصا بعد التأمل أن تلك التعددية حتمية قاطعة بأعتبار تنوع طرق البشرية في الوجود والعالم وهو تنوع حتمي قاطع بحسب تعبيره بمعنى أنتماء الحقيقة الى أسرة كبيرة تضم مفاهيم خلافية في كامن جوهرها على ماينقله باومان عن وايتهد.

الذاكرة الجمعيه وسياسة التاريخ:

من هنا ينفتح باومان على الذاكرة الجمعية بأعتبار تلك المفاهيم الخلافية في جهورها فتلك الذاكرة الجمعية وسياسة التاريخ عند باومان هي التي تغذي أوجه القصور وكذا مواطن الضعف وهي التي تتغذى عليها وترعرع في كنفها، وعليه فأن الذاكرة الجمعية عند باومان هي ذاكرة أنتقائية ضرورةً ولكن السؤال هنا من الذي يسيطر على ذلك الأنتقاء؟؟ الجواب عند باومان هو: أن المسيطر هم ساسة التاريخ الآن أو الطامحين، من هنا يرى باومان أن الموضوع أكبر من مقولة « النجاح هو الحقيقة » بأعتبار تلك الرؤية وهي أن النجاح السياسي معناه القدرة على تعديل الذاكرة التاريخية وهناك في الكتاب يذكر باومان أمثلة على ذلك التعديل في الذاكرة التاريخية منها إعادة تسمية الشوارع والميادين، وإعادة تأليف الكتب المدرسية كذلك استبدال الآثار العامة الأمر الذي معه يكون نجاح السياسة وهو المطلوب عند قادة الأنتقاء.

غزو العراق:

وفي مثال واضح وجلي للعبة سياسة التاريخ يستعرض زيجمونت باومان قراءة مهمة أنقلها حرفياً حتى تتضح لنا فضيحة سماسرة بورصة الذاكرة التاريخية، يقول باومان: { وثمة دراسة حديثة ثاقبة، وإن كانت صادمة، لا غنى عن قراءتها لكل المهتمين الجادين بالحالة الراهنة للعبة سياسة التاريخ فبعد بضع سنين من الغزو الكارثي غير المسؤول للعراق يقول هنري جيرو:

إن الجدل السائد الراهن بشأن الأزمة في العراق وسوريا هو مثال شبه مثالي على موت الذاكرة التاريخية وأنهيار التفكير النقدي في الولايات المتحدة الأمريكية، كما أنه يدل على ظهور ثقافة معادية للديمقراطية أيما معاداة، إنها ثقافة الجهل المصنوع واللامبالاة الاجتماعية، فبكل تأكيد تواجه الذاكرة التاريخية الاعتداء عندما تغطي وسائل الاعلام المهيمنة تغطية مباشرة لشائعات الحرب المتواصلة التي يتاجر بها ساسة من أمثال السيناتور جون ماكين وليندسي غراهام، ومثقفون رجعيون أمثال بيل كريستول ودوغلاس فيتث وكوندليزا رايس وبول فولفوفيتس، ولا يتمتع أي من هولاء بأية مصداقية على ضوء ما فعلوه لإضفاء الشرعية على الشبكة المتواصلة من الأكاذيب والتضليل التي وفرت غطاءً للغزو الأمريكي الكارثي للعراق تحت إدارة بوش/ تشيني} كتاب الشر السائل ص ١٣٤.

كل ذلك يعزوه هنري جيرو بحسب ما ينقل عنه باومان الى أن تلك الهيمنة الراهنة تمارس دوراً قذراً وهو « ثقافة الأمية » التي تُنشأ الاكاذيب والتلفيق مما يؤدي الى الفقدان العام للذاكرة في محتويات وعينا التاريخي بحسب تعبيره أو مايعبر عنه بفقدان الثقة بسبب مايحدث من تجهيل وموت للعلم، خداع الثقة هذا هو مايريده الأقوياء كوسيلة للأقناع بأننا جميعا نعيش في حاضر يختصر الحياة بكلا أمرين هما التأمل على الفيسبوك أو أن السرد التاريخي يعتمد في تخصصه على ما تنتجه هوليود. أن ما يحصل بحق نستطيع تسميته بأستعمار الذاكرة وهذا ما حصل ويحصل فعلاً في زمن الحداثة التي يسميها باومان وهكذا يستمر باومان في تحليله وأنتقاده لزمن الحداثة ووعودها فيتحدث عن ألتقاء القرن الحادي والعشرين بالتاسع عشر التقاءاً درامياً وذلك من خلال أسترجاعات قاتمة كانت شهدتها أوربا هناك أبان الوعود التي قطعتها الحداثة على نفسها

على أعتبار أن التاريخ الخطي والتقدمي وعد حداثي لكنه لم يتحقق بعد. يقول ليونيداس دونسكيس عن تلكم الوعود للحداثة في نهاية الفصل الثالث { فأين يجد الناس الوفاء بالوعود الكبرى التي قطعتها الحداثة على نفسها؟ الحراك والحرية وحرية الحركة وحرية الأختيار، الم تكن تلك هي وعود الحداثة؟ ألم تعد بعالم بغير حدود؟ ولكن ذلك العالم لن يؤسس دولاً صغيرة وضعيفة أقتصادياً وسياسياً تكتسب قوة، ففي ذلك العالم تزداد الدولة القوية قوة الى قوتها، وتزداد الدول الضعيفة ضعفاً الى ضعفها، ألم نُوعد بأننا سننعم بحرية عبور أية حدود أوربية} كتاب الشر السائل ص١٦٢.

المانوية ونزعتها الحديثة:

وهكذا في نهاية الكتاب يستعرض باومان وليونيداس بشكل مفصل الحديث عن الأسلاف المنسيين وأشباحهما ومراجعة نقدية للنزعة المانوية القديمة والحديثة والتي شقت طريقها الى أختراق النظريات الفلسفية الحديثة والمذاهب السياسية والتي خلفت أثرا دائما وواحدا وراء رسالتها وهو: { ليس هناك بديل، أحبوا قدركم، هذه هي الطريقة التي تظهر بها القدرية والحتمية في ثوبها الحديث} كتاب الشر السائل ص ١٦٩.

من هنا تَضَّمن الفصل الرابع عناوين عديدة ومهمة وكان الحديث عنها حديثاً معرفيا وناقداً وبارعاً من خلال حوارية باومان وليويندس أترك شوق قراءتها للقارئ اللبيب وأختصر على ذكر العناوين فقط. أهمها:

- ... أكتشاف الذات
- ... أرتداء عباءة الثقافة
- ... ثقافة الحتمية
- ... الفرق بين الثقافة الحتمية وثقافة الأختيار
- ... المانوية الحديثة على ضوء القلق الوجودي الفلسفي عند ڤولتير ولا يبنتيس
- ...لاهوت الشر في نظرية التطور الداروينية

... ثلاث نظريات عن الأصلح الوجودي وقراءتها نقداً وتحليلاً وهي: » نظرية داروين « البقاء للأقوى « ونظرية سبنسر « الأنتقاء الطبيعي « وكذا نظرية توماس هوبز « حرب الجميع ضد الجميع « والنظرية الرابعة هي لصمويل هانتينغتون «صدام الحضارات «

- ... التعددية الأنيقة والتعددية القوية والفرق بينهما
- ... فن التعايش
- ... مقارنة بين المانوية القديمة والمانوية الحديثة
- ... السائل والصلب من الحداثة
- ... جدار برلين وسقوطه شكلاً مع بقاء القيود والأنغلاق
- ... القوة المملوكة
- ... البشر سلعة للأستخدام « وحدة أحصائية «
- ... أزمة الأتحاد الأوربي « الثورة التكنوقراطية لا الثورة الديمقراطية «
- ... الديمقراطية وضمان حالة التبعية

وفي نهاية المطاف يختتم باومان الكتاب بعبارات قيمة تُلخص القيمة الأنسانية في هذا الوجود الأمكاني وتنتقدالشرور حيث يقول { فليس التفاؤل افتراضاً أبله بأن كل شيء رائع، بل هو رؤية تقول بأن الشر إنما هو أمر عابر لا يقدر دوماً على تدمير أنسانيتنا، واعتقاد بأنه توجد دوماً بدائل، وأيّاً كان الأمر فإن التفاؤل لا يصدر عن سذاجة ولا عن سطحية فكر، بل عن حكمة وعن تجربة عظيمة، أنه الإيمان بأن العالم شيء أعظم مني ومن البيئة المحيطة، وأنه مشابه لي، وأذا كان الأمر كذلك، فأن مجرد وجودي في العالم وأمكانية التفكير والشك لهما هبة تستوجب الشكر والتقدير، لأن كل شيء ربما يصبح أسوأ مما كان عليه الآن، أو ربما كان أسوأ مما كان عليه، فكان من الممكن ألا أكون أصلاً ولذا فأن مسألة سعادتي ورضاي هي مسألة ثانوية، فوجودي في العالم وقدرتي على التفكر في موضعي منه شهادة على أن هذا العالم هو أفضل العوالم الممكنة، لأني لا أوجد في عوالم أخرى، وأما غيري فعليه أن يحل قضية خيره أو شره}. كتاب الشر السائل – العيش مع اللابديل – ص ٢٠٢.

مأسسة السلطة وبناء الدولة - الامة

دراسة حالة العراق

كتاب من تأليف الدكتور وليد سالم محمد ويقع في ٤٩١ صفحة وهو من اصدار الاكاديميون للنشر والتوزيع عمان الاردن ٢٠١٣.

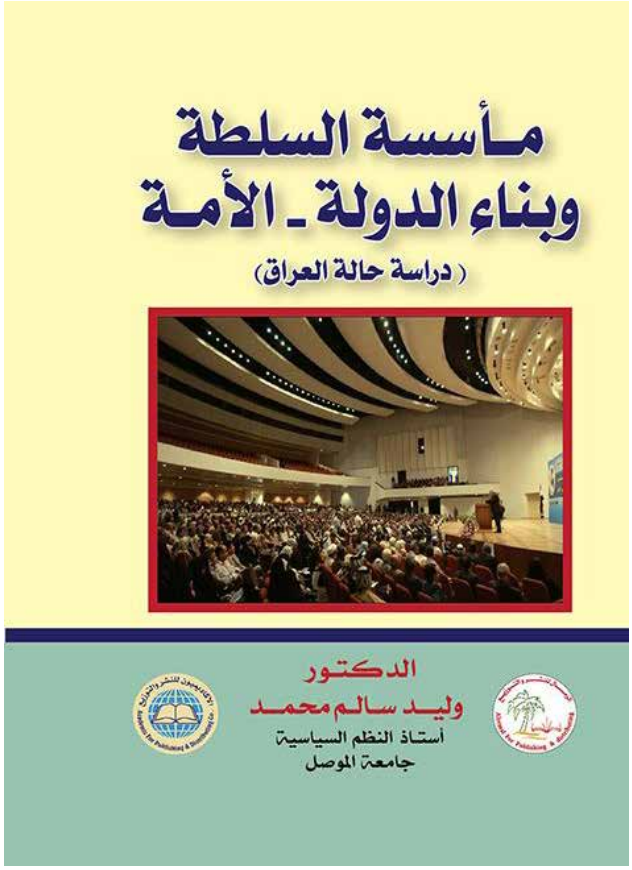

يبن الكاتب أن عملية بناء الدولة ـ الأمة هي عملية تراكمية يتداخل فيها المادي والمعنوي والسياسي والقانوني والداخلي والخارجي أو المحلي والدولي، وتمتزج فيها الأصالة بالمعاصرة، وتقتضي عملية البناء السليمة إيجاد توازن وإنضباط بين كل هذه المدخلات، إذ أن إنجاز هذه العملية يقع على عاتق النظام السياسي ولأجل إنجاز الأخير لمهمته بشكل سليم يجب أن يحوز الشرعية السياسية من المجتمع، ولكي يحقق هذا الهدف ويضمن بناء سليم وثابت للدولة ـ الأمة يجب أن يعمل على مأسسة السلطة بكل تفصيلاتها وتفرعاتها وداخل كل البنى والمؤسسات، إذ أن ديمومة المؤسسات وأستقرارها يعني في أحد أوجهه أن النظام السياسي على الطريق السليم في بناء الدولة ـ الأمة.

وأختلفت أطروحات بناء الدولة ـ الأمة فهناك من يرى أن هذا المفهوم يدلل على الهوية القومية إبان حرب الإستقلال الأمريكية حين نشأ وعياً جمعياً بين أولئك الذين شاركوا في تلك الحرب بضرورة إنشاء المؤسسات السياسية التي تنظم سير المجتمع الجديد، وهناك من يرى أن المفهوم يشير الى المؤسسات السياسية التي كانت موجودة في أوربا حين أسس القادة السياسيون الدولة ثم حاولوا إيجاد أمة من الشعوب التي كانوا يحاولون حكمها لذلك هم أكثر وعياً بالفرق بين الأمة والدولة من الأمريكيين، وبموجب هذه الرؤية فإن مشروع بناء الدولة ـ الأمة يغدو عملية سياسية تنطلق من إقامة نظام سياسي يعمل على تحقيق عملية بناء الدولة ـ الأمة معتمداً على سلطته وقوته، بينما بموجب الرؤية الأولى فإن مشروع بناء الدولة ـ الأمة يغدو عملية إجتماعية سياسية تستغرق وقتاً طويلاً وتؤكد على إيجاد دولة متجانسة ثقافياً وموحدة سياسياً وإقتصادياً.

ووفقاً لذلك شهدت عملية بناء الدولة ـ الأمة في أوربا إعادة تنظيم شبه شامل للمجال السياسي من جهة وإستبدال شبه كامل لكل أشكال الحكم الإستبدادي من جهة أخرى، مما يعني أن مشروع بناء الدولة ـ الأمة يقتضي تماثل بين الدولة والمجتمع لأجل إنجاز الهوية الوطنية، إذ أن إستيعاب أفراد المجتمع بمختلف إنتماءاتهم الفكرية والعرقية والدينية في مؤسسات

الدولة كفيل بأن يترجم التعايش بتلاحم وإندماج بين مكونات المجتمع المختلفة، ومن ثم بناء هوية وطنية جامعة، وتقتضي عملية الإستيعاب المؤسسي بدورها مأسسة للسلطة بكل أركانها ومستوياتها وهيئاتها إذ أن هيكلة هذه المأسسة ضمن إطار دستوري ينزع نحو فصل الولاية عن شخص القائم بها يعني إقامة مؤسسات ثابتة مستقرة ومستمرة، وهو ما ينعكس على إقامة السلم القيمي في المجتمع ومن ثم إنسيابية حركة المجتمع في علاقته مع الدولة من ناحية، وقدرة الأخيرة على التغلغل في جسد المجتمع من ناحية أخرى، وبذلك تغدو الدولة صورة جامعة للمجتمع الذي بدوره يغدو وصفاً معبراً عن الدولة.

وبالتطبيق على الحالة العراقية يجد المؤلف أن دولة المؤسسات لم تكن حاضرة في رحم تاريخ الدولة العراقية منذ تأسيسها والى يومنا هذا على مر نظمها السياسية التي حكمتها الملكية منها أم الجمهورية، فكان التشويه واضحاً في بنائها منذ البداية إذ كان الخلل مرافقاً لطبيعة تشكيلها ولطبيعة السلطة السياسية القائمة فيها، وكان العامل الخارجي (الإحتلال البريطاني) دافعاً نحو تأسيس دولة عراقية بتركيبة معينة، وقد تحكم في هذه التركيبة كل من العامل الجغرافي والأطماع الإستعمارية فضلاً عن التوافق بين الرغبة الخارجية (البريطانية) والرغبة الداخلية (النخب السياسية والمشايخ العراقية)، وقد كان لهذا التوافق دوراً كبيراً في نشوء هذه الدولة، إلا أن المفارقة أن هذا التوافق لم ينعكس على توافق بين مكونات المجتمع العراقي مما ولد العديد من الإشكالات التي أنعكست في تأسيس غير متوازن للدولة العراقية.

من جهة أخرى أنعكس عدم التوازن في تشكيل الدولة على طبيعة السلطة السياسية القائمة، فلم يكن هناك توازن بين مؤسسات الدولة إذ القدح المعلى للسلطة التنفيذية (للماسك بالسلطة تحديداً) على مر العهود الملكية منها والجمهورية ومن ثم إختزال الدولة في شخص القابض عليها، فأنشغال النظام بتثبيت أركانه دفعه الى تضخيم أدواره ووظائفه وبهذا تحولت الدولة من أن تكون الحاضن للنظام الى أن يصبح النظام هو الحاضن للدولة، وهو ما أنعكس سلباً على التكوين الإجتماعي للمجتمع العراقي من جهة، وعلى قدرة هذا المجتمع على الإندماج والتكامل من جهة أخرى، ومن ثم عدم القدرة على تعبئة المجتمع في بناء الدولة والأمة كل على حدة تارةً وبناء الدولة ـ الأمة تارةً أخرى، مما عنى أن هناك خللاً في بناء الهوية الوطنية فالخلل في قدرة النظام على التغلغل في المجتمع وعدم قدرته على إستيعاب المجتمع في مؤسسات الدولة أوجد شرخاً عميقاً في الهوية الوطنية، إذ أن عجز النظام السياسي عن بناء هوية وطنية جامعة تعبر عن الكل أوجد نزوحاً قوياً نحو الهويات الفرعية وبدلاً من أن يكون الولاء واحداً وللدولة فحسب أصبحت هناك ولاءات فرعية تنافس الولاء للدولة أن لم تعلُ عليه أحياناً.

وعلى هذا الأساس فإنه لما كان الفاعل الأساس في عملية التحول وبناء الدولة ـ الأمة هو النظام السياسي،يرى المؤلف أن هذا النظام سواء في العهد الملكي أم العهد الجمهوري أخفق في تحويل المجتمع (الأمة) الى قوة للدولة، إذ لم يكن هم النظام السياسي بناء الدولة بوصفها مؤسسات أو بناء الأمة بوصفها فاعل أساسي في تماسك الجماعة البشرية ومن ثم تماسك أسس بناء المؤسسات، إذ في الوقت الذي عمد فيه الى بناء أجهزة ديمومته وأستمراره من جيش وأجهزة أمنية وبيروقراطية فإنه لم يعمد الى أندماج المجتمع في الدولة، مما أنعكس في إيجاد واقع هش وأرضية رخوة لمفاهيم التعددية وحقوق المواطن ودور المجتمع، فلم تكن الدولة هي المعبرة عن الأمة ولم تكن الأخيرة هي الواقع الحقيقي للدولة بل كانت الدولة معبرة عن واقع العصبية الممسكة بزمام القوة والسلطة في المجتمع ليس إلا، وعليه فأن عدم القدرة على بناء نظام سياسي مؤسسي سليم أوجد فهماً سقيماً لطبيعة الدولة ـ السلطة من ناحية ولقدرتها على التعامل السليم الهادىء مع المجتمع وإستثماره في إقامة الدولة ـ الأمة من ناحية أخرى.

وتنبع أهمية هذه الدراسة من أنه في الوقت الذي يواجه فيه نموذج الدولة ـ الأمة في أوربا تراجعاً وإنحساراً، بسبب تحدي إنبعاث الهويات الفرعية ومحاولة تأكيد

نفسها، يجري الحديث في الشأن العراقي عن ضرورة بناء الدولة ـ الأمة من أجل مواجهة خطر الإنقسام والتمزق، فعلى الرغم من إنبعاث الهويات الفرعية بقوة في المجتمع العراقي بفعل الأوضاع السياسية التي فرضتها تداعيات الإحتلال الأمريكي للبلاد وبفعل تكريسها في الممارسة السياسية دستورياً وعملياً إلا أنه ما زالت هناك دعوات لمواجهة خطر الإنقسام، لذا يأتي هذا الكتاب ليحاول أن يكشف مسارات بناء الدولة ـ الأمة في العراق ويحدد مواطن الخلل لكي يتم تجاوزها مستقبلاً بما يبني مؤسسات مستقرة ومجتمع متلاحم متراص وهوية وطنية جامعة تعبر عن الجميع بوصفهم عراقيين شركاء في العراق.

وتكمن إشكالية الدراسة في أنه على الرغم من أن مشروع بناء الدولة ـ الأمة يقتضي تفكيك بنى المجتمع التقليدي وإعادة تجميعه وتركيبه وفقاً لأسس حديثة تقتضيها هذه العملية، فأن النظم السياسية التي حكمت العراق على إختلاف مسمياتها وهيكلياتها الملكية منها أم الجمهورية عملت على إعادة إنتاج بنى النظام التقليدي والمجتمع التقليدي وما زالت هذه العملية جارية على قدم وساق، إذ أن النظم الحاكمة كانت وما زالت تجد مصدر قوتها في الإرتكاز على تلك البنى.

وبناءً لما تقدم تذهب فرضية الدراسة الى أن إقامة دولة المؤسسات هو الضامن الوحيد الذي يُمكن الدولة من إستيعاب المجتمع وتعبئته أو توظيفه في خدمة أهداف الدولة والمجتمع، ومن ثم إنهاء أسس التمييز التقليدي بين أفراده وهنا فحسب يصبح المواطن (المواطنة) مفهوماً جديداً وأصيلاً للعلاقة بين المجتمع والدولة، وأساساً لبناء هوية وطنية جامعة، وعليه فإن تحويل العلائق والنشاطات السياسية غير المؤطرة الى علائق ونشاطات مؤسسية أو مؤطرة (المأسسة) هو الطريق الصحيح نحو نظام سياسي مستقر ومتوازن ضمن إطار دولة المؤسسات ونحو بناء سليم للدولة ـ الأمة.

وللوقوف على مسارات بناء الدولة ـ الأمة في العراق وآليات تكوين الهوية الوطنية وما أعترضها من معوقات أثرت في منحى مسارها وأنعكست على الواقع الإجتماعي والسياسي وعلى طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع اعتمد المؤلف على منهج التحليل النظمي والمنهج التأريخي للوصول الى معالجة إشكالية العلاقة بين السلطة والمجتمع في العراق ووضع أسس سليمةلبناء الدولة وتشكيل الهوية الوطنية العراقية للأمة.

وتم تقسيم الكتاب الى فصول أربعة فضلاً عن المقدمة والخاتمة، وتضمن الفصل الأول محاولة لتحديد المفاهيم النظرية التي قامت عليها الدراسة، فصنفها على مبحثين جاء الأول لتحديد مفاهيم المأسسة والدور والمركز بينما تضمن الثاني مفاهيم بناء الدولة وبناء الأمة والإندماج.

في حين راح الفصل الثاني يسبر أغوار السلطة وعلاقتها بالظاهرة السياسية فبين مفهوم السلطة وطبيعتها في المجتمعات القديمة ثم بيان طبيعتها وكيفية مأسستها في المجتمعات الحديثة، كما وضح علاقة المأسسة بعملية بناء الدولة من جهة وكيفية تأثير مأسسة السلطة في عملية بناء الدولة ـ الأمة وتكوين الهوية الوطنية الجامعة من جهة أخرى.

أما الفصل الثالث فركز جهده في البحث عن دور المأسسة في مشروع بناء الدولة ـ الأمة في العراق، وحاول بيان ذلك من خلال تركيزه على دراسة إشكالية نشأة الدولة العراقية وأثر تلك النشأة في طبيعة تكوين السلطة فيها من ناحية، ثم أثر طبيعة السلطة في آليات بناء الدولة العراقية من ناحية أخرى.

في حين ذهب الفصل الرابع الى الكشف عن ما يواجه مستقبل بناء الدولة ـ الأمة في العراق في مفصلين أساسيين فأما الأول ذهب الى ضرورة مأسسة السلطة وبناء دولة المؤسسات ودولة القانون لمواجهة خطر التمزق والإنقسام، بينما تركز الثاني في عدم مأسسة السلطة ومن ثم شخصنتها في هوية الطائفة أو القومية ومن ثم مواجهة خطر التشظي والإنقسام، وجاء ذلك في مبحثين أثنين، بينما جاءت الخاتمة تحمل الحلول والمعالجات لمأسسة السلطة وبناء الدولة ـ الأمة في العراق.

نهاية العراق

كيف تسبب القصور الامريكي في اشعال حرب لانهاية لها

كتاب من تأليف بيتر غالبريث وترجمة اياد احمد من اصدار الدار العربية للعلوم ناشرون ويقع في ٢٩٢ صفحة

وبيترو.غالبريث (وهو أحد أعضاء لجنة الشؤون الخارجية في الكونجرس الأمريكي في الثمانينات والتسعينات مما سمح له بالاطلاع من حيث موقعه على الكثير من التقارير والوثائق السرية، التي كانت تقدم للكونجرس ولا تذاع على الرأي العام، وخدم غالبريث في إدارة الرئيس السابق بيل كلينتون كسفير لواشنطن في كرواتيا، بعد أن شهد انهيار يوغوسلافيا، التي يقول إنها تشبه إلى حد كبير العراق من حيث التباين المذهبي والطائفي. كما أنه كان أحد مهندسي اتفاق وقف إطلاق النار هناك، ومنذ تركه الخدمة زار العراق عشرات المرات ككاتب وصحفي مستقل وكمستشار لشبكة ايه. بي. سي. نيوز الأمريكية، وقام بتغطية حرب تحرير الكويت ثم الاحتلال الأمريكي للعراق).

يحاول فيه غالبريث أن يبرهن على وجهة نظره بأن العراق الموحد - كما يقول- ذهب إلى غير رجعة، بعد أن كتب الأمريكيون شهادة وفاته، ويبقى عليهم الآن الاعتراف بخطيئتهم الكبرى واستخراج شهادات الميلاد الخاصة بدويلاته الثلاث.

ولا يحاول الكاتب الإجابة عن تساؤل (هل كان غزو العراق خطأً؟) بل يسعى لجعل الإدارة الأمريكية تتفهم الوضع الحقيقي في العراق، وان رؤيتها قبل الغزو كانت خاطئة، كون هذا البلد جمع بالقوة من ثلاث ولايات عثمانية وبإرادة (تشرشل) عندما كان الوزير المسؤول عن الشرق الأوسط، وقد اعتبر (تشرشل) فيما بعد ذلك الدمج الإجباري اكبر أخطائه.

يستند (غالبريث) مؤلف الكتاب على هذه المعلومة التاريخية، ويرى ان الأحداث في العراق الحالي تقود إلى نتيجة واحدة، وهي نهاية هذا البلد الذي تأسس في بدايات القرن الماضي.

يبدأ الكاتب بسرد الوقائع التي ستؤدي إلى هذه النتيجة من حادثة تفجير مرقد الإمام العسكري صباح ٢٢-٢-٢٠٠٦ وكيف ان هذا الفعل الإجرامي، قصم ظهر البعير المثقل أصلا بحوادث التاريخ وعدم

الرغبة بالتواصل والتعايش السلمي بين مكونات هذه الدولة.

ويضع في بداية الفصل الأول الذي حمل عنوان (موعد في سامراء) عبارة تهكمية «الهجوم الإرهابي الأكثر فتكا في العراق لم يسفر عن مقتل احد) لينطلق من هذه الحادثة ساردا الأحداث بلغة صحفية ليصل إلى عمق الأزمة التي وقعت فيها أدارة (بوش الابن) في العراق.

ويخرج برمزية من مقتل الصحفية (أطوار بهجت) التي قامت بتغطية حية لمرقد الإمام وهي من أب شيعي وأم سنية حيث كتب «كانوا يريدون التأكيد على ان العراق الجديد لا مكان فيه للتعايش بين السنة والشيعة».

هذه الحقيقة التي يعترض عليها الوطنيون العراقيون، يسوقها الكاتب عبر سلسلة من النتائج المستقاة من التاريخ والأحداث اليومية المؤلمة في العراق بعد الهجوم الإرهابي في سامراء ٢٠٠٦، ويضع في مقدمة كتابه هذه النتائج التي سيستعرضها فيما بعد لإثباتها، حيث يقول في نهاية الفصل الأول «لقد أدى ذلك إلى تماسك غير واقعي وغير مجدي بالحفاظ على وحدة دولة لم تظهر كنتيجة طوعية لرغبات شعبها ولم يدم تماسكها إلا بالقوة. ان الغاية التي أتوخاها تتمثل بالحث على تبني سياسة تمكن الولايات المتحدة من إخراج نفسها من فوضى العراق ومن الحرب الأهلية المتصاعدة، ولا بد لهذه الإستراتيجية ان تستند إلى المصالح الأمريكية وان تعكس حقيقة كون العراق قد تفتت ولم يبق منه سوى الاسم، كما انه يترتب علينا احترام مسار التنافر الذي اختارته مكونات العراق بنفسها».

إذن هدف الكتاب، تقديم رؤية واضحة للإدارة الأمريكية كي تخرج من مأزق العراق وتحافظ على مصالحها التي أحرقت من اجلها مئات المليارات من أموال دافعي الضرائب الأمريكيين، ومن الضروري على كل عراقي ان يطلع على هذا الكتاب لأنه يعطي إدراكا كيف يفكر الساسة في واشنطن، وكيف تتوجه قراراتهم نحو الحرب أو السلام أو أي مشروع خارجي، ومن جانب آخر (متناقض) يصف الكاتب (غباء) المسؤولين الأمريكيين وعدم اهتمامهم بمصالح الشعوب في العراق وإنهم قد بنوا تصوراتهم بعيدة المدى على معطيات قصيرة المدى.

ومن خلال صفحات الكتاب نجد مقدار الخلافات الأمريكية - الأمريكية تجاه نظام صدام منذ ثمانينات القرن الماضي إلى الآن، هذه الخلافات التي جعلت من شعوب العراق تدفع أثمانا باهظة لأخطاء أمريكا حتى قبل احتلالها العراق، وكيف ان إدارة (بوش) لم تمتلك تخطيطا واضحا بشأن العراق مما جعل مغامرتها التي حملت لواء التحرير تتحول وبقرار أمريكي يصدر من مجلس الأمن إلى احتلال لتغرق بمستنقع الفوضى العارمة في بلاد النهرين، وحين سأل الكاتب القادة السياسيين المنتخبين أثناء زيارته إلى العراق عما يعتبرونه الخطأ الذي ارتكبته الولايات المتحدة أجابوا جميعا «حين تحولت الولايات المتحدة من محرر إلى محتل أي باختصار حين قررت إدارة بوش أنها تفوق شعوب العراق في القدرة على تحديد مستقبل البلاد».

كما يجيب الكتاب عن الأسباب التي دعت بوش الأب بعدم الإطاحة بصدام حسين عام ١٩٩١ وعبر لسان (ساندي تشارلز) نائبة مدير شؤون الشرق الأوسط في مجلس الأمن القومي حيث قالت وهي تجيب عن سؤال للكاتب «لا نرغب في التخلص من هذا النظام وسياستنا تتمثل في التخلص من صدام حسين وليس من نظامه» ربما تعطي هذه الإجابة نتائج مهمة للساسة العراقيين الحاليين وخاصة فيما يتعلق بضرورة إجراء مصالحة مع البعث هذه الدعوات التي تنطلق من ساسة عراقيين بين الحين والآخر وبضغط أمريكي!.

ويقول المؤلف:

لقد صوت النائب الجمهوري والتر جونز لصالح قرار غزو العراق في عام ٢٠٠٣ وكنت أنا من أشد المعارضين لهذا القرار ولكن ما أن بدأت الحرب

أغلقت فمي وقلت إن ما ينبغي علينا عمله هو ما ينبغي علينا عمله ولكن يتعين علينا أن نخرج من العراق بأسرع وقت ممكن ويبدو أن أحداً قد سمع كلماتي.

وأثناء الجلسة الثانية للمجلس اقترح جونز إصدار قرار يطلب من بوش تحديد جدول زمني للحرب والخروج من العراق، ولكن بوش عارض بمنتهى القوة ذلك الاقتراح وقال إنه سيعطي فرصة للإرهابيين لإعداد أجندتهم".

ويقول المؤلف

"إن جونز ونواباً كثيرين ديموقراطيين وجمهوريين يرون وهذه هي الحقيقة أن أمريكا فعلت كل شئ دون جدوى وأن شيئاً لم يعد بمقدورها عمله وأنه لا بد من الاعتراف بالفشل وجمع قواتنا والرحيل وترك العراقيين يخوضون معركتهم مع الحد الأدنى من التدخل الأمريكي.

ويتفق كثيرون على أن كل ما فعلته إدارة بوش في العراق أو ما ستفعله هو محاولات لا طائل منها سواء لتحقيق ما لا يمكن - عملياً - تحقيقه أو ربما الآن أو في مرحلة مقبلة البقاء فقط لحفظ ماء الوجه".

واتهم غالبريث إدارة بوش بارتكاب أخطاء قاتلة في عراق ما بعد صدام وتبني استراتيجيات تؤكد عدم إدراكها لطبيعة العراق كبلد متعدد الطوائف و الأعراق وكذلك العوامل التي تحكم العلاقات بين هذه الطوائف وأن هذه الأخطاء تحول دون نجاح عمليات الإعمار أو إقامة أي حكومة مركزية قوية في المستقبل.

وقال "إن المأزق الذي وضعت إدارة بوش العراق فيه هو دفعها للأمور في طريق يمكن أن يطالب فيه البعض بإقامة ديكتاتورية لاستعادة الأمن والدولة الموحدة".

بشكل عام يرصد المؤلف مجريات الإحداث خلال فترة إدارة سلطة الاحتلال للعراق، والأخطاء التي وقعت فيها نتيجة عدم دراية أو عدم مسؤولية التي تصرف بها (بريمر) ومعاونيه الذين لم يمتلكوا أية معلومات عن العراق والعراقيين ويسجل العديد من حالات الفساد المالي والتعامل مع النخب السياسية العراقية بقلة اهتمام وأحيانا بازدراء، وان إدارة (بريمر) للعراق لم يتم اختيارها وفق ضوابط مهنية بل كانت على أساس حزبي ضيق (جمهوري) وفرصة للعديد من الموظفين الصغار -في هذا الحزب- للتحكم بمليارات الدولارات دون أية خبرة. يخرج الكتاب بـ(حقيقة) ان العراق دولة أسسه الانجليز وفككه الأمريكان ويحاولون الآن جمعه كـ(كوكتيل) كي يحفظوا ماء وجههم.

ان هذا الكتاب يبين بوضوح حجم الاخطاء التي ارتكبها الأمريكان في العراق وكيف اثرت هذه الاخطاء على العملية السياسية طيلة الخمس عشرة سنة الماضية وعلى وبناء الديمقراطية فيه.

تغيير الهوية السياسية للمرشح

عادة ما يكون لكل مرشح للانتخابات وصف او تصنيف سياسي معين او هوية سياسية واضحة، ويتحدد هذا الوصف او التصنيف وتتضح هذه الهوية اما بالانتماء او الانضمام لحزب سياسي يمثل اتجاهاً او يتبع ايديولوجية معينة او انه يحتفظ باستقلاليته ويرشح كمستقل له هويته السياسية الخاصة وبرنامجه الانتخابي المتميز عن برامج الاحزاب والكيانات السياسية الاخرى، والاحزاب لا تحتكر تقديم المرشحين الا ان عملية الدعاية الانتخابية اصبحت مكلفه وباهضه التكاليف مما يضطر اغلب المرشحين الى الاعتماد على الاحزاب لغرض تمويلها بالإضافة الى توفير الدعم للمرشح في الانتخابات.

جمال ناصر الزيداوي

فالمرشح وفق الوصف السابق اما ان يكون مرشحاً حزبياً او مرشحاً مستقلاً ولا يتصور انه يستطيع ان يجمع بين الوصفين معاً او ان تكون له هويتان متقابلتان او مختلفتان في ذات الوقت او ان ينتمي الى حزبين سياسيين ويرشح معهما في الوقت ذاته. السؤال المطروح هو بشأن امكانية قيام المرشح المستقل او الحزبي ان يغير من وصفه السياسي او هويته السياسية التي خاض الانتخابات على اساسها وان يدخل في حزب او تكتل سياسي اخر؟ والا يعد ذلك خيانة للثقة التي منحها الحزب له او الناخبين؟ في معرض الاجابة على هذا التساؤل نجد ان هنالك اتجاهين في جواز وعدم جواز ذلك وعلى النحو التالي: -

الاتجاه الاول - يرفض هذا التصرف ويرفض تغيير المرشح لهويته وانتماءه السياسي بعد الفوز بالانتخابات ويسوق لذلك عدة حجج وهي: -

١. ان تغيير المرشح لهويته الانتخابية بعد الفوز بالانتخابات يفهم منه عدم احترام المرشح لناخبيه الذين انتخبوه على هذا الاساس خصوصاً، وانه كانت لديهم فرصه في انتخاب المرشحين المقدمين من الاحزاب الاخرى، الا انهم اختاروه استناداً الى إلى برنامج الحزب الذي يمثله لا الى برنامج الاحزاب الاخرى.

٢. ان التغيير يمثل جريمة اخلاقية وخيانة لثقة الناخبين لان هذا التغيير هو بمثابة النصب والاحتيال والخداع لإرادة الناخبين وهو امر لا يليق بمن يفترض به تمثيل الشعب والتحكم بمصيره.

٣. ان عملية الانتخاب هي بمثابة العقد بين المرشح وناخبيه وان تغيير الوصف الهوية والانتماء السياسي للمرشح بعد الفوز هو اخلال ببنود العقد مما يعطي للناخبين الحق في فسخ هذا العقد.

٤. ان عملية تغيير المرشح لانتمائه السياسي يمثل مخالفة قانونية ويسوق في ذلك عدد من الحجج القانونية من اهمها ما يأتي:-

أ. ان تغيير المرشح لهويته السياسية لا يغير من هويته الاصلية وان هذا الامر لا اعتبار له لأنه لم يعد لديه ارادة لتغيير هذه الهوية بعد الفوز

بالانتخابات لثبوت ذلك في الاوراق التي قدمها للترشيح.

ب. ان اقدام المرشح على تغيير او تعديل انتماءه السياسي الذي دخل على اساسه الانتخابات وفاز بناء عليها يمثل جريمة جنائية لأنها ينطبق عليها الوصف القانوني لجرائم التزوير وخيانة الامانة والنصب والاحتيال.

الاتجاه الثاني - يذهب هذا الاتجاه الى انه من حق المرشح الفائز في الانتخابات ان يغير هويته وانتماءه السياسي بترك حزبه والانضمام الى حزب او تكتل سياسي اخر بعد الفوز بالانتخابات ويستند في هذا الراي الى الحجج الاتية: -

١. ان تغيير المرشح لوصفه الحزبي وانتماءه الى حزب او تكتل سياسي اخر هو نوع من الحرية السياسية التي يمارسها المرشح ولا يجوز فرض قيود على هذه الممارسة تحد من نشاطه السياسي.

٢. لا يوجد اي مانع دستوري او قانوني يمنع المرشح الفائز في الانتخابات ويحول دون قيامه بتغيير هويته وانتماءه السياسي والزامه بالإبقاء على انتماءه وهويته السابقة.

٣. ان الاصل بالنائب هو ان يكون حراً في التعبير عن اراءه وافكاره وممارسته لدوره المناط به، وان الزامه بعدم تغيير هويته السياسية يؤدي الى تقييده والتضييق عليه والتأثير على دوره في مجلس النواب في تشريع القوانين والرقابة على اداء السلطة التنفيذية.

اما بالنسبة الى مبررات هذا التغيير بالنسبة للمرشحين الفائزين فأنها تتمثل بعدد من المزايا والامتيازات الي من الممكن ان يقدمها الحزب الجديد بشكل افضل من حزبه السابق، والتي ليس بالضرورة ان تكون مادية بل ممكن ان تكون معنوية كمنحه مساحة اوسع للتعبير عن افكاره، او قد يكون مبني على اساس أيديولوجي واضح مثل اتخاذ موقف سياسي معين يرى ان الحزب الجديد يتوافق معه بشكل افضل من الحزب السابق.

وبالتأكيد فأن للحزب الجديد مصلحة كبيرة في قبول هذا المرشح لان من شأن ذلك ان يؤدي الى زيادة عدد اعضائه ومقاعده البرلمانية وتوفر له اغلبيه مريحة تساهم في تمرير افكاره، ومشاريع القوانين والقرارات التي يقدمها.

ولا نشاطر الرأي الاول في عدم جواز تغيير المرشح انتماءه السياسي وهو الرأي الذي ذهب اليه غالبية فقهاء القانون وذلك للأسباب الاتية:

١. ان هذا الامر يدخل ضمن نطاق الحريات الفردية التي يمارسها المواطن وهو حر في اتخاذ الموقف السياسي الذي ينطبق مع افكاره واراءه وفلسفته دون ان يكون لأي احد فرض سلوك سياسي معين عليه.

٢. من الناحية القانونية والدستورية فأن المرشح حر في ذلك ولا يوجد اي قيد قانوني او دستوري يحول دون ذلك، خصوصاً وان الدستور قد منح النائب الحرية الكاملة في التعبير عن اراءه وافكاره دون قيد او شرط، ومنحه في سبيل تحقيق ذلك حصانه برلمانية دستورية وفقا للمادة ٦٣ الفقرة(ثانياً/أ من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وذلك بالقول (يتمتع عضو مجلس النواب بالحصانة عما يدلي به من اراء في اثناء دورة الانعقاد، ولا يتعرض للمقاضاة امام المحاكم بشأن ذلك).

٣. ان القول بأن المرشح الفائز يرتكب خيانة للثقة الممنوحة له فان هذا الامر يتعلق بطبيعة الترشيح من جانب، وبطبيعة الانتخاب من جانب اخر، اذا انه وفقا لما معمول به في مختلف دول العالم فان الناخب انما ينتخب على اساس برنامج الحزب لا برنامج الشخص وبالتالي ينتخب من يقدمه الحزب، الا ان هذا الامر الذي لا يحصل في العراق بطبيعة الحال اذا ان اغلب الناخبين انما ينتخبون على اساس الشخص لا البرنامج

الانتخابي وبالتالي لا يهم الناخبين اي برنامج او اتجاه سياسي يلتزم به المرشح.

٤. اما بالنسبة الى الحديث عن وجود التزامات تعاقدية اخل بها المرشح بعد فوزه بالانتخابات فان تكييف علاقة النائب بالناخبين حتى اذا سلمنا انها من قبيل الوكالة استنادا الى النظريات السياسية التي تكيف هذه العلاقة بانها وكالة، فإنها وكالة ضمن نطاق القانون العام لها سماتها القانونية المميزة التي لا تشابه بأي حال من الاحوال الوكالة في نطاق القانون الخاص ولا يمكن تطبيق الاحكام القانونية في المطبقة في القانون الخاص على القانون العام، وبطبيعة الحال لا يمكن القول ان الانتخاب هو نوع من التعاقد اذ لا يوجد ما يمكن ان نسميه تعاقد بالمعنى الدقيق، اذ ان نطاق التعاقدات هو في المعاملات المالية ضمن نطاق القانون الخاص ولا يمكن ان تتحقق المسؤولية التعاقدية للمرشح استناداً الى ذلك.

٥. لا يمكن القبول بارتكاب المرشح جريمة جنائية كالتزوير او خيانة الامانة لان هذه الجرائم معروفة اركانها وشروطها في نطاق القانون الجنائي التي لا تنطبق بأي حال من الاحوال على قيام المرشح بتغيير صفته وهويته السياسية. كما انه لا يمكن اللجوء للقضاء ومطالبة المرشح بالتعويض وذلك لان القضاء يتطلب شروطاً شكلية وموضوعية لذلك، أهمها شرطي الصفة والمصلحة في مباشرة الدعوى.

٦. ان طبيعة العلاقة بين المرشح والحزب يحددها طبيعة النظام القانوني للحزب ومدى التزام اعضائه ودرجة انضباطهم الحزبي والتزامهم بمبادئه وافكاره، وبطبيعة الحال فان هذه العلاقة تختلف من حزب لأخر، وتتفاوت درجة ذلك الانضباط بين الاحزاب المركزية التي تفرض نظاما صارما على اعضائها وبين الاحزاب المرنة التي تمنح قدراً من الحرية للأعضاء.

٧. الخلاصة فيما تقدم ان تغيير المرشح لصفته السياسية وانتماءه السياسي حق من حقوقه ولا يشكل جريمة تزوير او خيانة امانة او نصب واحتيال وهي امر طبيعي طالما لا يوجد اي تشريع يمنع من ذلك، وتحديد العلاقة بين المرشح وناخبيه يحددها طبيعة اداء هذا المرشح ومدى نجاحه في مهمته وان بإمكان هؤلاء الناخبين معاقبته في عدم انتخابه مرة اخرى من قبلهم.

مصادر البحث

١. جورجي شفيق ساري، دراسات وبحوث حول الترشيح للمجالس النيابية - شروط وضمانات الترشيح للمجالس النيابية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١.

٢. سعاد الشرقاوي، الاحزاب السياسية (اهميتها- نشأتها- نشاطها)، اصدار مجلس الشعب المصري، ٢٠٠٥.

٣. موريس دوفرجيه، الاحزاب السياسية، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١١.

المعهـد العراقي للحـوار

بغداد / الجادرية / شارع الوزراء
07905400123
Head@hewariraq.com

شروط النشر

• تقبل البحوث ذات الصلة بالدراسات الاستراتيجية ، السياسية، الامنية، العسكرية، الاقتصادية .. والتي تتصف بالبعد التحليلي والستراتيجي وباللغتين العربية والانجليزية.
• يشترط ألا يكون البحث قد سبق نشره، أو قدم للنشر لجهات أخرى.
•يراعى في البحث اعتماد الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية.
• ان لا يزيد البحث عن ٣٠ صفحة مطبوعة (A٤)، بما في ذلك الهوامش، والمراجع ، والملاحق.
• يقدم البحث بنسخة الكترونية مصححة طباعياً.
• يرسل الباحث موجزاً بسيرته العلمية ، ورقم الهاتف والبريد الالكتروني.
• تكتب الهوامش بأرقام متسلسلة ، وتوضع في نهاية البحث مع قائمة المراجع.
• تطبع الجداول والرسوم البيانية على صفحات مستقلة ، مع تحديد مصادرها ويشار إلى مواقعها في متن البحث.
• تقوم هيئة التحرير بالمراجعة اللغوية ، وتعديل المصطلحات بالشكل الذي لا يخل بمحتوى البحث أو مضمونه.

إجراءات النشر:

• يتم الاعلان عن ملف العدد والموضوعات الاخرى عبر موقع المعهد وصفحته على الفيس بوك ويعمم كتاب على الوزارات والجامعات والكليات ذات العلاقة وينشر في مواقع التواصل الاجتماعي .
• تعنون المراسلات والبحوث والدراسات باسم رئيس تحرير .
• يتم إخطار الباحث بتسلم بحثه.
• يقوم المحرر المختص براجعة وتحرير البحث بعد إجازته من هيئة التحرير.
• يخبر الباحث بصلاحية البحث للنشر من عدمه.
• يتم النقاش مع الباحثفيما اذا وجدت ملاحظات على البحث.
• تصبح البحوث والدراسات المنشورة ملكاً للمعهد العراقي للحـــــوار ومجلة حوار الفكر ولا يحق للباحث إعادة نشرها في مكان اخر دون الحصول على موافقة تحريرية من المعهد.

هل سيعود
التطرف
الى العراق؟
المعهد العراقي للحوار
هل سيعود التطرف
الى العراق؟
هشام الهاشمي

Iraqi Institute For Dialogue

للحوار